الجامعة العربية الأمريكية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم القانونية
برنامج الماجستير في العلوم الجنائية

الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي جرائم غسل الأموال نموذجا

عيد خميس حسن أحمد

202216402

أسماء لجنة الإشراف:

د. أحمد الأشقر

د. فراس مرار

د. عصام الاطرش

تم تقديم هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير

في تخصص العلوم الجنائية

فلسطين، حزيران /2025

© الجامعة العربية الأمريكية، جميع حقوق الطبع محفوظة

الجامعة العربية الأمريكية

كلية الدراسات العليا

قسم العلوم القانونية

برنامج الماجستير في العلوم الجنائية

صفحة إجازة الرسالة

الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي جرائم غسل الأموال نموذجا

عيد خميس حسن أحمد

202216402

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ 24 / 6 / 2025 م من لجنة المناقشة التالية أسماؤهم وتواقيعهم:

الاسم		التوقيع
1. د. أحمد الأشقر	المشرف الرئيس	
2. د. فراس مرار	عضو لجنة الرسالة	
3. د. عصام الاطرش	عضو لجنة الرسالة	

فلسطين، حزيران /2025

الإقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة المرسومة:

الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي جرائم غسل الأموال نموذجا

أقر بأن ما اشتملت عليه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل، أو جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة علمية أو بحث لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

اسم الطالب: عيد خميس حسن أحمد

الرقم الجامعي: 202216402

التوقيع: عيد أحمد

تاريخ تسليم النسخة النهائية من الرسالة: 2025/10/12م

الإهداء

إلى فلسطين... كل فلسطين

إلى غزة العزة

إلى الشهداء

إلى الأسرى البواسل

عيد خميس حسن أحمد

الشكر والتقدير

أتقدم إليكم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لما حظيت به من دعم ورعاية طوال فترة دراستي في برنامج الماجستير بقسم [العلوم القانونية]، والذي توج – بحمد الله وتوفيقه – بتقديم رسالتي العلمية بعنوان:[" الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي جرائم غسل الأموال نموذجا"]

وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الدكتور أحمد الأشقر المشرف الرئيسي والدكتور فراس مرار والدكتور عصام الأطرش اللذان كانا لي خير عون وناصح.

عيد خميس حسن أحمد

"الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي جرائم غسل الأموال نموذجا"

إعداد: عيد خميس حسن أحمد

أعضاء لجنة الإشراف:

الدكتور أحمد الأشقر

الدكتور فراس مرار

الدكتور عصام الاطرش

ملخص

تناولت الدراسة الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي واهتمت بشكل خاص حول جريمة غسل الأموال، وتهدف الدراسة إلى تحليل الجرائم الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، والعقوبات المقررة لها، مع التركيز بشكل خاص على جرائم غسل الأموال. يسعى البحث إلى توضيح الطرق التي يمكن من خلالها استغلال الذكاء الاصطناعي لتنفيذ عمليات غسل الأموال، وتحديد التحديات القانونية والتنظيمية التي تنشأ عن هذه الظاهرة. كما يسعى البحث إلى تقديم توصيات فعالة لمكافحة جريمة غسل الاموال وتطوير الأطر القانونية والتقنية التي تمكن من مواجهتها بشكل أكثر فعالية في المستقبل.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: لعب الذكاء الاصطناعي دورا هاما في انتشار العديد من الجرائم وبشكل مستمر وسريع خاصة الفساد المالي والإداري في العديد من المنشآت الاقتصادية في مختلف دول العالم، وفي المساعدة على إخفاء الجرائم الاقتصادية وصعوبة تعقبها لانعدام الأدلة ودقة الأداء أو التنفيذ. وأوصت الدراسة ببعض من التوصيات أهمها: يوصي الباحث بتعزيز التعاون الدولي وإبرام الاتفاقيات الثنائية في مجال التعاون الجنائي وتسليم المجرمين في جرائم غسل الأموال والعمل على إقرار قانون التعاون القضائي في المسائل الجزائية الفلسطيني في أقرب وقت ممكن.

الكلمات المفتاحية: الجرائم، الذكاء الاصطناعي ، غسيل الاموال.

فهرس المحتويات

الإقرار ..... أ

الإهداء ..... ب

الشكر والتقدير ..... ج

ملخص ..... د

المقدمة 1

أهمية الدراسة 1

إشكالية الدراسة 2

أسئلة الدراسة 2

أهداف الدراسة 3

حدود الدراسة 4

منهجية الدراسة 4

مصطلحات ومفاهيم الدراسة 5

الدراسات السابقة 5

التعقيب على الدراسات السابقة 7

الفصل الأول: ما هو الذكاء الاصطناعي والجرائم الناشئة عنه 9

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي 10

المبحث الثاني: المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي 28

الفصل الثاني: الذكاء الاصطناعي في مجال غسل الأموال 52

المبحث الأول: ما هي جريمة غسل الأموال..... 52

المبحث الثاني: المعالجة التشريعية لجريمة غسل الأموال عبر وسائل الذكاء الاصطناعي... 69

الخاتمة 108

التوصيات.....110

المراجع 112

Abstract.....116

المقدمة

يعتبر الذكاء الاصطناعي من أهم آثار التكنولوجيا الحديثة، فهو ثمرة عقود من الزمن بذل فيه الانسان ما أمكن من معرفة وأموال للوصول إلى خلق عقل اصطناعي يفكر معه ويساعده وينوبه في بعض المهام. هذه الخطوة كان لها أثرها على واقع المنظومة القانونية الحالية التي يعتبرها البعض عاجزة على حل المشاكل القانونية التي قد يثيرها الذكاء الاصطناعي، مما يستوجب التوجه لتنظيم قانوني خاص بهذه التكنولوجيا، وفي مقابل ذلك يتخوف البعض من هذه الخطوة ويدعو لإعمال القواعد الموجودة مع تعديلات طفيفة دون الخوض في غمار خلق قواعد جديدة قد ينجر عنها تعديلات وتغييرات جذرية في القواعد الموجودة مما قد تؤدي لتغيير المنطق القانوني الحالي ككل.

أتى المجتمع الافتراضي بالتحديات والمخاطر والعمليات غير المشروعة والمجرمة عبر الإنترنت وهنا يأتي دور الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية الاصطناعية للمساهمة في تأمين هذه البيئة الرقمية من التهديدات الإجرامية والإرهابية والتطرف في بيئة الإنترنت الافتراضية كالاتجار بالبشر، وغسل الأموال وتجارة المخدرات المصطنعة عبر طبقات الإنترنت، وتهريب المهاجرين، والابتزاز الإلكتروني، والاحتيال المالي للمنظمات الإجرامية وغيره من الجرائم المستحدثة. ويتناول البحث دور الذكاء الاصطناعي (AI) في مواجهة غسل الاموال عبر المنصات؛ حيث يعمل (AI) على رصد وتحليل وتتبع تلك الجريمة ومنفذيها وتحديد أماكن ارتكابها ومعرفة مساراتها

أهمية الدراسة

تكمن أهمية البحث في الأمور التالية:

- حداثة هذا النوع من الجرائم، الأمر الذي يجعل من المهم سبر أغوار هذه الجريمة والتعرف على بنيانها القانوني من أركان وصور.

- يساهم البحث في إثراء الأدبيات الأكاديمية من خلال تقديم تحليل متعمق لأحدث الاتجاهات في استخدام الذكاء الاصطناعي في غسل الأموال. كما يوفر للباحثين والممارسين في المجالات القانونية والتقنية أدوات وأساليب جديدة لفهم ومعالجة قضايا غسل الأموال المعقدة.
- البحث سيساعد في فهم الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لجرائم غسل الأموال المعتمدة على الذكاء الاصطناعي. من خلال تحليل كيفية تأثير هذه الجرائم على الاقتصاد والمجتمع، يمكن أن يساهم البحث في تعزيز الوعي والتعاون بين الجهات المختلفة لمكافحة هذه الأنشطة.
- تقييم فعالية الأطر القانونية الحالية في مواجهة التهديدات المالية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي. من خلال تحديد الفجوات في التشريعات القائمة، يمكن للبحث أن يساهم في تطوير قوانين وتدابير جديدة لمواكبة التطورات التكنولوجية وتعزيز فعالية مكافحة غسل الأموال

إشكالية الدراسة

إحدى أبرز المشكلات التي يواجهها البحث هي كيفية استغلال تقنيات الذكاء الاصطناعي من قبل المجرمين لتنفيذ عمليات غسل الأموال بطرق تتجاوز الأنظمة الرقابية التقليدية. تكمن إشكالية البحث في فهم كيف يمكن للذكاء الاصطناعي أن يستخدم في تصميم استراتيجيات غسل الأموال التي تتسم بالتعقيد والخفاء، مما يجعل من الصعب على السلطات الكشف عنها ومكافحتها بفعالية.

أسئلة الدراسة

1. ما هو تعريف الذكاء الاصطناعي؟
2. ما هي الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي؟
4. على من تقع المسؤولية الجنائية في الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي؟

5. ما هي جريمة غسل الأموال وما هي اثارها؟

6. كيف تتم المعالجة التشريعية لجريمة غسل الأموال عبر وسائل الذكاء الاصطناعي؟

أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل الجرائم الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، مع التركيز بشكل خاص على جرائم غسل الأموال. يسعى البحث إلى توضيح الطرق التي يمكن من خلالها استغلال الذكاء الاصطناعي لتنفيذ عمليات غسل الأموال، وتحديد التحديات القانونية والتنظيمية التي تنشأ عن هذه الظاهرة. كما يسعى البحث إلى تقديم توصيات فعالة لمكافحة جريمة غسل الاموال وتطوير الأطر القانونية والتقنية التي تمكن من مواجهتها بشكل أكثر فعالية في المستقبل.

الهدف الرئيسي:

تحليل أثر أنظمة الذكاء الاصطناعي في ظهور أنماط جديدة من الجرائم، مع التركيز على جرائم غسل الأموال كنموذج تطبيقي، وبيان سبل مواجهتها تشريعيا وتقنيا.

الأهداف الفرعية:

1. التعرف على مفهوم الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي وخصائصها.
2. دراسة آليات استغلال الذكاء الاصطناعي في تنفيذ جرائم غسل الأموال.
3. تحليل الإطار القانوني الحالي لمكافحة جرائم غسل الأموال في ظل التطور التكنولوجي.
4. مناقشة أبرز التحديات التي تواجه الجهات الأمنية والقضائية في تتبع الجرائم المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.

5. اقتراح حلول وإجراءات وقائية وتشريعية للحد من استغلال أنظمة الذكاء الاصطناعي في غسل الأموال

حدود الدراسة

1. الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على الجرائم الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، مع التركيز على جرائم غسل الأموال كنموذج تطبيقي.
2. الحدود المكانية: تتم دراسة الظاهرة في إطار البيئة القانونية والتقنية على المستوى.
3. الحدود البشرية: تشمل الدراسة المحامين، الخبراء القانونيين، المتخصصين في مكافحة الجرائم المالية، وبعض الخبراء في مجال الذكاء الاصطناعي.

منهجية الدراسة

1. سيعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي المقارن، وذلك من خلال:
2. وصف وتحليل الظاهرة موضوع الدراسة (الجرائم الناشئة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي).
3. دراسة الأبعاد القانونية والتقنية لجرائم غسل الأموال المرتبطة بالذكاء الاصطناعي.
4. تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، مع مقارنة بالتشريعات الدولية.
5. الاعتماد على الدراسات السابقة، والتقارير الرسمية، والبيانات المتاحة للوصول إلى استنتاجات وتوصيات عملية.

وذلك من خلال استقراء وتحليل الأحكام ذات العلاقة في التشريعات الجزائية الفلسطينية كالقرار بقانون رقم 20 لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب[1].

[1] قرار بقانون رقم 13 لسنة 2016 بشأن تعديل قرار بقانون بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 20 لسنة 2015.

مصطلحات ومفاهيم الدراسة

1. الذكاء الاصطناعي :هو فرع من علوم الحاسوب يهدف إلى تطوير أنظمة وبرامج حاسوبية يمكنها محاكاة الذكاء البشري في التفكير، والتعلم، واتخاذ القرار، وحل المشكلات[2].
2. غسيل الأموال :هو عملية تحويل الأموال الناتجة عن أنشطة إجرامية (مثل تجارة المخدرات أو الفساد أو التهريب) إلى أموال تبدو وكأنها مشروعة وقانونية[3].
3. الجرائم :هي أفعال أو امتناع عن أفعال يعاقب عليها القانون، لأنها تشكل انتهاكا للنظام العام أو تهديدا لأمن المجتمع وسلامته[4].

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى: المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي "AI"[5]

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على تقنيات الذكاء الاصطناعي ، وذلك من خلال التطرق إلى ماهية الذكاء الاصطناعي متضمنا تحديد مفهومه وتاريخ نشأته فضلا عن التعرف على مجالاته المتعددة لا سيما المجال الطبي والمجال الاعلامي بالإضافة إلى مجال التسويق والتجارة الإلكترونية والمجال الأمني والتنبؤ بالجريمة ، ثم الانتقال بعد ذلك إلى المسئولية الجنائية لجرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي متضمنا تحديد مفهوم المسئولية الجنائية وأطرافها وبيان أساسها في كلا من المدرسة

[2] حسن، نبيل محمود. (2025، مارس). جريمة غسل الأموال واستخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في المواجهة. الحوكمة والوقاية من الفساد ومكافحته، 1(2).

[3] د. حسنين إب ارهيم صالح عبيد: دروس في قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة ،2005 ص .5

[4] أحمد عبد الظاهر: المواجهة الجنائية لغسل أألموال في التشريعات العربية، الطبعة أألولى، ،2015 ص.1

[5] عبد العليم، م. (2024). المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي"AI" مجلة الدراسات القانونية، 1، 1307-1268.

التقليدية الأولى والمدرسة التقليدية الحديثة و المدرسة الوضعية الإيطالية ثم التطرق في النهاية إلى جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والعقوبات المقررة لها.

الدراسة الثانية: جريمة غسل الأموال الإلكترونية[6] (اسلام عطون واخرون، 2018)

تناقش الدراسة كيف يمكن لتقنيات الذكاء الاصطناعي أن تسهم في تسهيل جرائم غسل الأموال. تركز الدراسة على كيف يمكن للمجرمين استخدام الذكاء الاصطناعي في تصميم استراتيجيات مالية معقدة تتجاوز الأنظمة الرقابية التقليدية. كما تسلط الضوء على كيفية استخدام التعلم الآلي لتحليل البيانات المالية واكتشاف الأنماط غير المعتادة التي قد تشير إلى عمليات غسل أموال. تنتهي الدراسة بتوصيات لتعزيز أدوات الذكاء الاصطناعي للكشف عن هذه الأنشطة غير القانونية.

الدراسة الثالثة: دور البنوك الفلسطينية في مكافحة جريمة غسل الأموال في ظل الاحتلال الإسرائيلي[7]

اختير هذا الموضوع لما له من أهمية في إبراز دور سلطة النقد الفلسطينية (البنك المركزي الفلسطيني) والبنوك العاملة في فلسطين في مكافحة جريمة غسل الأموال. يهدف البحث إلى الوقوف على مستوى الرقابة المصرفية الداخلية والخارجية على عمليات غسل الأموال وعلاقتها بالسرية المصرفية، إضافة إلى التعرف على مدى مسؤولية سلطة النقد والبنوك عن جريمة غسل الأموال في القانون الفلسطيني. وتتمثل إشكالية البحث في كيفية مواجهة سلطة النقد الفلسطينية لجريمة غسل الأموال في ظل الاحتلال الإسرائيلي ومدى التعاون الذي تبديه البنوك الفلسطينية والأجنبية العاملة في فلسطين في مكافحة هذه الجريمة. وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي المقارن، وقسم البحث إلى ثلاثة مباحث، يتناول الأول الأساس القانوني لدور البنوك في مكافحة جريمة غسل الأموال، فيما يتناول الثاني الرقابة المصرفية الداخلية والخارجية على عمليات غسل الأموال وعلاقتها بالسرية المصرفية،

[6] عطون، إ. (2018). جريمة غسل الأموال الالكترونية: دراسة مقارنة. (رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية). الأردن.

[7] سرور، علاء وعبد الباقي، مصطفى. دور البنوك الفلسطينية في مكافحة جريمة غسل الأموال في ظل الاحتلال الإسرائيلي، المجلة الدولية للقانون، المجلد الثالث عشر، العدد المنتظم الثاني، 2024، تصدر عن كلية القانون، وتنشرها دار نشر جامعة قطر.

أما الثالث فيتناول الرقابة على عمليات غسل الأموال. وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج، منها أن الأساليب الرقابية المصرفية التقليدية لم تعد مناسبة في مواجهة عمليات غسل الأموال التي تقع باستخدام الوسائط الإلكترونية، وأن البنك والموظف مرتكب جريمة غسل الأموال مسؤولان جزائيا ومدنيا عن الجريمة وما تلحقه من ضرر. وقد أوصى الباحثان بمجموعة من التوصيات، أهمها: أنه يجب على المشرع الفلسطيني إعادة النظر في النصوص العقابية الواردة في القرار بقانون رقم 39 لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، من خلال العمل على إضافة العقوبات المتعلقة بالشخصية المعنوية للبنك والتي تتلاءم مع طبيعته.

الدراسة الرابعة: المعوقات التشريعية والتنظيمية في مكافحة جريمة غسل الأموال في فلسطين[8]

تلقي هذه الدراسة الضوء على أبرز المعوقات التشريعية والتنظيمية في مكافحة جريمة غسل الأموال، والتي تحول دون تحقيق فعالية مكافحة هذه الجريمة في فلسطين بالشكل المطلوب ومقارنة النصوص التشريعية بالاتفاقيات الدولية والإقليمية والمعايير العالمية ذات العلاقة وتشريعات بعض الدول المقارنة.

كما تناولت مفهوم جريمة غسل الأموال ومراحلها، وأساليب وآثار جريمة غسل الأموال والمعوقات ذات العلاقة بالخصوصية الفلسطينية ذات الأبعاد السياسية والتنظيمية.

التعقيب على الدراسات السابقة

تناولت الدراسات السابقة موضوع الجرائم المرتبطة بتقنيات الذكاء الاصطناعي وغسل الأموال من جوانب متعددة؛ حيث ركزت دراسة محمد عبد العليم (2024) على المسؤولية الجنائية لجرائم الذكاء الاصطناعي ومجالات استخدامه والعقوبات المقررة لها، فيما ناقشت دراسة إسلام عطون وآخرون

[8] عاصي، م. (2019). المعوقات التشريعية والتنظيمية في مكافحة جريمة غسل الأموال في فلسطين. (رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت). فلسطين.

(2018) دور هذه التقنيات في تسهيل غسل الأموال عبر استراتيجيات مالية معقدة وكشفت أهمية تعزيز أدوات الكشف عنها. بينما بينت دراسة أبرار عاصي (2019) المعوقات التشريعية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال في فلسطين وخصوصية السياق المحلي.

الفصل الأول: ما هو الذكاء الاصطناعي والجرائم الناشئة عنه

يشكّل الذكاء الاصطناعي أحد أبرز مظاهر الثورة التكنولوجية الحديثة، إذ باتت تطبيقاته تدخل في مختلف جوانب الحياة، بدءًا من الخدمات اليومية ووصولًا إلى المجالات الأمنية والمالية والقضائية. غير أن هذا التقدم التقني، رغم ما يحققه من فوائد، قد أفرز نوعًا جديدًا من التحديات، أبرزها الجرائم الناشئة عن إساءة استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي. ويهدف هذا الفصل إلى إلقاء الضوء على الإطار المفاهيم للذكاء الا صطناعي من حيث تعريفه ومراحل تطوره، ومن ثمّ بيان طبيعة الجرائم التي قد تنتج عن استخدامه في غير محله أو توظيفه لأغراض إجرامية. كما يتناول الفصل المسؤولية الجنائية المترتبة على مرتكبي هذه الجرائم، محللاً الأطراف المحتمل خضوعهم للمساءلة والعقوبات المقررة لهم، في ظل غياب تـ شريعات وا ضحة أو قـ صور بعض القوانين التقليدية في مواكبة هذه التطورات التقنية. من خلال هذا الف صل سيتم تو ضيح مفهوم الذكاء الا صطناعي ومراحل تطوره والجرائم الناشئة عنه وذلك في المبحث الأول، وتوضيح المسؤولية الجنائية والعقوبات المقررة لجرائم الذكاء الاصطناعي في المبحث الثاني.

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي

يمثل فهم مفهوم الذكاء الاصطناعي الخطوة الأولى والأساسية لدراسة الجرائم المرتبطة به وتحليل آثارها القانونية. فقد تطور الذكاء الاصطناعي من كونه مجرد فكرة نظرية إلى واقع تقني متقدم يستخدم في العديد من المجالات الحيوية. ويستعرض هذا المبحث الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي من خلال توضيح تعريفه، وبيان مراحل تطوره التاريخي والتقني، ثم التطرق إلى الجرائم المستحدثة التي نتجت عن استخدام هذه التقنية، في ظل غياب تنظيم قانوني دقيق يواكب هذه التطورات المتسارعة.

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي ومراحل تطوره

بداية ظهور هذا المجال يرجع إلى أوائل الخمسينات من القرن الماضي حيث أن مجموعة من العلماء اتخذوا نهج جديد لإنتاج آلات ذكية بناء على الاكتشافات الحديثة في علم الأعصاب واستخدام نظريات رياضية جديدة للمعلومات والاعتماد على اختراع أجهزة مبنية على أساس جوهر المنطق الرياضي.

أول حدث سجل في مجال الذكاء الاصطناعي هو نشر بحث علمي بعنوان " Computing Machinery and intelligence" للعالم الرياضي البريطاني "Alan turing" حيث اخترع اختبار إذا اجتازه الجهاز يصنف بأنه ذكي، وهذا الاختبار عبارة عن أسئلة تسأل من قبل شخص يعرف بالحكم "judge" وتوجه إلى شخص آخر وإلى حاسب آلي في آن واحد، فإذا لم يتمكن الحكم من

التميز بين بين الشخص والحاسب فإن الحاسب يجتاز اختبار الذكاء ويصنف بأنه ذكي. ولكن هذه لم تكن سوى فكرة بدائية عن هذا العلم[9]

الخلفية التاريخية للذكاء الاصطناعي على النطاق الدولي:

ظهر التفكير في الآلات الاصطناعية في الأساطير اليونانية، إلا أن الظهور الفعلي لها كان مع تأسيس الأبحاث عام 1956، وتحديدا في كلية دارت موث وذلك قبل كل من (جون مكارثي، ومارفان مين سكي، وألن نيو يل، وآرثر صموئيل، وهربرت سيمون)، إذ تمكنوا من حل مشاكل في الجبر، وإثبات النظريات المنطقية والناطقة باللغة الإنجليزية، ويمكن سرد التسلسل التاريخي للذكاء الاصطناعي على المستوى العالمي على النحو التالي: [10]

-في العام 1822 وضع تشارلز باي بيج تصميم لأول " آلة حاسبة في العالم".

-في العام 1854 ابتكر جورج بول نظرية المنطق الجبري المعتمدة على قيمتي "الصفر والواحد الصحيح".

-في العام 1921 تم استخدام مصطلح روبوت لأول مرة في المسرحية التشيكية روبوتات رسوم عالمية".

-في العام 1940 بدأت المحاولات لابتكار شبكات الكترونية بسيطة تحاكي الخلايا العصبية بصورة بدائية.

[9] عبد الجبار خضير، م. (2024). آليات تطبيق الذكاء الاصطناعي في عالم كرة القدم (رؤية استشرافية). المجلة العلمية للبحوث التطبيقية في المجال الرياضي، 6(1)، 4-11. وزارة الشباب والرياضة.

[10] أبو النجا، م. (2021). دور الاستراتيجيات الأمنية لمواجهة جرائم الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات. جامعة المنصورة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد خاص، 974-924.

–في العام 1948 أتى العالم " آلان تيورنج " بأول فكرة عن الآلات ذات القدرة على التفكير كالإنسان. وهي اللغة المفضلة في

– في العام 1958 اخترع العالم " جون مكارثي " لغة البرمجة مجال الذكاء الاصطناعي وهي اللغة المفضلة في " lisp ".

– في العام 1980 شهدت أبحاث الذكاء الاصطناعي صحوة عبر النجاح التجاري ل " النظم الخبيرة " المحاكية للخبراء البشريين.

– في العام 1985 وصلت أرباح أبحاث الذكاء الاصطناعي إلى أكثر من مليار دولار وبدأت الحكومات في تمويل تلك الأبحاث.

تعريف الذكاء الاصطناعي

يتكون مصطلح الذكاء الاصطناعي من كلمتين هما:

أ. الذكاء.. ويعني القدرة على فهم الظروف أو الحالات الجديدة المتغيرة.

ب. الاصطناعي (حسب معجم اللغة العربية المعاصرة) اسم منسوب إلى اصطناع، وتطلق كلمة الاصطناعي على الأشياء التي تنشأ نتيجة نشاط أو فعل يتم من خلال اصطناع أو تشكيل الأشياء تمييزا عن الأشياء الموجودة بالفعل والمولدة بصورة طبيعية من دون تدخل الإنسان.[11]

الذكاء الاصطناعي هو قدرة الآلة على محاكاة العقل البشري وطريقة عمله، مثل قدرته على التفكير، والاكتشاف والاستفادة من التجارب السابقة، ومنذ التطور الذي شهده الحاسوب في منتصف القرن العشرين، تم اكتشاف أن الحاسوب باستطاعته القيام بمهمات أكثر تعقيدا مما اعتقدنا، حيث يمكنه اكتشاف الإثباتات للنظريات الرياضية المعقدة بالإضافه لقدرته على لعب الشطرنج بمهارة كبيرة، ومع

[11] الريكاني، م. (2019) دراسة مقارنة في استراتيجية مواجهة جرائم الفساد. ط1، دار الجامعة الإسكندرية.

ذلك بالرغم من إيجابياته الكثيرة من سرعة في المعالجة وسعة تخزينية عالية إلا أنه للآن لا يوجد أي برنامج باستطاعته مجاراة مرونة العقل البشري خصوصا بما يتعلق بقيامه بالمهمات التي تتطلب الاستنتاجات اليومية التلقائية لما يتم التعرض له. من ناحية أخرى هناك بعض التطبيقات التي استطاعت أن تضاهي مستوى أداء الخبراء والمحترفين بالقيام بمهمات محددة، ومن هذه التطبيقات المحدودة التي استطاع الذكاء الاصطناعي القيام بها هي التشخيص الطبي، محركات بحث الحاسوب وقدرته على التعرف على الصوت والكتابة اليدوية. ويعد الادراك البشري فئة مركبة من الظواهر التي تعمل أنظمة الذكاء الاصطناعي على الارتباط بها بطريقتين مختلفتين يهتم المناصرون لما يعرف بالذكاء الاصطناعي القوي، ببناء انظمة لها سلوك في مستوى غير مميز عن الانسان، ويؤدي النجاح في الذكاء الاصطناعي القوي الى انتاج عقول حاسوب تتمركز في كائنات فيزيائية مستقلة مثل القن الآلي (robot) أو ربما في عوالم افتراضيه virtual مثل فضاء المعلومات الذي يتكون بواسطة شبكة المعلومات الدوليه Internet.

الاتجاه البديل للذكاء الاصطناعي القوي هو تأمل إدراك الانسان والبحث عن كيفية دعمه في المواقف او الحالات الصعبه أو المعقدة. فمثلا، قد يحتاج قائد طائرة مقاتلة إلى عون أنظمة ذكية للمساعدة في قيادة طائرة شديدة التعقيد لا يمكنه قيادتها بمفرده. هذه الاساليب الهينة لا يقصد منها ان تكون مستقلة بذاتها، ولكنها شكل من التحسين الادراكي لدعم الانسان في عدة مهام. في مجال الطب مثلا، تستخدم انظمة الذكاء الاصطناعي لدعم العاملين بمجال الصحه أثناء تأديتهم لواجباتهم معينة في مهام تعتمد على مداولة البيانات والمعرفه قد يعمل نظام الذكاء الاصطناعي ضمن نظام طبي الكتروني، مثلا ينبه الطبيب السريري عندما يكتشف مؤشرات مخالفة للخطة العلاجية. وقد ينبه الطبيب ايضا عندما تكتشف أنماط في البيانات تشير الى حدوث تغييرات مهمة في حالة المريض. إضافة الى المهام التي تتطلب تفكير باستخدام معرفة متخصصة، يوجد لأنظمة الذكاء الإصطناعي

دور مختلف تلعبه في عملية البحث العلمي بالتحديد، تمتلك الأنظمة الذكيه إمكانية التعلم، التي تعمل على اكتشاف ظواهر جديدة وخلق معرفة متخصصة. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام نظام حاسوب ذكي لتحليل كميات من البيانات والبحث عن أنماط مركبة بها توحي بارتباطات لم تكن متوقعة من قبل.[12]

المطلب الثاني: الجرائم الناشئة عن الذكاء الاصطناعي

يواجه مستخدمو مواقع التواصل الاجتماعي تحديات ومخاطر عديدة، من بينها التزييف الرقمي والشائعات التي يمكن أن تؤثر على صحة المعلومات، وتؤدي إلى تشكيك المستخدمين في الأخبار والمعلومات المنشورة، وبالرغم من أن وسائل التواصل الاجتماعي وسعت بدون شك فرص التفاعل الاجتماعي، فهي تستخدم أيضا من الأفراد وجماعات الجريمة المنظمة عبر الوطنية للاتجار بالمخدرات، وجرى استخدام منصات وتطبيقات الشبكات الاجتماعية مثل فيسبوك وإنستغرام وسناب تشات وغيرها، لتيسير الاتجار بالمخدرات بصورة غير مشروعة باستخدام الصور ومقاطع الفيديو، وكثيرا ما يستخدم البائعون مجموعة متنوعة من الأيقونات التعبيرية (الإيموجي) وعلامات الهاشتاغ واللغة العامية للإعلان عن العقاقير المخدرة المتوفرة لديهم على وسائل التواصل الاجتماعي في الرسائل أو التغريدات أو بواسطة أسماء المستخدمين. ويمكن للأفراد البحث عن مجموعة متنوعة من المخدرات غير المشروعة والعثور على معلومات مفصلة عن أماكن وكيفية الوصول إليها بخلاف استغلال المنصات في غسل الأموال والاتجار بالبشر وسرقة الحسابات الإلكترونية والبنكية وإنتاج مواد اباحية للأطفال وتهريب المهاجرين للإرهاب والنصب والاحتيال عليهم.

[12] النجا، مرجع سابق، ص935

ومما سبق يمكن أن تستخدم طبقات الإنترنت والمنصات الرقمية ومنصات ومنها مواقع التواصل الاجتماعي، في المخاطر الافتراضية والمستحدثة على النحو التالي:

أولا – بيئة الإنترنت المظلمة وخطورتها على مختلف مستويات الأمن The Dark Web

إن الإنترنت العميق هو مجموع كافة المواقع الإلكترونية التي لم تدرج في محركات البحث، وبعض المواقع العميقة هي أسواق غير تقليدية تقدم مجموعة مقلقة من المنتجات أو الخدمات؛ حيث يمكنك شراء أو التوسط في شراء العقاقير غير المشروعة، والأسلحة، والسلع المقلدة، وبطاقات الائتمان المسروقة والبيانات المخترقة أو العملات الرقمية، أو البرمجيات الضارة وبطاقات الهوية الوطنية أو جوازات السفر. ويمكنك التعاقد مع الخدمات الرقمية أو الجنائية، بدءا من حملات البريد المزعج (spam) إلى هجمات التعطيل المنتشر للخدمة (DDoS). ويمكن للمبتدئين حتى شراء الكتب الإلكترونية التي تشرح كيفية مهاجمة المواقع وسرقة الهويات أو خلاف ذلك الربح من الأنشطة غير المشروعة، فإن 80% من حركة مرور الويب على الشبكة تتعلق باستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وتشمل عمليات البيع والشراء على الإنترنت المظلم بيع بيانات بطاقة الائتمان المسروقة، والأبحاث الطبية بما في ذلك معلومات حول الأدوية والعلاجات الجديدة، والأسرار التجارية والسجلات المالية و التقارير الاستخباراتية كما تشمل نشاطات الشبكة بيع الأسلحة والمخدرات والسلع المسروقة والآثار المنهوبة والسلع غير القانونية والحيوانات المهددة بالانقراض والعمل بالمواد الإباحية للأطفال وبيع الأعضاء والاتجار بالبشر[13] وما يحدث في عالم الإنترنت المظلم يشير إلى وجود أمور لا تقبل الجدل؛ حيث يمكن أن تكون هذه الشبكات الإرهابية غير قابلة للقبض عليها بسهولة محصنة بشكل كامل من خلال شبكات وخبراء متخصصين، أو أن هناك جهات دولية تتجاهلها عمدا، مما يؤدي

[13] المري، ر. ح. م. (2023). مواجهة جرائم غسيل الأموال في التشريع الكويتي: دراسة تحليلية .*مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*، 703.

إلى تشابك المصالح بين هذه الجهات والشبكات الإجرامية، ويعتبر الجانب المظلم من الإنترنت المعروف أيضا بـ "دارك ويب"، متصلا بكل ما هو غير قانوني وضد الأخلاقيات.

ومن بين القضايا المروعة كانت قضية شانون ماكول في عام 2012؛ حيث ظهر موقع يستغل الأطفال على الشبكة السوداء وكان يطلب من الأعضاء المشاركة بمواد فاضحة للأطفال للحصول على إذن للدخول إلى الموقع وتمكنت جهود التحقيق المشتركة من عدة دول من كسر دائرة الصمت واكتشاف هوية المتهم "شانون ماكول"، الذي حكم عليه بالسجن لمدة 35 عاما بتهم استغلال الأطفال وتوزيع مواد فاضحة[14]

ثانيا – الاستغلال الجنسي للأطفال عبر طبقات الإنترنت

استغلال الأطفال جنسيا يتنوع في أشكاله وأنماطه بشكل واضح ويمكن تقسيم هذا الاستغلال وفقا لما جاء في الاتفاقية الأوروبية لحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي إلى عدة أصناف مختلفة وأحد هذه الأصناف هو الاعتداء الجنسي، والذي يشمل أي تصرف يتضمن ممارسة الجنس مع الأطفال، سواء كان ذلك مرتبطا بالإكراه، أو التهديد، أو خرق الثقة، أو سوء استخدام السلطة، أو القدرة لاستمالة الطفل كما يمكن أن ينجم الاعتداء الجنسي عن حالات مرض عقلي أو جسدي للطفل بالإضافة إلى ذلك، يعتبر إنتاج واستخدام الصور والمقاطع الجنسية التي تظهر الأطفال أمرا آخر يعد من أشكال الاعتداء الجنسي عليهم، ويتم ذلك بهدف تحقيق مكاسب جنسية أو مالية أو أية منافع أخرى. يمكن للجناة في هذا النوع من الجرائم أن يكونوا بالغين أو أطفالا أنفسهم، وغالبا ما يتم إنتاج

[14] عالء رضوان، غسيل الأموال في التشريعات العربية، مصر أو من طبقت فكرة إنشاء نيابة غسيل الأموال والعقوبة ال تتجاوز 7 سنوات والمصادرة.. المشرع الإماراتي والعراقي والكويتي ربط بين الجريمة وتمويل الإرهاب، وخبير يوضح العقوبات في 8 دول، السوم السابع، عدد السبت 11 يناير ،2020 متاح على : .https://www.youm7.com/story/2020/1/11/4581627الرابط

مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال عن طريق خداع الضحية للمشاركة في إنتاج تلك المواد الإباحية.[15]

وفي مجال دراسات حقوق الطفل والتحقيقات القانونية المتعلقة بالاستغلال الجنسي للأطفال، يعتبر استغلال الأطفال في المواد الإباحية ظاهرة معقدة ومتنوعة، كما يتضمن هذا الاستغلال توثيق الأطفال بواسطة الصور ومقاطع الفيديو والتسجيلات الصوتية، سواء بتمثيل وهمي أو بتجربة جنسية حقيقية، بهدف تحقيق الرغبات الجنسية للآخرين كما يشمل ذلك إنتاج وتوزيع وعرض واحتفاظ بالمواد الإباحية للأطفال، وكذلك تسهيل الوصول إليها. ونرى أنه تتنوع المواد الإباحية في الصور بشكل كبير؛ حيث يمكن تقسيمها إلى عدة مستويات تتراوح بين الإرشادي والعراة والشبقية والتظاهر والإثارة الجنسية والجنس الصريح والنشاط الجنسي الصريح والاعتداء والاعتداء الجسيم والسادية أو البهيمية واستغلال الأطفال في عروض إباحية وإفساد الأطفال واستدراج الأطفال لأغراض جنسية. وإن استخدام الأطفال في هذه المواد الإباحية يعد انتهاكا صارخا لحقوقهم ويعرضهم لخطر كبير ويجب على المجتمع الدولي والسلطات القانونية اتخاذ إجراءات حازمة لمكافحة هذه الظاهرة الشنيعة، بما في ذلك تشديد القوانين وتوعية الجمهور وتعزيز الرقابة على الإنترنت، وهذه الجهود المشتركة تسعى إلى حماية الأطفال وضمان نموهم وتطويرهم في بيئة آمنة وصحية؛ حيث يمكن للأطفال العيش والازدهار بحرية دون أي تهديد من هذه الظواهر الضارة. وعلى سبيل المثال كان عدد الأطفال الفلبينيين الذين وقعوا ضحايا الاستغلال الجنسي 500 ألف طفل في عام 2022، وهو ما يوازي طفل لكل 100 طفل وجزء منها من خلال منصات الفيديو والبث المباشر لتحقيق مكاسب مالية وتجارية لدى المنظمات الإجرامية والأشخاص المريضة نفسيا، وكشف تقرير نشره تحالف « We

[15] الاتحاد الإفريقي (2022). الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت: خطة الاستجابة البرنامجية لعام 2021. الدورة العادية الرابعة للجنة الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل والعمالة، 8-4 أبريل 2022، أديس أبابا، إثيوبيا .*الموضوع: "تحقيق رفاهية أفضل ومستويات معيشية أفضل في إفريقيا ."*

Protect Global Alliance» عن ارتفاع بنسبة 87 في المائة في الحالات المتعلقة بالاعتداءات الجنسية المبلغ عنها عند الأطفال في عام 2023 مقارنة بعام 2019 ، وبلغ عدد الحالات أكثر من 32 مليون حالة عالميا بحسب المركز الوطني للأطفال المفقودين والمستغلين [16]

ثالثا – بيع والاتجار بالمواد والعقاقير المخدرة والمصنعة من خلال المنصات الرقمية عبر الانترنت:

تعد مشكلة المخدرات مشكلة عالمية وواحدة من أصعب المسائل التي يواجهها العالم ولها آثار واسعة النطاق على صحة ورفاهية الأفراد والأسر والمجتمعات وعلى أمن الدول وتنميتها المستدامة، وإن معالجة التحديات المتعلقة بالمخدرات بكل تعقيداتها تعد أمرا جوهريا لكل دول العالم وتزايد استخدام المنصات الإلكترونية في تسويق وبيع المخدرات الاصطناعية وتنوع على مر السنوات، مما وفر للمجرمين وسيلة فعالة للإعلان عن منتجاتهم والوصول إلى جمهورهم المستهدف. وليس ذلك فقط، بل ساعدت هذه المنصات في تمويه أعمالهم غير المشروعة بطرق متنوعة، بالإضافة إلى ذلك ساهمت هذه المنصات في تعزيز احترافية بيع المخدرات والعقاقير من خلال توفير وسائل للمعلنين لتقديم وصف مفصل للمنتجات مع إرفاق صور ومعلومات حول توفرها وتتضمن هذه المنصات أسواق الشبكة الخفية، ووسائل التواصل الاجتماعي، وتطبيقات المراسلة وخدمات الاتصالات وأنظمة الدفع، كما ساعدت هذه المنصات أيضا في بناء سمعة جيدة عبر الإنترنت بين الزبائن والمشترين، مما أدى إلى تعزيز تبادل المعلومات والتجارب بين أفراد الجمهور. [17]

ووفقا لتقارير منظمة الصحة العالمية، فإن تعاطي الكحول على نحو ضار هو ثالث أهم عوامل الخطر فيما يتعلق بالوفيات المبكرة وحالات الإعاقة في العالم ويؤدي كل عام إلى وفاة مليوني ونصف المليون شخص، منهم عدد كبير من الشباب يبلغ 320000 شاب وشابة تتراوح أعمارهم

[16] الاتحاد الإفريقي (2022)، مرجع سابق

[17] البابلي، ع. (2024). دور الذكاء الاصطناعي في مواجهة الجريمة المنظمة عبر العالم الافتراضي: دراسة تحليلية. مركز البحوث والدراسات الأمنية، 2، 207–135.

بين 15 و 29 عاما ، كما أن تعاطي الكحول وحده يعد أحد أهم العوامل الرئيسة ذات العلاقة بتردي الوضع الصحي في العالم، وهناك مجموعة كبيرة من المشكلات ذات العلاقة بالكحول يمكن لها أن تحدث آثارا مدمرة على الفرد وعلى الأسرة ويمكن أيضا أن يكون لها واقع فادح خطير على حياة المجتمع، وتعاطي الكحول على نحو ضار هو أحد عوامل الخطر الأربعة الأكثر شيوعا، والتي يمكن تغييرها حتى يتم اتقاء شر الإصابة بالأمراض غير السارية الرئيسية.

وتتضح الزيادة الملحوظة في استخدام الأفراد وجماعات الجريمة المنظمة لشبكة الإنترنت كمنصة للتجارة بالمخدرات الاصطناعية، ويعتبر دور الإنترنت في تسهيل التجارة بالمخدرات موضوعا للقلق نظرا لإغلاق العديد من المواقع الظاهرة والمخفية، المعروفة أيضا بالأسواق وتمتاز المخدرات الاصطناعية بأنها تباع عبر وسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية على الإنترنت، سواء كانت ظاهرة أو مخفية،[18] مما يزيد من انتشار هذه الظاهرة ويؤثر على التجارة بالمخدرات بشكل عام. وبناء على ما سبق نستطيع القول إن الأسباب الرئيسية لتفضيل التجارة بالمخدرات المصنعة Synthetic Drugs عبر الإنترنت هي:

1- إخفاء الهوية بشكل أفضل مثل التشفير والشبكات الخاصة الافتراضية وخوادم البروكسي البديلة، يمكن للجرائم تجنب الكشف القانوني بسهولة، مما يجعل من الصعب تتبع الجناة وتحديد هويتهم.

2- القدرة على التواصل عالميا: يتيح الإنترنت للمجرمين الوصول إلى جمهور أوسع وتسويق المنتجات بفعالية بالإضافة إلى ذلك، فإنه يسهل التواصل دون الكشف عن الهوية بين البائع والمشتري، مما يزيد من التحايل على التحقيقات القانونية.

[18] البابلي ، مرجع سابق

3- منصة لتبادل المعرفة والخبرات: يوفر الإنترنت كميات هائلة من المعلومات حول المخدرات، بما في ذلك إرشادات تصنيع المخدرات ووسائل الحصول على المكونات الكيميائية غير المشروعة وخدمات التوزيع والتحويل المالي وكيفية تجنب الاكتشاف من قبل الجهات القانونية.

رابعا- استغلال المنظمات الإجرامية للإنترنت بغرض الاحتيال الإلكتروني كأحد أساليب الاتجار بالبشر

1- رصدت الأجهزة الأمنية – ومنها الإنتربول- بعناية شديدة تصاعد الجرائم من هذا النوع؛ حيث يشهد الاتجار بالبشر على نطاق واسع استهداف الضحايا من خلال إعلانات عمل كاذبة تقودهم إلى مراكز احتيال إلكتروني؛ حيث يتم ضغطهم لارتكاب جرائم مالية عبر الإنترنت بشكل واسع وهذا الاتجاه، الذي شهد انتشارا واسعا للاتجار بعشرات الآلاف في جنوب شرق آسيا واحتيالا يفوق ذلك بكثير على مستوى العالم جذب انتباه وسائل الإعلام وحث الحكومات والمجتمع المدني على التصدي له.[19]

2- ومع ذلك، يحذر الإنتربول من التفاقم السريع لهذا الاتجاه الإجرامي الذي اتخذ بعدا عالميا جديدا، مشيرا إلى أنه من المرجح أن يكون أوسع انتشارا مما كان يعتقد وقد أصدرت المنظمة تحذيرا عالميا للدول حول هذا التهديد الخطير والوشيك للسلامة العامة

3- كانت مراكز الاحتيال الإلكتروني في البداية متركزة في كمبوديا، ولاحقا تم اكتشاف مراكز أخرى للاتجار في لاوس وميانمار وفي الوقت الحالي، تم تحديد وجودها في على الأقل أربع دول آسيوية إضافية، مع دلائل على تكرار أسلوب العمل هذا في مناطق أخرى تشهد بالفعل جرائم مالية عبر الإنترنت، كما في غرب أفريقيا، وشهد التنوع الجغرافي لفئات الضحايا زيادة

[19] حسن، م. (2022). جرائم الروبوت ومواجهتها جنائيا. مجلة الفقه والقانون، 116، 33-

حادة أيضا؛ حيث تم تجارة الأفراد الناطقين بالصينية الأصليين من الصين أو ماليزيا أو تايلاند إلى المنطقة، وأيضا من مناطق بعيدة مثل جنوب أمريكا وشرق أفريقيا وغرب أوروبا.

4- يوضح تقرير الأمم المتحدة الصادر في أغسطس 2023: أن معظم الأفراد الذين اتجروا بهم في عمليات الاحتيال عبر الإنترنت هم من الرجال، ورغم ذلك يكون النساء والمراهقين ضمن فئة الضحايا أيضا وأن هؤلاء الضحايا الذكور ليسوا غالبا من مواطني الدول التي تشهد عمليات الاتجار، وأن الكثير من الضحايا يقعون بمستوى تعليمي عال ومستوى ثقافي مرتفع، حيث يأتون بعضهم من خلفيات وظيفية وتعليمية متقدمة، بما في ذلك حملة شهادات جامعية وما بعد الدراسات العليا، ويقومون باستخدام الحاسبات الآلية وتشمل الضحايا مناطق متفرقة، بدءا من دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا مثل إندونيسيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وماليزيا وميانمار والفلبين وسنغافورة وتايلاند وفيتنام، وصولا إلى البر الرئيسي للصين وهونغ كونغ وتايوان، وكذلك من أفريقيا وأمريكا اللاتينية.

ونرى أن خطورة مراكز الاحتيال الإلكتروني تتمثل في تشكيل تهديد جرمي؛ حيث تستهدف فئة من الضحايا، وفي سياق اتجار البشر يتم إكراه الضحايا على العمل القسري من خلال استخدام أساليب استرقاق بالدين، إضافة إلى سوء المعاملة الجسدية والاستغلال الجنسي والتعذيب، بل قد تصل الأمور في بعض الحالات إلى نزع الأعضاء، ومن جهة أخرى يتم استخدام العمال المتاجر بهم في تنفيذ مجموعة متنوعة من عمليات الاحتيال الإلكتروني التي تستهدف طبقة أخرى من الضحايا المنتشرين بشكل متزايد في جميع أنحاء العالم وتشمل هذه العمليات الاحتيال في ميدان الاستثمار، والاحتيال الرومانسي، والاحتيال المرتبط بالعملات المشفرة، بالإضافة إلى الأنشطة الإلكترونية للمقامرة. [20]

خامسا: الجرائم المعلوماتية

[20] البابلي ،مرجع سابق

صور الجريمة المعلوماتية وعلاقتها بالذكاء الاصطناعي

تنوعت جرائم الحاسوب إلى جرائم ترتكب على نظم الحاسوب، وأخرى ترتكب بواسطته، في جرائم تمس معطيات الحاسوب (بيانات ومعلومات وبرامج) وتطال الحق في المعلومات، ويستثمر فاعلوها وسائل تتفق وتقدم التكنولوجيا. إن الجرائم التي تنصب على الكيانات المادية تندرج في نطاق الجرائم التقليدية ولا تندرج ضمن الظاهرة المستحدثة لجرائم الحاسوب، بينما يندرج ضمن أفعال الاعتداء في مجال الخلفية المعلوماتية وخلال استثمار التقنية محاولة الولوج إلى النظام المعلوماتي أو لاختراق برامج الحاسوب، وجريمة إدخال بيانات إلى النظام، أو الاعتداء على المعطيات المخزنة آليا، وجرائم اعتداء على أشخاص وهناك الاعتداء على المال، وأخيرا جرائم ضد الحكومة والجرائم الإلكترونية الأخرى.

أ- الجرائم الماسة بالاعتداء على سلامة البيانات والمعلومات

تصنف الجريمة الإلكترونية إلى جرائم تستهدف نظام المعلومات وتصيب نظام الحاسوب بتغيير أو تحوير أو محوها، أو تخريب الأنظمة المعلوماتية، بهدف التلاعب بمعطيات الحاسوب، وتتدرج هذه المرحلة لا سيما بالنسبة للمعلومات المخزنة داخل الحاسوب الآلي. وتمثل هذه الجرائم في الاطلاع غير المصرح به للمعلومات المخزنة آليا، والتدخل المعلوماتي غير المشروع، وذلك على النحو التالي:

التلاعب في المعلومات:

يكون التلاعب بالنظام المعلوماتي له صورتان، تلاعب مباشر، وتلاعب غير مباشر، وذلك كالآتي:

التلاعب المباشر يكون من خلال إدخال معلومات غير صحيحة للبيئة المعلوماتية، مثال ذلك تدوين أسماء عاملين لا وجود لهم في الواقع، ويكون لكل عامل ملف، ويتقاضى كل واحد منهم مبلغا معينا في الميزانية المخصصة لأموال حسابه، أو الإبقاء على أسماء، رغم تركهم للعمل. أما المسؤول في

إدارة المالية المعلوماتية فيبقي على هؤلاء العاملين، وكأنهم ما زالوا يعملون، ويتحصل على مرتباتهم بصفة غير مشروعة لصالحه. وهذه الجريمة يصدر وقوعها إلى صفة العاملين في النظام [21]

أما التلاعب غير المباشر فيحصل من خلال العبث في المعلومات المسجلة بالنظام المعلوماتي المحوسب، وذلك بإدخال فيروس أو المتعدد مثلا لتغييرات في النتائج الحسابية، أو الإضرار بوسائط التخزين، أو التلاعب في الروابط المنطقية. أو تعطيل شركة بإرسال شرائط ممغنطة لجهات أخرى، وتحتوي هذه الشرائط على تعاملات مالية كأذون الدفع مثلا، فيقوم المعتدي بعملية احتيال بطريق غير مباشر بالتلاعب فيها، أو التلاعب في البيانات عن بعد؛ فالجاني يمكنه أن يتسلل إلى أي نظام معلوماتي، ويصل إلى المعلومات المخزنة بذاكرة الحاسب فيجري عليها تعديلات، وذلك كله يحدث إذا كان المعتدي على علم بكلمة السر [22]

إتلاف المعلومات

يحاول الجاني أن يصل إلى المعلومات المخزنة بالنظام المعلوماتي؛ لأنها هدفه الأساسي، وهذه المعلومات قد تتلف نتيجة ارتكاب الجريمة، ويكون إتلاف المعلومات له صورتان استبدال المعلومات محو المعلومات، وذلك على النحو التالي:

استبدال المعلومات يتم أسلوب تزوير المعلومات عن طريق استبدالها حيث ترتكب الجريمة بمجرد الاستبدال مثال على ذلك أن يقوم الجاني باستبدال المعلومات فيتقاضى أضعاف مرتبه، ولا يكون

[21] طارق كاظم عجيل، مفهوم جريمة غسيل االموال والعقوبات المقررة لها، منشور على شبكة إالنترنت على org.iraqiq.www://http تاريخ الزيادة2021/3/23. :

[22] عبد السالم حسان، جريمة تبييض االموال وسبل مكافحتها، أطروحة دكتو اره، كلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة لمين دباغين، سطيف، الج ازئر، 2015-2016م.

ذلك مرة واحدة بل قد تستمر آثار ارتكاب الجريمة لعدة سنوات حتى يكتشف هذا التزوير ولم يتم اكتشاف الجريمة إلا مصادفة.

محو المعلومات: يكون بالدخول إلى النظام المعلوماتي، وحذف المعلومات جزئيا أو كليا، وهذا النوع من الجريمة أسهل من النوع السابق؛ حيث إنه لا تحتاج إلى دراية كبيرة بالحاسب وتقنياته؛ فأي مستخدم عادي يستطيع ارتكابها بسهولة، وكذلك إزالة آثار الجريمة [23]

ب- الجرائم الواقعة على البرامج

تكون جريمة الاعتداء على المكونات المادية للنظام المعلوماتي، محل الجريمة هو الاعتداء على البرامج؛ حيث إن هذه البرامج تحتوي على معلومات وبيانات، ولا يستطيع ارتكاب تلك الجريمة إلا من كانت له معرفة فائقة في مجال البرمجة.

جريمة الاعتداء على البرامج التطبيقية

يقوم الجاني بالاعتداء على البرامج من خلال تعديلها والهدف الرئيس من هذا التعديل هو الاختلاس، وأكثر هذه الجرائم تقع في مجال الحسابات، مثال على ذلك: أن يقوم مبرمج بأحد البنوك بزرع برنامج فرعي بإدارة الحسابات، فنتج عن ذلك تجاهل كل عمليات السحب – بطاقات أو شيكات حسابية – التي تتم بمعرفة المبرمج ، وبهذا جعل هذا الجاني البنك يتحمل هذه المسحوبات في باب ميزانية الإدارة، ولم تتم اكتشاف الجريمة إلا عندما أصيب الحاسب بفيروس فسبب عطلا بأحد النظم المعلوماتية مما جعل العاملين بالبنك مضطرين للمعالجة اليدوية لكل الحسابات وحينئذ تظهر الجريمة[24]

[23] د. إبراهيم حامد طنطاوي، الحماية الجنائية لسرية معلومات البنوك عن عملائها، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.

[24] الملا، إ. (2018). الذكاء الاصطناعي والجريمة الالكترونية، مجلة الأمن والقانون. 1، 177-114.

جريمة الاعتداء على برامج الحاسب الآلي

يمكن الاعتداء على برامج الحاسب الآلي في أية مرحلة من مراحل صنع برامج التشغيل أو برامج التطبيق أو في لحظة صيانتها أو تحديثها، فلابد أن من يرتكب هذه الجرائم يكون من قبل المتخصصين الذين لديهم معرفة تقنية في برامج الحاسب الآلي وبصفة خاصة في مجال البرمجة، وبالتالي قد يتمكن الجاني من إحداث تعديل في برامج التشغيل أو في برامج التطبيق، فبرامج التشغيل هي البرامج التي لا يعمل النظام المعلوماتي بدونها وهي التي تقوم بتنظيم التعليمات الخاصة بالنظام، ويتحقق الاعتداء عليها عندما يتدخل شخص فيضيف للبرامج عدة تعليمات يستطيع من خلالها أن يحصل على معلومات أو جميع البيانات المثبتة على النظام المعلوماتي .

الجرائم المعلوماتية ضد الأموال

هي الجرائم التي تنال بالاعتداء أو تهدد بالخطر على الحقوق ذات القيمة المالية ومن أهم تطبيقات هذه الجرائم في نطاق الجرائم المعلوماتية [25]

- التعدي على بيانات ومعلومات الحاسب وسرقتها. قرصنة البرامج وسرقة خدمات الحاسب.
- اقتحام الأنظمة المعلوماتية للأفراد أو المؤسسات على الحاسوب لتخريبها. استخدام الحاسب للحصول على البطاقات المالية أو استخدامها للغير دون ترخيص أو تدميرها.
- جرائم الاحتيال بالتلاعب بالمعطيات والنظم.
- استخدام علامات تجارية للغير موجودة مسبقا من غير ترخيص.

[25] د. إبراهيم حامد طنطاوي، جرائم الأعتداء على الوظيفة العامة والمال العام، المكتبة القانونية، القاهرة، ٢٠٠٠.

ت–الجرائم المعلوماتية ضد الحكومة:

يقصد بالجرائم ضد الحكومة أو ضد المصلحة العامة، هي تلك الجرائم التي تنال بالاعتداء أو تهدد الخطر على الحقوق ذات الطابع العام لعل من أبرزها [26]

- تزييف وتقليد العملة المالية – تزوير المستندات الرسمية – الاعتداء على أمن الدولة داخليا وخارجيا، والعبث بالأدلة القضائية، والتأثير فيها.
- تهديد السلامة العامة.
- بث البيانات من مصادر مجهولة.
- جرائم تعطيل الأعمال الحكومية.
- جرائم تعطيل تنفيذ القانون.
- جرائم الإخفاق في الإبلاغ عن جرائم الحاسب.
- الإرهاب الإلكتروني.
- التجسس للوصول إلى معلومات سرية لا ينبغي إذاعتها.
- جرائم غسل الأموال.

ث–الجرائم الإلكترونية الأخرى

وتشتمل على جرائم مزادات الإنترنت متعددة الصور، ومن أبرزها ما يلي :[27]

الاحتيال وعدم التسليم أو التوصيل

[26] جرادة، ع. (2014) ملاحقة غسل الأموال في التشريع الفلسطيني. ط2، مكتبة القاهرة الحديثة، غزة.

[27] الملا، مرجع سابق،ص70

هو أن يعرض المحتال في المزاد صنفا وهميا لا وجود له بالفعل؛ بحيث إن المشتري بعد حصول الدفع وانتهاء المزاد لا يتسلم الصنف الذي اتفق على شرائه، أما إذا كان الدفع عن طريق البطاقة الائتمانية فإن هذا المحتال يسيء استخدامها بعد أن حصل على رقمها واسم المشتري.

الاحتيال وخداع المشتري حول القيمة الحقيقية لصنف المعروض للبيع

وهو أن يعرض معلومات غير صحيحة عن المبيع، مثل استخدام صور غير حقيقية للمبيع، أو تصوير المبيع وتعديل الصورة بمدخلات توهم المشتري بأن المبيع بحالة جيدة.

تجارة بضائع السوق السوداء

هي عرض المبيع في مزاد عبر الإنترنت ويسلم المبيع بدون تعليمات الاستخدام وبغير تغليف.

جرائم مزودي الخدمات

هي كافة الأفعال التي يقوم بها المورد أو المتعهد المستضيف لخدمات الإنترنت، مثال ذلك:

شركات توفير الخدمة، والتي يفترض أن تقوم بتوفير وتأمين الخدمة وبتنظيم وتخزين المضمون الذي يسمح للموردين المستخدمين بالوصول إلى الجمهور، وذلك من خلال توريد الخدمات إلى مواقع خارجية

جرائم أسماء نطاقات الإنترنت

تلك الجرائم تدور حول التنازع على هوية أي موقع على الإنترنت تريد أن تصل إليه والذي يعتبر هو العنوان الفعلي للموقع؛ فهناك طريقة كسبهم للأموال هو أنهم يحجزون أسماء النطاقات التي يشيع استعمالها حتى يبيعوها فيما بعد لمن يرغب فيها.

المبحث الثاني: المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي

من المعروف أن المسؤولية الجنائية لا تقوم الا حيث تقع الجريمة، ولا توقع العقوبة في حالة انتفاء المسؤولية الجنائية.

حيث أنه من خلال هذا المبحث سوف نوضح أطراف المسؤولية الجنائية في جرائم استخدام الذكاء وهذا ما سنوضحه في المطلب الأول، كما سنوضح في المطلب الثاني عقوبات جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: أطراف المسؤولية الجنائية في جرائم استخدام الذكاء الاصطناعي

نص القانون الاساسي الفلسطيني على أن " العقوبة شخصية، وتمنع العقوبات الجماعية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لنفاذ القانون[28]

ويتضح من ذلك أن مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات يعنى أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون فنصوص القانون هي التي تحدد الأفعال المعاقب عليها، كما تحدد العقوبات التي توقع على مرتكبي هذه الأفعال. فالمسئولية الجنائية بصفة عامة هي التزام الجاني بتحمل النتائج التي ترتبت على فعله الإجرامي إذا توافرت أركان الجريمة، ومن المعلوم أن أركان الجريمة هما ركنان: ركن مادي ويقوم على ثلاثة عناصر هي الفعل ويقصد به سلوك إرادي يجب أن يصدر عن إرادة حرة والنتيجة ويقصد بها ذلك الأثر المترتب على الفعل المادي وعلاقة السببية وهي التي يبني عليها قيام المسئولية الجنائية أو انتفاؤها، والركن الثاني للجريمة هو الركن المعنوي وتتمثل صوره في القصد الجنائي والخطأ غير العمدي.

---

[28] القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003م.،المدة 15

والجدير بالإشارة أن القاعدة القانونية أن المسئول جنائيا هو الأنسان وحده، ونتيجة لذلك ثار خلاف في الفقه حول مسئولية الشخص المعنوي جنائيا، فذهب فريق من الفقهاء إلى انكار المسئولية الجنائية للشخص المعنوي وعلى النقيض ذهب فريق أخر من الفقهاء إلى إمكان المساءلة الجنائية للشخص المعنوي[29] وفي واقعة تعد هي الأولى من نوعها تعرض طفل للإصابة في إحدى أصابع يديه أثناء مباراة شطرنج في إطار" بطولة موسكو المفتوحة " حيث أستعجل الطفل اللعب في محاولة منه لمباغتة الروبوت بتحريك قطعة بشكل مفاجئ، وهو ما دفع الروبوت إلى اتخاذ رد فعله غير المتوقع مما جعل ذراع الروبوت يلتقط اصبعه وكسره، هذا وقد أشار البعض إلى أن الواقعة قد تعود إلى خلل تقني في الروبوت؛ فتعد المسئولية الجنائية في جرائم استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي مسألة معقدة بعض الشيء، حيث يوجد أربعة أطراف ترتبط غالبا بهم المسئولية الجنائية في تلك النوعية من الجرائم وهم:

1- المنتج لتقنية الذكاء الاصطناعي.

2- المالك التقنية الذكاء الاصطناعي.

3- - تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها.

4- - طرف خارجي غير هؤلاء الثلاثة.

أولا: مسئولية المنتج لتقنية الذكاء الاصطناعي الجنائية في تلك النوعية من الجرائم

القاعدة في قانون العقوبات مفادها أن الشخص الطبيعي يسأل عن الفعل الإجرامي الذي ارتكبه ما لم يتوافر بحقه مانع من موانع المسئولية الجنائية، كما أن الأشخاص المعنوية تسأل جنائيا عن الجرائم التي يرتكبها ممثلوها أو مديروها أو وكلاؤها لحسابها أو باسمها ويحكم عليها بالغرامة

[29] تحفة، ف. (2022). استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية. المجلة الجنائية القومية، 2، 54-29.

والمصادرة والتدابير المقررة للجريمة، ولا يمنع ذلك من معاقبة المحكمة في الوقت ذاته لمرتكب الجريمة شخصيا بالعقوبة المقررة للجريمة في القانون، وقد يتحقق الركن المادي للجريمة الجنائية في صورة تامة إذا تحققت عناصره الثلاثة: السلوك الإجرامي والنتيجة ورابطة السببية، وقد يقف الركن المادي عند مرحلة الشروع عندما لا تكتمل عناصره لسبب خارج عن إرادة الجاني والشروع مقصور على الجرائم ذات النتائج فحسب، ومن المسلم به أنه لا جريمة دون سلوك إنساني فالسلوك الإنساني هو عنصر من عناصر الركن المادي، فالمشرع الجنائي لا يتدخل بالعقاب إلا على ما يصدر من أفعال تحدث أثرا في العالم الخارجي، ويستوى أن يكون السلوك إيجابيا أو سلبيا، فالفعل المادي هو الشكل الإيجابي للسلوك الإنساني، ولا يدخل في هذا السلوك وسيلته أو مكانه أو زمانه أو شخصه إنما يعد ذلك من قبيل الظروف المشددة أو المخففة للعقوبة [30]

وتعد المسئولية الجنائية لمنتج تقنية الذكاء الاصطناعي أهم ما يثار عند ارتكاب ما يشكل جريمة لمثل تلك الجرائم طبقا للقانون، فقد يقوم المنتج بوضع بنود في اتفاقية استخدام المالك لتلك التقنية تعفيه من المسئولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة من خلال هذه التقنية وتحملها للمالك وحده. ولكن لا تثار مشكلة المسئولية الجنائية للمنتج إذا وقعت الجريمة نتيجة خطأ برمجي لتقنية الذكاء الاصطناعي، في هذه الحالة يكون المبرمج مسئولا عن الجريمة جنائيا مع التفرقة في العقوبة بين العمد والخطأ.

ولكي تقع المسئولية على عاتق المنتج فإنه من الضروري إلزام المنتج لتقنية الذكاء الاصطناعي أن يراعى معايير محددة بها، ومن أهمها توافر الأمان والسلامة، بالإضافة إلى توافقها مع قيم وتقاليد مجتمعنا، ومن أشهر المنتجات التي تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي ولا تتوافق مع قيم وتقاليد مجتمعنا الدمية الجنسية، بجانب ما يقوم به المنتج من الغش في البضائع والاعتداء على حقوق

[30] الملا، مرجع سابق

الملكية الفكرية والصناعية وقانون البيئة وقانون حماية المستهلك. ولذا يستلزم الأمر ضرورة وضع ضوابط تحدد مواصفات وشروط المنتج الذي يستخدم تلك التقنيات، لأن فتح الباب على مصراعيه دون ضوابط يحول التكنولوجيا من نعمة على المجتمع إلى نقمة، فضلا عن ضرورة وضع معايير تحمى المستهلك من الغش التجاري الذي قد يرتكبه المنتج المنتجات الذكاء الاصطناعي، وتضمن حماية المستهلك حتى يحصل على منتج يتمتع بمعايير كافية من الجودة والأمان، كما يلتزم المنتج أيضا بالصيانة الدورية لكيانات التقنية للذكاء الاصطناعي، ووضع وسائل الحماية من الهاكرز على تلك البرامج مما يصعب عملية اختراقها وهنا يسأل المنتج مسئولية كاملة عن الجريمة التي تقع من كيانات تقنية الذكاء الاصطناعي في حالة إخلاله بأي من الالتزامات السابقة، التي تسببت في وقوع الحادث نتيجة خطأ برمجي لتقنية الذكاء الاصطناعي [31]

ونظرا لما تشكله تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي من خطورة كبيرة بسبب اعتمادها على التعلم الذاتي واتخاذ قرارات فردية، وغيرها من القدرات التي تتمتع بها تلك التكنولوجيا دون أن تكون هناك نصوص تشريعية تجرم تلك الأفعال وتضع لها عقوبات على المنتج لتلك المنتجات الأمر الذى يمثل خطورة شديدة تفوق المنفعة منها وخاصة إذا تعلق الفعل الإجرامي بأرواح البشرية وخصوصيتها، فالسبيل الوحيد للحماية هو سن تشريع يجرم أفعال المنتج لكيانات تقنية الذكاء الاصطناعي المسببة لتلك النوعية من الجرائم، وحتى يتسنى ذلك تطبق القواعد العامة في حالة تخلف النصوص الخاصة.

ثانيا: المسئولية الجنائية لمالك تقنية الذكاء الاصطناعي

[31] عبد العليم، م. (2024). المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي"AI" مجلة الدراسات القانونية، 1، 1307-1268.

يعتبر المالك أو المستخدم هو الشخص الذي يتمتع باستخدام بتقنيات الذكاء الاصطناعي، ولذلك من المتوقع أن يقوم بإساءة استخدام ذلك البرنامج مما يترتب عليه حدوث جريمة معاقب عليها في القانون، وهنا نكون أمام عدة احتمالات منها:

1- حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك (المستخدم) وحده، فلولا سلوكه ما حدثت الجريمة فتقع هنا المسئولية الجنائية كاملة عليه، ومثال ذلك: تعطيل المالك التحكم الآلي في السيارة ذاتية القيادة والإبقاء على التوجيهات الصوتية التي تصدر من برنامج الذكاء الاصطناعي، ويكون هو وحده المتحكم في السيارة، فإذا صدر له تنبيه من البرنامج بأمر معين لتجنب حادثة ولم ينفذ هذا الأمر فتقع المسئولية الجنائية على المالك وحده.

2- حدوث الجريمة نتيجة سلوك المالك بالاشتراك مع أحد الأطراف الأخرى (كالمصنع أو تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها أو طرف خارجي)، ومثال ذلك قيام مالك السيارة بتغيير أوامر ٣٤التشغيل الموجودة في السيارة ذاتية القيادة بمساعدة متخصص في هذا الموضوع، من أجل استغلالها في ارتكاب جريمة ونفى المسئولية عن شخصه وإلصاقها بالسيارة ومصنعها، ففي هذه الحالة تكون المسئولية الجنائية مشتركة حيث حدد قانون العقوبات المصري تلك الأفعال [32]

ومن هنا يستلزم تجريم سلوك مالك تقنية الذكاء الاصطناعي في الحالتين السابقتين، ولا يجوز له الاحتجاج بالجهل بكيفية استخدام تلك التقنيات أو أن الجريمة وقعت بسبب جهله بكيفية استخدام تلك التقنية.

وتتحدد المسئولية الجنائية لمالك تقنية الذكاء الاصطناعي على أساس المبنى على الخطأ المفترض، الأمر الذي يستلزم من المالك أو المستخدم إثبات العكس أي أنه لم يقع منه خطأ في التشغيل بمفرده

[32] المادة 40 من قانون العقوبات المصري

أو بمساعدة الغير. وهنا يثار تساؤل وهو هل يجوز للمالك أو المستخدم أن يستعين بتقنية الذكاء الاصطناعي الروبوت الآلي في الدفاع عنه أو ممتلكاته أو أفراد أسرته أو مسكنه للحراسة؟ وهل يمكن للأجهزة الأمنية الاستعانة بالروبوت الآلي مثلا في القيام بالعمليات القتالية أثناء ضبط الإرهابيين والمسجلين الخطرين؟ وما الموقف في حالة تجاوز تقنية الذكاء الاصطناعي حق الدفاع سواء عن قصد من المالك أو دون قصد منه، أو نتيجة تطوير الآلة ذاتها وخروجها عن سيطرة المالك وتجاوزها حق الدفاع عن المالك؟ وما الموقف إذا حدث تعد على كيان تقنية الذكاء الاصطناعي من الطرف المعتدى عليه هل يسأل ذلك المجني عليه جنائيا أم يعتبر فعله دفاعا عن نفسه؟ في الحقيقة هذه التساؤلات محل اهتمام الباحثين والقانونيين، فلا جدال في أن الجرم لا يسأل عنه غير فاعله، إلا أن البحث قد ثار عن مدى اعتبار الجريمة ناشئة عن فعل المتهم ومتـــى تعتبر ناشئة عن فعل غيره، فلا يسأل الشخص جنائيا عن جريمة لم يرتكبها طبقا للقواعد التـــي تقول إن العقوبة شخصية، إلا أن خطأه أو إهماله قد يكون سببا لمسئوليته، ومثال ذلك مسئولية التاجر عن عماله في المحل التجاري في مخالفة قوانين التموين، ومسئولية مالك السيارة إذا سـلم سيارته لمن يقودها دون رخصة قيادة، ويسأل مالك الحيوان أو الشخص المكلف بحراسته مسئول عن القتل أو الجروح التي تقع بفعله إذا ثبت عليه نوع من أنواع الخطأ[33]

ولذا نرى أنه ليس هناك مانع من أن يستعين الإنسان بالروبوت الآلي لحراســته (المالك أو المستخدم) أو ماله كما له حق الاستعانة بالكلاب للحراسة أو أفراد الحراسة لذلك، رغم أن قانون العقوبات يخاطب الإنسان البشرى بشأن الدفاع الشرعي عن النفس أو المال للغير، إلا أنه منطقيا ومن المجافي غل يد الروبوت الآلي في الدفاع عن الإنسان البشرى في حالة الاعتداء على المالك أو المستخدم أو ماله، بشرط أن يتوافر في الروبوت الآلي المقدرة على تمييز حد التناسب بين فعل الاعتداء على

[33] الريكاني، م. (2019) دراسة مقارنة في استراتيجية مواجهة جرائم الفساد. ط1، دار الجامعة الإسكندرية.

صاحبه وفعل الدفاع الذى سيقوم به، ويسأل المالك عن تجاوز الدفاع الذى يصدر عن كيان الذكاء الاصطناعي باعتبار أن الروبوت أداة جريمة مثل باقي الأدوات التي يمكن استخدامها في ارتكاب الجريمة ولم يتوافر حد التناسب بين فعل الاعتداء وفعل الدفاع، وبالتالي لم يتوافر حق الدفاع الشرعي، وتتمثل شروط الدفاع الشرعي الذى يبيح الفعل من الناحية الموضوعية في :أ- وقوع فعل يعتبر جريمة على النفس أو المال. ب- استعمال القوة اللازمة لمنع التعدي وعدم تجاوزها. ج- ألا يكون من الممكن الركون في الوقت المناسب إلى الاحتماء برجال السلطة العمومية

ولذلك يجب أن نفرق بين احتمالين: الأول إذا كان هذا الروبوت لديه القدرة على التعامل بحدود معينه، مثل الإنسان، ولديه القدرة على التمييز وتحقيق الدفاع عن نفسه محققا التناسب بين فعل الاعتداء عليه وفعل الدفاع الشرعي الذي سيقوم به، ففي هذه الحالة له حق الدفاع الشرعي عن نفسه ومالكه ضد أي اعتداء سواء من إنسان بشرى أو إنسان آلي آخر، لأنه من المجافي بعد وصول هذا الروبوت الآلي لهذا التقدم الرهيب في التفكير واتخاذ القرارات في الحركة والسلوك أن نحرمه من استخدام هذه القدرات والاحتمال الثاني إذا كان الروبوت الآلي لا يصل مستواه البرمجي إلى قدرات التمييز في الحركة والتفكير ورد الفعل، فنرى أنه لا يجوز له استخدام حق الدفاع الشرعي حماية للجنس البشرى لأن الإنسان أغلى بالتأكيد من أي آلة مصنوعة يمكن تعويضها[34]

وبالنسبة لحالة إذا وقع اعتداء على كيان الذكاء الاصطناعي المكلف بالحراسة، فهذا يمثل اعتداء على مال منقول مملوك للمالك يطبق عليه قواعد جرائم المال من سرقة وإتلاف، يحق للمالك أن يتهم المعتدى بهذه الوقائع القانونية بالإضافة إلى مسئوليته المدنية. في الحقيقة إن أغلب التشريعات الأجنبية والعربية مازالت بعيدة كل البعد عن الفكر المتطور لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي – والتي

[34] تحفة، مرجع سابق

سرعان ما ستهيمن على جميع مجالات الحياة ولم يتضمن أي قانون تنظيما أو تحديدا للحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الكيانات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي.

المسئولية الجنائية لتقنية الذكاء الاصطناعي نفسه من الناحية الواقعية متصور أن يكون هناك خطأ يقع من المنتج أو المالك لكيان تقنية الذكاء الاصطناعي يترتب عليه وقوع الجريمة، ولكن هل من المتصور أن يقع الخطأ من كيان تقنية الذكاء الاصطناعي نفسه ويتسبب في وقوع الجريمة دون أن يكون هناك تدخل من المنتج أو المالك أو الغير؟ في الحقيقة حتى الآن لم تسجل واقعة بتلك الصورة، فيتمكن الروبوت الآلي أو السيارة ذاتية القيادة من اتخاذ وإصدار قرارات من تلقاء نفسه بدون خطأ، برمجي، نتيجة حدوث تطور ذاتي في نظام الذكاء الاصطناعي الذي يعمل بها، والقادر على التفكير وإصدار القرارات تسبب في حادث جنائي وإن كانت هناك افتراضات في حالة ارتكاب تقنية الذكاء الاصطناعي للجريمة بنفسها وهي: [35]

أ – قيام طرف آخر للذكاء الاصطناعي بارتكاب الجريمة باستغلال ثغرات موجودة في النظام وأخطاء برمجية، وبالتالي يتحمل المسئولية الجنائية كاملة عن ارتكاب الجريمة، فلا تثير هذه الحالة مشكلة حيث لا توجد إرادة منفصلة حرة للذكاء الاصطناعي، وإنما هي ناتجة عن الكود البرمجي الذى وضعه المبرمج ولم يكن كافيا لتوقع جميع الاحتمالات، أو قد تكون الجريمة المرتكبة عن طريق سوء تصرف المالك أو تدخل طرف خارجي من أجل اختراق الآلة واستعمالها كأداة في ارتكاب جريمته، ومثال ذلك قيام شخص بإلغاء الحدود التي وضعها المنتج للذكاء الاصطناعي، مما يجعله غير متصل بالمنتج، ويعطيه الحرية الكاملة في تصرفاته بدون القيود التي وضعت في نظامه تمنعه من ارتكاب الجرائم.

[35] الريكاني، مرجع سابق

ب –أن يقع الفعل الإجرامي من قبل تقنية الذكاء الاصطناعي بنفسها بدون خطا برمجي من المنتج أو تدخل أي طرف آخر، وذلك عن طريق تقنيات حديثة تمكن الذكاء الاصطناعي من التفكير وإصدار قرارات ذاتية يكون هو وحده المسئول عن إصدارها، ومثال واقعي على هذه الحالة قيام مستخدمي الهواتف الذكية بعمل (root) للوصول لنظام الأندرويد المبنى على نواة لينكس بشكل أعمق، لتستطيع التغيير أو التعديل للهاتف مما يفتح المجال لبعض التطبيقات بالتحكم في الهاتف وإعطائه أوامر قد تصل إلى أمر الهاتف بتدمير نفسه برمجيا.

ومثال آخر إذا حدث تجاوز من كيان الذكاء الاصطناعي في حق الدفاع الشرعي عن مالكه أو مستخدمه نتيجة تطوير ذاته وخروجه عن سيطرة المالك أو المستخدم، ففي هذه الحالة من المفترض أن تكون المسئولية الجنائية واقعة على الذكاء الاصطناعي وحده، ولكن يثار التساؤل هل يمكن معاقبة الذكاء الاصطناعي وحده؟ وما العقوبات التي يمكن توقيعها عليه؟ وهذا ما سوف نتولى الإجابة عنه في المطلب الثاني.

يثار التساؤل هل تتوافر موانع مسئولية للكيانات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي؟

بمعنى هل يمكن أن تستفيد تقنية الذكاء الاصطناعي من موانع المسئولية مشابهة لما هو متوفر بالنسبة للشخص الطبيعي، فيحق للروبوت الإفلات من العقاب إذا حدث تدخل من مصدر خارجي أثر على سلوكه، كاختراقه مما يفقده القدرة الذاتية على التحكم في أفعاله وتصرفاته التي ينتج عنها السلوك، وإسناد الجريمة إلى هذا المصدر الخارجي إذا تم الكشف عنه أو ضد مجهول إذا تعذر ذلك[36]

حدد القانون أسباب الإباحة حيث قد تكتمل الجريمة بركنيها المادي والمعنوي، ومع ذلك تنعدم الصفة الإجرامية للواقعة، وذلك لتجردها من معنى الاعتداء فيكون الفعل إزهاق روح إنسان أو ضربا أو

[36] حجازي، ع. (2007) جريمة غسل الأموال بين الوسائط الالكترونية ونصوص التشريع، دار الكتب القانونية، مصر.

جرحا أو قذفا أو طعنا في الأعراض. أو غير ذلك أو يكون الفعل متعمدا، ومع ذلك يتجرد الفعل من الصفة الإجرامية لتوافر أحد أسباب الإباحة أو حالة من حالات المشروعية كحق الدفاع الشرعي عن النفس أو المال أو استعمال الحق أو أداء الواجب، ولذا يطلق البعض على أسباب الإباحة "أسباب انعدام الصفة الإجرامية أو المشروعية [37]

ويترتب على توافر سبب الإباحة عدم مسئولية الجاني عن الفعل، وهذه النتيجة تشبه بعض الأسباب التي تؤدى إلى النتيجة ذاتها وهي موانع المسئولية وموانع العقاب، فموانع المسئولية ذات طابع شخصي فترجع إلي تخلف عنصر من عناصر الركن المعنوي وهى الأهلية الجنائية لانعدام التمييز أو الاختيار، ومع ذلك فموانع المسئولية لا تأثير لها على الصفة الإجرامية للفعل الذي يظل غير مشروع، على العكس فأسباب الإباحة موضوعية يمتد أثرها على كل المساهمين في الجريمة، بينما موانع العقاب لا تأثير لها على أركان الجريمة فضلا عن أنها ذات طابع شخصي، لذلك قضى بأن الإعفاء من العقاب ليس إباحة الفعل أو محو المسئولية الجنائية، بل هو مقرر المصلحة الجاني الذي تحققت في فعله وفي شخصه عناصر المسئولية الجنائية واستحقاق العقاب وكل ما للعذر المعفى من أثره وحط العقوبة عن الجاني بعد استقرار إدانته، دون أن يمس ذلك قيام الجريمة أو اعتبار المجرم المعفى من العقاب مسئولا عنها ومستحقا للعقاب أصلا.

وللإجابة على التساؤل بمدى إمكانية تطبيق أسباب الإباحة على تقنية الذكاء الاصطناعي فيما يتعلق بحق الدفاع الشرعي، فتطلب المشرع عدة شروط لاستعمال القوة استنادا إلى حق الدفاع الشرعي منها شروط خاصة بفعل "الاعتداء أن يكون هناك خطر غير مشروع الخطر مهدد بوقوع جريمة على النفس أو المال أن يكون الاعتداء "حالا ومنها شروط خاصة بفعل الدفاع" أن يكون لازما – أن يكون متناسبا مع جسامة الخطر"، وقد قيد المشرع حق الدفاع الشرعي بقيدين (عدم جواز استعمال القوة

[37] زرد، ن. (2024). المسؤولية الجائية عن أعمال الذكاء الاصطناعي. جامعة المنوفية مجلة البحوث القانونية، 60، 216-169.

ضد مأموري الضبط أثناء قيامهم بواجبات وظائفهم أن استعمال القوة لا يبيح القتل إلا في حالات محددة المادتان 249،250 عقوبات)، وفيما يتعلق بحق الدفاع يشترط الإباحة الفعل استنادا إلى استعمال الحق توافر ثلاثة شروط (أن يكون الفعل قد وقع استعمالا لحق مقرر بمقتضى الشريعة وجوب الالتزام بحدود أو بقيود الحق – حسن النية) وفيما يتعلق بأداء الواجب الوظيفي ذلك خاص بالموظف العام [38]

هل يحق الدفاع الشرعي للروبوت الآلي عن نفسه؟

بمعنى أنه إذا حدث اعتداء على الروبوت الآلي هل يحق له رد الاعتداء والدفاع عن نفسه، طبقا لقانون العقوبات المصري لا يجوز الدفاع الشرعي إلا عن النفس البشرية، ولا يوجد أي حق للدفاع الشرعي عن النفس بالنسبة للروبوت الآلي مهما كانت قدراته وتطوره، حيث نص قانون العقوبات المصري رقم 58 لسنة 1937 في المادة (245) على أنه : "لا عقوبة مطلقا على من قتل غيره أو أصابه بجراح أو ضربه أثناء استعماله حق الدفاع الشرعي عن نفسه أو ماله أو عن نفس غيره أو ماله، وأيضا نص المادة ٢٤٦ على أن حق الدفاع الشرعي عن النفس يبيح للشخص إلا في الأحوال الاستثنائية المبينة بعد استعمال القوة اللازمة لدفع كل فعل يعتبر جريمة على النفس منصوصا عليها في القانون". ويتفق المشرع الإماراتي مع المشرع المصري في قصر حق الدفاع الشرعي على النفس البشرية فقط، وجاء ذلك في نصوص المادتين 57، 56 من قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم 3 لسنة 1987[39]

[38] الدسوقي، م. (2022). جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والشخصية القانونية الالكترونية المستقلة: دراسة مقارنة. جامعة المنصورة مجلة البحوث القانونية، 81، 2122-1140.

[39] قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم 3 لسنة 1987

ويثار التساؤل عن المسئولية الجنائية على الفيسبوك في حالة تسريب بيانات مستخدميه؟ وتتم تلك الجريمة من خلال قيام الفيسبوك بجمع بيانات متعلقة بمستخدميه سواء عن طريق ملفات تعريف الارتباط الخاصة بهم، أو عن طريق خوارزمياته المعقدة التي تستخدم تقنيـات الذكاء الاصطناعي من أجل الحصول على اهتمامات وتفضيلات المستخدمين، ورغم أنه تمكن من الحصول على تلك المعلومات بموافقة المستخدم إلا أنه يجب أن نفرق بين أمرين:

أ- في حال تسريب بيانات المستخدمين بموافقة الفيسبوك كأن يقوم ببيـع بيانـات هؤلاء المستخدمين لشركات أخرى، ففي هذه الحالة يتحمل الفيسبوك المسئولية كاملة عن انتهاك الخصوصية الخاصة بمستخدميه.

ب- في حال تسريب بيانات المستخدمين عن طريق اختراق أمني تعرض له الموقع، هنا تقع مسئولية على الفيسبوك في عدم قيامه باتخاذ أنظمة حماية لبيانات مستخدميه وفى الوقت نفسه تقع مسئولية على من قام بهذا الاختراق إن تم تحديده.

رابعا: المسئولية الجنائية للطرف الخارجي

تتم هذه الحالة عند قيام طرف خارجي بالدخول على نظام الذكاء الاصطناعي عن طريق الاختراق أو بأية طريقة كانت، والسيطرة عليه واستغلاله في ارتكاب الجريمة ويمكن أم يحدث ذلك في افتراضين وهما:

أ- قيام الطرف الخارجي باستغلال ثغرة في الذكاء الاصطناعي لارتكاب جريمته، وكانت هذه الثغرة نتيجة إهمال من المالك أو من المنتج لهذه التقنية، فتكون المسئولية الجنائية هنـ مشتركة بين الطرف الخارجي وهذا الشخص الذي وقع منه الإهمال المتسبب في استغلال هذه الثغرة، مثال ذلك إعطاء مالك الذكاء الاصطناعي أكواد الدخول على نظام التحكم في

تقنية الذكاء الاصطناعي للطرف الخارجي، مما سهل عليه إصدار أوامر الذكاء الاصطناعي فـي السيارة ذاتية القيادة فتحدث الحادثة نتيجة ذلك مثلا.

ب- قيام الطرف الخارجي باستغلال ثغرة في الذكاء الاصطناعي بدون المساعدة أو الإهمال المذكورين في الحالة السابقة، فتقع المسئولية الجنائية كاملة على هذا الطرف الخارجي، مثال ذلك اختراق الطرف الخارجي للسحابة الإلكترونية [40] التي يتم تخزين وإرسال الأوامر من خلالها لتقنية الذكاء الاصطناعي، وقيامة بإصدار أوامر للذكاء الاصطناعي لارتكاب جريمة معينة، كإعطاء أمر برمجي بالاعتداء على أشخاص يحملون صفات معينة (لون بشرة) ومثال آخر يخشى أن تقوم عصابات تجارة المخدرات أو الإرهابيون بالاستعانة بتلك التقنية (الروبوت الآلي) في مهاجمة الشرطة حين قيامهم بحملات تفتيشية عليهم، ولذلك يجب أن يكون هناك تقنين لحيازة تلك الأجهزة التكنولوجية خشية إساءة استخدامها.

المطلب الثاني: عقوبات جرائم الذكاء الاصطناعي

العقوبة هى الجزاء الذي يقرره القانون ويوقعه القاضي من أجل الجريمة ويتناسب معها، فالعقوبة أثر لاستكمال الجريمة وأركانها، وهي أثر حتمي لكل جريمة فلا يعرف القانون جرائم لا عقاب عليها، ومن ذلك يتضح أن الجريمة والعقوبة فكرتان متلازمان فإذا لم ترتكب جريمة فلا محل لتوقيع عقوبة، ويتمثل مضمون العقوبة في أثر معين يلحق المحكوم عليه وهو إيلامه عن طريق الانتقاص من حقوقه أو مصالحه. وتهدف العقوبة إلى التأثير في السلوك الإنساني داخل المجتمع حتى يتلاءم مع الأوامر والنواهي الاجتماعية التي تنطوي عليها قواعد التجريم، وفي حالتها الساكنة في النص تهدف إلى التأثير في سلوك جميع الأفراد المخاطبين بأحكام القانون، عن طريق التهديد بما ينطوي عليه

[40] تحفة، مرجع سابق

مـن جسامة معينة وهو ما يسمى بالردع العام، أما في حالتها الديناميكية عند تطبيقها بواسطة القضاء، فإنها تهدف أساسا إلى التأثير في سلوك المحكوم عليه حتى يتطابق مستقبلا مع قواعد القانون وهو ما يسمى بالردع الخاص، بالإضافة إلى أن العقوبة تهدف إلى تحقيق العدالة [41]

وتتبع خصائص العقوبة من أغراضها الاجتماعية، ثم من الضمانات التي يجب أن تحيط بها، وفى مقدمة خصائص العقوبة أنها مؤلمة بطبيعتها، وهذه الخصيصة ضرورية لكي تحقق أغراضها في إرضاء الشعور بالعدالة الذى انتهكته الجريمة، وهي كذلك ضرورية لكي تحقق غرضها في الإصلاح والتأهيل، وترتبط بهذه الخصيصة أخرى هي أن العقوبة (محقرة) فهي تصيب من تنزل به بالاحتقار، ولا يجوز أن يترك تحديد مقدار هذا الاحتقار وأثره رهينة لعواطف الجماهير وانفعالها، وإنما ينبغي أن ينظمه القانون فيحصره أثناء التنفيذ العقابي في النطاق الذي لا يهدر الكرامة الإنسانية للمحكوم عليه، ومن أهم خصائص العقوبة أنها محددة سواء من حيث كمها أو كيفها، فيجب على القاضي حينما ينطق بها أن يحدد نوعها ومقدارها، وللمحكوم عليه حق قبل السلطات العامة، فلا تنفذ عليه عقوبة أشد مما حكم عليه بها أو ترجئ الإفراج عنه إذا ما انقـضى أجل عقوبته [42]

ومن أهم ضمانات العقوبة هي خضوعها لمبدأ الشرعية، فالمشرع هو الذي يقرر العقوبة من أجل معين ويحدد نوعها ومقدارها، ومن هذه الضمانات "التدخل القضائي" في توقيع العقوبة، فالقاضي هو الشخص الوحيد الذي يوثق في حرصه على الحريات والعدالة وابتعاده عن الأهواء السياسية والتحكم الإداري، وتعد شخصية العقوبة ومبدأ المساواة أمام القانون من الضمانات الأساسية للعقوبة، وتحقق هذه الضمانات غرض العقوبة في تأهيل المحكوم عليه وإعداده لاسترداد مكانته في المجتمع وقد نظم قانون العقوبات المصري تقسيم العقوبات، فهناك عقوبات أصلية منها عقوبات بدنية

[41] عبد الرازق، ر. (2021). تأثير الذكاء الاصطناعي على الجريمة الالكترونية، المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل. 1، 437-430.
[42] اتفاقية مجلس التعاون الأوروبي (اتفاقية ستراسبورغ).

كالإعدام، وعقوبات سالبة أو مقيدة للحرية؛ فعقوبة الجناية هي السجن المؤبد والسجن المشدد و السجن، وعقوبة الجنح هي الحبس وعقوبات مالية في الجنح بالغرامة التى يزيد مقدارها على مائة جنيه، أما المخالفات فعقوباتها هي الغرامة التي لا يزيد مقدارها على مائة جنيه وهذا بجانب عقوبات تبعية للعقوبة الأصلية، وهى التى يقررها القانون بصفة غير رئيسية للجريمة ولكنها تتبع الحكم بعقوبة أصلية بدون الحاجة لأن ينطق بها القاضي، وحددتها المادة ٢٥ من قانون العقوبات المصري، ومنها الحرمان من الحقوق والمزايا والعزل من الوظيفة العامة، ومراقبة الشرطة في الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي أو الداخلي، فمجرد الحكم بالعقوبة الأصلية يضمن حتما الحكم بالعقوبة التبعية ولو لم يرد لها ذكر في منطوق الحكم، فضلا عن ذلك هناك العقوبات التكميلية فالقانون يقضى بها زيادة على العقوبات الأصلية، وهى تشبه العقوبات الأصلية في أنها لا تلحق المحكوم عليه إلا إذا نص عليها القاضي صراحة في الحكم، وتكون هذه العقوبات التكميلية وجوبية أو جوازية، فالعقوبات التكميلية الجوازية هى التى يخير القاضي بين الحكم بها، أو عدم الحكم بها ومثال ذلك م 30\3 عقوبات مصري العزل من الوظائف الأميرية في الحالات المنصوص عليها في المادة 27 عقوبات مصري، وكذا الحرمان من بعض الحقوق والمزايا كتولي بعض الوظائف والخدمات العامة التى لها علاقة بالجريمة المرتكبة، وكذا المصادرة للأشياء المضبوطة والمراقبة الشرطية[43]

في الحقيقة إن أغلب التشريعات الأجنبية والعربية مازالت بعيدة كل البعد عن الفكر المتطور لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي والتي سرعان ما ستهيمن على جميع مجالات الحياة ولم تتضمن أي قانون جنائي يتناول أحكام التجريم والعقاب لجرائم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

وللحديث عن العقوبات في جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تثور إشكالية فيما يتعلق بالمنتج أو المالك أو الغير فيعتبرون أشخاصا طبيعيين، فقد أخذ المشرع المصري وغالبية التشريعات القائمة

[43] قانون العقوبات المصري

بفكرة المذهب التقليدي الذي يلزم بتحميل العقاب أو الذي يحمل المسئولية الجنائية ليس هو كل آدمي فحسب، بل هو الأدمي الذي تتوافر له صلاحية أو أهلية معينة، وهى أهلية تتركب من العناصر التي يقوم منها أساس المسئولية الأدبية، وهى الإدراك والإرادة، وفي الإشارة إلى هذه الأهلية تلجأ بعض التشريعات إلى النص عليها بطريقة إيجابية مباشرة، كالقانون الإيطالي إذ نصت المادة 85 منه على أن لا عقاب على من يرتكب فعلا يعده القانون جريمة إذا لم يكن وقت ارتكابها أهلا للتكليف ولا يكون كذلك إلا إذا توافرت له القدرة على الإدراك والإرادة"، كما لجأت بعض التشريعات الأخرى إلى النص عليها بطريقة سلبية، بأن تحصر الحالات التي ترى أنها تمنع قيام المسئولية، ومنها عدم توافر الأهلية للمسئولية كالقانون الفرنسي، إلا أن المشرع المصري لم يسلك أحد السبيلين، فهو قد تكلم عن حالة الضرورة في المادة 61 ثم وضع مبدأ عاما في الفقرة الأولى من المادة 62 بقوله: "لا" عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار في عمله وقت ارتكاب الفعل ثم نص في قانون الأحداث على أنه لا تقام الدعوى على الصغير الذى لم يبلغ من العمر سبع سنوات، ولهذا يبدو أن المشرع المصري لم يشأ حصر موانع المسئولية بل وضع قاعدة عامة في المادة 62 تطبق على كل حالة مماثلة، بيد أنه على الرغم من ذلك فإن مفهومه أنه يشترط التوافر المسئولية الجنائية بالنسبة للشخص أن يكون أهلا لتحملها بأن يتوافر لديه الإدراك والإرادة ومن ثم فإذا انعدم أيهما امتنعت المسئولية لعدم الأهلية [44]

والإدراك باعتباره عنصرا من عناصر الأهلية يقصد به الملكة العقلية التي تؤهل الإنسان وتجعله قادرا على أن يعلم بالأشياء وطبيعتها ويعرفها ويتوقع الآثار التي من شأنها إحداثها ، أي تجعله قادرا على الإحاطة بالأمور والأحداث وتفهم الماهيات الحسية أي المعرفة بالمعاني والمفهومات الذهنية بحيث يستطيع التمييز بينها ويعلم بعواقبها ويقدر ،نتائجها، وهذه الملكة تتوافر لدى الإنسان ببلوغه سنا

[44] الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

معينة من النضج العضوي والعقلي، وهذا العلم يعتبر عنصرا في الركن المعنوي في الصورة العمدية للجريمة اللازم لقيام المسئولية الجنائية.

أما الإرادة باعتبارها عنصرا من عناصر الأهلية للمسئولية الجنائية، فيقصد بها القوة ذاتها أو القدرة النفسية التي يستطيع بها الشخص أن يتحكم في نشاطه العضوي أو الذهني، يسيطر عليه، بحيث يستطيع أن يسلك سلوكا إيجابيا معينا أو يمتنع عنه أو يعدل فيه، فهي قدرته على تحديد الوجهة التي تتخذها إرادته، وهذه القدرة النفسية لا تتوافر أيضا لشخص إلا إذا كان قد بلغ سن النضج العضوي والنفسي الذي حدده المشرع في نصوصه، والذي يمكنه من التحكم الشخصي في سلوكه ومن السيطرة الذاتية على أفعاله، إذن فحرية الإرادة وحرية الاختيار هي إذن الحالة التي يتمثل فيها العنصر الأساسي الذى تتركب منه كل صور الركن المعنوي للمسئولية الجنائية العمدى وغير العمد[45]

– لم تثر مسألة توقيع العقوبات الجنائية على الشخص المعنوي في الماضي بهذه الصورة، لأنه لم يكن يتوقع أن يرتكب جريمة جنائية كما هو مثار الآن ومستقبلا، وهنا نتساءل: هل تتوافر عناصر الأهلية لتقنية الذكاء الاصطناعي حتى يتحمل المسئولية الجنائية وبالتالي توقيع عقوبات جنائية نحوه، وبخاصة أن تلك التقنيات في تطور مستمر تمكنها من أن تحاكي القدرات الذهنية للبشر من إرادة والقدرة على اتخاذ القرارات في حل المشكلات.

ولذا سوف نتناول العقوبة الجنائية للشخص المعنوي على فرض أنه ممكن منحها لتقنية الذكاء الاصطناعي، وينسب لذاتها الخطأ الجنائي، حيث تعد عقوبة الشخص المعنوي من الموضوعات التي كانت ومازالت مثار جدل ونقاش في الفقه والقضاء المصري، وقد اتجه الفقه إلى رأيين:

[45] عبد العظيم، ع. (2022). التنظيم القانوني للمسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي. جامعة القاهرة المجلة القانونية، 2،13، ص570-535.

الرأي الأول: يذهب إلى عدم جواز مساءلة الشخص المعنوي جنائيا وحججهم في ذلك الآتي:

- إن المسئولية الجنائية إنما تنهض قبل الأشخاص الطبيعيين لأن لهم من التمييز والإرادة ما يجعلهم أهلا لتحمل المسئولية، وأن النتيجة المنطقية لهذه الحقيقة هي أن الشخص المعنوي لا يمكن أن يكون محلا للمسئولية الجنائية.
- إذا كان المشرع قد اعترف للشخص المعنوي بأهلية قانونية، فإن هذه الأهلية محدودة بالأغراض التي شرع من أجل تحقيقها، ولا يعقل أن يتسع نطاق هذه الأغراض لارتكاب الجرائم أو تنصرف إلى ذلك.
- إن القول بمسئولية الشخص المعنوي جنائيا يتنافى مع مبدأ شخصية العقوبة، وآية ذلك أن العقوبة التي تطبق على الشخص المعنوي لابد أن يمتد أثرها إلى الأشخاص المساهمين فيه أو الداخلين في تكوينه، وقد يكون من بينهم من لم يسهم في ارتكاب الجريمة التي وقعت بوصفه فاعلا أو شريكا.
- إن المشرع قد وضع العقوبات وقصد تطبيقها على الأشخاص الآدميين الذين تثبت إدانتهم، ومنها ما هو سالب للحياة مثل عقوبة الإعدام، ومنها ما هو سالب للحرية مثل عقوبتي السجن والحبس، وهذه العقوبات لا يتصور إنزالها بالشخص المعنوي [46]

[46] الدسوقي، م. (2022). جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والشخصية القانونية الالكترونية المستقلة: دراسة مقارنة. جامعة المنصورة مجلة البحوث القانونية، 81، 2122-1140.

الرأي الثاني يرى أصحاب هذا الرأي جواز مساءلة الشخص المعنوي جنائيا وحججهم في ذلك

- أن للشخص المعنوي وجود حقيقيا وإرادة واقعية تمكنه من أن يصبح طرفا، في كل عقد مشروع وتجعله أهلا للتداعي وتحمله المسئولية عن الفعل الضار.
- القول إن وجود الشخص المعنوي محدد بالغرض الذي يستهدفه غير سديد، ذلك أن منطق هذا القول يؤدى إلى عدم إمكان مساءلة الشخص المعنوي أيضا عن تعويض الأضرار التي يتسبب في إحداثها بمقولة إنه لم يخلق لذلك طبقا لقانون إنشائه، كما أن فكرة تخصيص هذا الشخص بالهدف الذي وجد من أجل تحقيقه مجالها القانون الإداري وليس قانون العقوبات.
- بالنسبة لما قيل من أن إقرار مبدأ مساءلة الشخص المعنوي يشكل اعتداء على قاعدة شخصية العقوبة، يحض أن توقيع العقوبة على الشخص المعنوي وامتداد أثرها إلى الشخص الطبيعي الذي ينوب عنه أو يدخل في تكوينه كل ذلك لا يمس القاعدة المذكورة.
- أما القول باستحالة تطبيق بعض العقوبات على الشخص المعنوي بالعقوبات السالبة للحياة أو المقيدة للحرية، فلها بديل أو مقابل بالنسبة إلى الشخص المعنوي مثل حله أو وضعه تحت الحراسة أو وقف نشاطه أو الحد من هذا النشاط نهائيا أو لفترة زمنية معينة بينها الشارع، ومن ناحية أخرى فإن البحث يدور حول قدرة الشخص المعنوي على ارتكاب الجرائم ولا شك أن ارتكاب الجرائم شيء والعقاب عليها شيء آخر.
- القول إن مسئولية الشخص المعنوي جنائيا لا تحقق الغاية من العقاب ينطوي على مصادرة للمطلوب لا علاقة له بقدرة الشخص المعنوي على اقتراف الجريمة [47]
- ميز الفقه بين نوعين من المسئولية الجنائية للشخص المعنوي.

[47] حجازي، مرجع سابق

– المسئولية الجنائية المباشرة: فيها تسند الجريمة إلى الشخص المعنوي فتقام عليه الدعوى الجنائية بصفة أصلية، ويقضى عليه بالعقوبات المقررة والتي تتناسب مع طبيعته.

– المسئولية الجنائية غير المباشرة: فيها لا تقام الدعوى الجنائية على الشخص المعنوي باعتباره خصما أصليا، وإنما باعتباره خصما تبعا، وتكون مسئولية الشخص المعنوي جنائيا غير مباشرة عندما ينص القانون على أن هذا الشخص يسأل بطريق التضامن مع الأشخاص الطبيعيين الداخلين في التكوين.

وقد ذهب رأى ثالث في محاولة الترجيح بين الرأيين قائلا: إن إنكار المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية لا يعني تجريد المجتمع من الوسائل التي يحمى بها كيانه ونظمه، إذا ثبت أن الشخص المعنوي مصدر خطر يهدده، كما لو كان أسلوب نشاطه ضارا، ففي استطاعة المجتمع أن يتقى هذه الخطورة عند اتخاذ التدابير الاحترازية ضد الشخص المعنوي نفسه وهذه التدابير يجوز اتخاذها حيث لا يجوز العقاب، ومن هذه التدابير حل الشخص المعنوي ووضعه تحت الحراسة وحظر بعض نشاطه ومصادرة ماله، ولا شك أن حال ووسائل وإجراءات توقيه هذه التدابير يجب أن يتدخل المشرع بتنظيمها [48]

ونرى تأييد هذا الاتجاه:

فنرى وجوب مساءلة "الشخص المعنوي" جنائيا إلى جانب الشخص الطبيعي الذي ارتكب الجريمة أثناء ممارسته عمله، وسندنا في ذلك أن جوهر المسئولية الجنائية في الحالتين هو الإرادة، وأن الشخص المعنوي يمكنه أن يرتكب الركن المادي لكثير من الجرائم، كالنصب وخيانة الأمانــة والتزوير

[48] دوز ،مرجع سابق

والتهرب الضريبي وجرائم ضد البيئة بالإضافة إلى مخالفات المرور وحوادث القتل، بالإضافة إلى إمكانية تطبيق معظم العقوبات الجنائية عليه مثل الغرامة والمصادرة، نشر الحكم بالإدانة وهذه العقوبة من شأنها المساس بسمعته ويمكن التمييز بين عقوبات الجنايات والجنح، وهي الغرامة وحظر مزاولة بعض الأنشطة والوضع تحت الرقابة وغلق المؤسسة والاستبعاد من الأسواق، ويمكن السماح بتطبيق الإكراه البدني للتقنية في حالة عدم تنفيذ الأحكام الصادرة بالغرامة والأمر الذى قد يصل إلى إعدام تلك التقنية ذاتها.

موقف المشرع المصري من عقوبة الشخص المعنوي

على الرغم من أن المسئولية الجنائية للشخص المعنوي قد تقررت في التشريعات التي تنتمي إلى النظام الأنجلوسكسوني وفى مقدمتها القانون الإنجليزي منذ منتصف القرن 19، فإن القوانين ذات النظام اللاتيني كالقانون الفرنسي لم تقر قوانينها الجزائية بهذه المسئولية إلا مؤخرا، لكن الدول ذات النظام الاشتراكي أجمعت على عدم مساءلة الشخص المعنوي.

بينما لم يتضمن قانون العقوبات نصا يقرر المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية، لأن النصوص الحالية صيغت خصيصا للآدميين، وما تقرره من عقوبات وإجراءات يصعب تطبيقها دون تعدين على الأشخاص الطبيعية، واستقر القضاء على أنه في غير الأحوال الاستثنائية المنصوص عليها قانونا لا يجوز مساءلة الشخص المعنوي جنائيا عن الجرائم التي يقترفها، وإنما يسأل عنها الأعضاء الذين يدخلون في تكوينه، وقد ترد على هذه القاعدة قيود محلها أن يكون من طبيعة العقوبة، أن تنفذ على مال معين بالذات، فإذا كان هذا المال للشخص المعنوي نفسه نفذت العقوبة أو إذا كان الحكم بإغلاق المحل المدار بدون ترخيص أو مصادرة مال تعد حيازته جريمة أو هدم بناء خارج خط التنظيم أو بنى بدون ترخيص من السلطة المختصة.

وفى ضوء ما سبق نقسم العقوبات في جرائم تقنية الذكاء الاصطناعي للآتي:

1. **العقوبات توقع على منتج تقنيات الذكاء الاصطناعي أو مالك لتقنية الذكاء الاصطناعي أو الغير**

- حيث يعتبر منتج كيانات تقنية الذكاء الاصطناعي هو المتحكم الوحيد في وضع أنظمة تشغيلها، وبالتالي فهو ملتزم بوضع ضوابط معينة توفر جميع أنواع التحكم التي تحتاجها حماية الأمان والسلامة في حالة استخدامها بمعرفة المالك أو المستخدم، فضلا عن وضع معايير تحمى المستهلك من الغش التجاري الذي قد يرتكبه المنتج، وتضمن حماية المستهلك حتى يحصل على منتج يتمتع بمعايير كافية من الجودة والأمان، كما يلتزم المنتج أيضا بالصيانة الدورية لكيانات تقنية الذكاء الاصطناعي، ووضع وسائل الحماية من الهاكرز على تلك البرامج مما يصعب عملية اختراقها، ويكون ذلك الالتزام منصوصا عليه في التشريعات وفى حالة مخالفة تلك الضوابط يعد منتهكا لمعايير الجودة والأمان المفروضين عليه من قبل القانون ويتحمل المنتج المسئولية الجنائية كاملة عن خطئه في تلك الجرائم، سواء أكان هذا الخطأ في صورة العمد أم في صورة غير العمد، ويطبق عليه العقوبات السالفة الذكر وفقا لمحاكمة عادلة [49]
- من ناحية أخرى فمالك أو مستخدم تلك التقنية يتمتع بمميزات تلك التقنية وبمجرد انتقال ملكيتها له فهو مسئول عنها وعن الجرائم التي ترتكب من قبل تلك التقنيات وتوقع عليه العقوبة المقررة عن تلك الأفعال، مع التفرقة بين الجرائم التي تحدث من تقنيات الذكاء الاصطناعي نتيجة تدخل أو إهمال من مالك أو مستخدم تقنية الذكاء الاصطناعي، مثل عدم معرفته لطريقة التعامل مع تلك التقنيات وتشغيلها ، فيعطى لها أمرا أو يعطل وظيفة أمان موجودة بها لينتج عن سلوكه هذا جريمة جنائية، وقد تحدث جرائم تقنية جرائم الذكاء الاصطناعي بسبب إهمال من مالك تلك

[49] تحفة، مرجع سابق، ص42

التقنيات وعدم مراعاة إرشادات الأمان المرفقة بتلك التقنية، مما ينتج عن سلوكه وعدم احترازه قيام تلك التقنية بارتكاب جريمة جنائية، ففي هذه الحالة توقع العقوبة عليه لأن سلوكه هو الذى أحدث النتيجة الإجرامية وتوافرت علاقة السببية بين السلوك والنتيجة الإجرامية، سواء أكان هذا الخطأ في صورة العمد أم في صورة غير العمد، وكذلك الشأن إذا ثبت الخطأ المتسبب في جرائم تقنية الذكاء الاصطناعي للغير مثل قيام الطرف لخارجي باستغلال ثغرة في الذكاء الاصطناعي، بدون المساعدة أو الإهمال المذكورين في الحالة السابقة، فتقع المسئولية الجنائية كاملة على هذا الطرف الخارجي، مثال ذلك اختراق الطرف الخارجي للسحابة الإلكترونية التي يتم تخزين وإرسال الأوامر من خلالها لتقنية الذكاء الاصطناعي وقيامه بإصدار أوامر للذكاء الاصطناعي على ارتكاب جريمة معينة كإعطاء أمر برمجي بالاعتداء على أشخاص يحملون صفات معينة (لون بشرة – زي معين)، ففي هذه الحالة توقع العقوبة عليه لأن سلوكه هو الذى أحدث النتيجة الإجرامية، وتوافرت علاقة السببية بين السلوك والنتيجة الإجرامية، سواء أكان هذا الخطأ في صورة العمد أم في صورة غير العمد.

ونرى أنه بالنسبة للعقوبات التي يمكن توقيعها على المنتج في جرائم تقنية الذكاء الاصطناعي تسري على المالك أو الغير الذي يثبت الجرم في حقه، ويمكن أن تتدرج حسب درجة جسامتها من قبل تلك التقنيات، فلا مانع من توقيع عقوبات تتدرج من الإعدام للسجن المؤبد أو السجن المشدد أو السجن أو الحبس أو الغرامة تبعا لدرجة خطورة وجسامة والضرر الناتج عنها، بالإضافة للعقوبات التبعية أو التكميلية وفقا للقانون، وكذا لا مانع من تطبيق القواعد القانونية للظروف المشددة للعقوبة والعود وفقا للقانون.

2- العقوبات التي توقع على كيانات الذكاء الاصطناعي

تتميز تقنيات الذكاء الاصطناعي بخاصية التعلم الذاتي حيث إنها تستخدم خوارزميات حديثة متطورة، تمكنها من اتخاذ قرارات وتنفذها بدون تدخل بشرى بجانب التعلم من المواقف التي تتعرض لها، ليكون بداخلها قواعد بيانات عملاقة متطورة تمكنها من القيام بالتصرف في أغلب المواقف، وبتلك القدرات من المتصور مستقبلا ارتكابها جرائم بإرادة حرة منفردة دون تدخل من مالك تلك التقنيات ودون خطأ أو تقصير من ،مصنعها، وبحكم أن المسئولية الجنائية شخصية فلا يجوز توقيع عقاب عليهما (المالك أو المنتج) لعدم مسئوليتهما عن تلك الجرائم، فتظهر إشكالية جديدة وهي عقاب تلك التقنيات والكيانات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي، ففي استطاعة المجتمع أن هذه الخطورة عند اتخاذ التدابير الاحترازية قصد الشخص المعنوي نفسه وهذه التدابير يجوز اتخاذها حيث لا يجوز العقاب، ومن هذه التدابير حل الشخص المعنوي ووضعه تحت الحراسة وحظر بعض نشاطه ومصادرة ماله أو إعدامه أو إلغاء الترخيص به، ولا شك إن وسائل وإجراءات اتخاذ هذه التدابير يجب أن يتدخل المشرع بتنظيمها بسن تسريع يتضمن مثل تلك الجرائم والعقوبات المقررة له. [50]

[50] اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية لسنة 2001

الفصل الثاني: الذكاء الاصطناعي في مجال غسل الأموال

في الآونة الأخيرة انتشرت عمليات غسل الأموال عبر وسائل الذكاء الاصطناعي، حيث أن أيدي عصابات غسل الأموال قد وظفت وسائل الذكاء الاصطناعي لتحقيق أهدافها الاجرامية في ارتكاب عمليات غسل الأموال.

ومن خلال هذا الفصل سنوضح ما هي جريمة غسل الأموال وذلك في المبحث الأول، والمعالجة التشريعية لجريمة غسل الأموال عبر وسائل الذكاء الاصطناعي في المبحث الثاني.

المبحث الأول: ما هي جريمة غسل الأموال

تعد جريمة غسل الأموال من أخطر الجرائم الاقتصادية التي تهدد استقرار النظام المالي والاقتصادي للدول، إذ تهدف إلى إضفاء طابع شرعي على أموال تم الحصول عليها بطرق غير قانونية. وقد ازدادت هذه الجريمة تعقيدا مع تطور الوسائل التكنولوجية، ومنها تقنيات الذكاء الاصطناعي، التي باتت تستخدم لتسهيل عمليات الإخفاء والتمويه. ويهدف هذا المبحث إلى بيان المفهوم القانوني لجريمة غسل الأموال، وشرح طبيعتها، ومراحلها، والأساليب المستخدمة في ارتكابها، تمهيدا لفهم كيفية توظيف الذكاء الاصطناعي في هذا السياق لاحقا.

المطلب الأول: مفهوم جريمة غسل الأموال

التعريف الفقهي

تعددت آراء الفقه في تعريف غسل الأموال، فمنها من عرفها على أنها كل عملية من شأنها إخفاء المال غير المشروع الذي اكتسبت منه [51]وتعرف على أنها قبول ودائع أو تحويل أموال مع العلم أن هذه الودائع أو الأموال المستجدة من عمل غير مشروع أو إجرامي وذلك بإخفاء مصدر تلك الأموال أو التستر عليه أو لمساعدة أي شخص يعد فاعلا أصليا أو شريكا في ذلك العمل على الافلات من النتائج القانونية لفعله". [52]وتعرف بأنها "النشاطات غير المشروعة التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه الأموال الناتجة عن الجريمة المنظمة". كما تعرف بأنها عملية تحويل الأموال نقدية أو عينية من خلال تمويه مصدرها وصولا إلى إظهاره بصورة مشروعة. [53]وتعرف أيضا بأنها أي فعل أو شروع فيه يهدف إلى إخفاء أو تمويه طبيعة أو كنه المتحصلات المستمدة من أنشطة غير مشروعة، بحيث تبدو كما لو كانت مستقاة من مصادر مشروعة ليتسنى بعد ذلك استخدامها في أنشطة مشروعة داخل الدولة أو خارجها (عوض، 2011، ص 63). كما تعرف بأنها "تغيير شكل المال من حالة إلى حالة أخرى، وتوظيفه أو تحويله ونقله مع العلم بأنه مستمد من نشاط إجرامي أو من فعل يعد مساهمة في مثل هذا النشاط، وذلك بغرض إخفائه أو تمويه حقيقة أصله غير المشروع أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب النشاط الإجرامي لتجنب النتائج القانونية لعمله (محي الدين، 1998، ص8) كما يعرفها فريق العمل المعني بالتدابير المالية بشأن مكافحة غسل الأموال على أنها تجهيز عائدات الجريمة لإخفاء منشأها غير القانوني" بهدف إسباغ الشرعية على المكاسب غير المشروعة من الجريمة.

---

[51] وحدة مكافحة غسل االموال وتمويل االرباب ألردنية، البنك المركزي ألردني، تعميمات مكافحة غسل ألموال وتمويل إلرباب، رق)51(لسنة،2212.)www.amlu.gov.jo)

[52] موسى، نادر. تبييض ألموال وغسيميا كبرى الجرائم المعاصرة،)دار إلسراء لمنشر والتوزيع: عماف، 2222.)

مع اختلاف التعريفات الفقهية في هذا الإطار، إلا أن الباحث يرى أن جوهر وأساس عملية غسل الأموال وفقا للتعريفات السالفة يقوم على قطع الترابط والصلة بين النشاط والمصدر غير المشروع للأموال وبين هذه الأموال المتحصلة عنه؛ لتظهر وكأنها متأتية عن مصدر ومنشأ مشروع.

التعريف التشريعي

يتطرق هذا الفرع لتعريف غسل الأموال بحسب عدد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية، كما يعرف غسل الأموال وفقا للتشريع الفلسطيني وبعض التشريعات المقارنة.

أولا: تعريف غسل الأموال في الاتفاقيات الدولية

يتطرق هذا البند التعريف غسل الأموال بحسب كل من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 (فينا)، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (باليرمو) لعام 2000، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003.[54]

1. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 والتي سنستعيض عن تسميتها باتفاقية "فينا" لعام 1988 اختصارا أينما وردت لاحقا، وهي إحدى الاتفاقيات الدولية الرئيسية في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، حيث تحارب كافة السلوكيات التي تؤدي إلى انتشار المخدرات وتحذر من الاتجار غير المشروع بها والتي يدخل في مفهومها جرائم غسل الأموال، فهي أول وثيقة دولية تتضمن مواجهة جماعات الإجرام المنظم لمحاربة المنظمات الإجرامية التي تهدف إلى الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، أي أنها حصرت نطاق تجريم الأموال في جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية دون غيرها من الجرائم حيث

[54] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 (فينا)، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (باليرمو) لعام 2000، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003

عرفت "الاتجار غير المشروع" على أنه "الجرائم المنصوص عليها في الفقرتين 1 و 2 من المادة 3 من هذه الاتفاقية، بحيث تنص على أنه يتخذ كل طرف ما يلزم من تدابير ا التجريم الأفعال الواردة في هذه المادة (التي شكلت لاحقا صور السلوك المادي لجريمة غسل الأموال في إطار قانونه الداخلي في حال ارتكابها عمدا وهي كما يلي: "(ب) "1" تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستمدة من أية جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة، أو من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة أو الجرائم، بهدف إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال أو قصد مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب مثل هذه الجريمة أو الجرائم على الإفلات من العواقب القانونية لأفعاله "2" إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال، أو مصدرها، أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، أو ملكيتها، مع العلم أنها مستمدة من جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة، أو مستمدة من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة أو الجرائم ؛ (ج) "1" اكتساب أو حيازة أو استخدام الأموال مع العلم وقت تسلمها بأنها مستمدة من جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة أو مستمدة من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة أو الجرائم؛ "2" حيازة معدات أو مواد أو مواد مدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني مع العلم أنها تستخدم أو ستستخدم في زراعة مخدرات أو مؤثرات عقلية أو لإنتاجها أو لصنعها بصورة غير مشروعة؛ "3" تحريض الغير أو حضهم علانية، بأية وسيلة، على ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة أو على استعمال مخدرات أو مؤثرات عقلية بصورة غير مشروعة ؛ "4" الاشتراك أو المشاركة في ارتكاب أية جرائم منصوص عليها في هذه المادة، أو التواطؤ على ذلك، أو الشروع فيها أو المساعدة أو التحريض عليها أو تسهيلها أو إبداء المشورة بصدد ارتكابها ". [55]

[55] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988

2. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 (باليرمو)

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والتي سنستعيض بتسميتها باتفاقية (باليرمو) أينما وردت لاحقا، تعد أول اتفاقية مختصة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وأول وثيقة دولية ورد فيها مصطلح غسل عائدات الجرائم بشكل صريح، ومن أهدافها مكافحة الأنشطة التي تؤدي إلى آثار اقتصادية واجتماعية سلبية.

وتعرف "الجرم الأصلي" بأنه أي جرم تأتت منه عائدات يمكن أن تصبح موضوع جرم حسب التعريف الوارد في المادة 6 من هذه الاتفاقية وتنص الفقرة الأولى من المادة (6) التي جاءت بعنوان تجريم غسل عائدات الجرائم على أن تعتمد كل دولة طرف وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية جنائيا عندما ترتكب عمدا : تحويل الممتلكات أو نقلها، مع العلم بأنها عائدات جرائم 25 ، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي الذي تأتت منه على الإفلات من العواقب القانونية لفعلته؛ إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم أنها عائدات جرائم؛ ورهنا بالمفاهيم الأساسية لنظامها القانوني: اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع العلم، وقت تلقيها، بأنها عائدات جرائم؛ المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة، أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها، ومحاولة ارتكابها والمساعدة والتحريض على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه. كما ينص البند (ج/2) على أنه تشمل الجرائم الأصلية الجرائم المرتكبة داخل وخارج الولاية القضائية للدولة الطرف المعنية.[56]

[56] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 (باليرمو)

.3 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003

تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المادة 23 من هذه الاتفاقية على غسل العائدات الجرمية، حيث تنص المادة (23/1) على أنه تعتمد كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية عندما ترتكب عمدا : إبدال الممتلكات أو إحالتها، مع العلم أنها عائدات إجرامية، بغرض إخفاء أو تمويه مصدر تلك الممتلكات غير المشروع، أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي على الإفلات من العواقب القانونية لفعلته؛ إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم أن تلك الممتلكات هي عائدات إجرامية ورهنا بالمفاهيم الأساسية لنظامها القانوني اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع العلم، وقت استلامها بأنها عائدات إجرامية المشاركة في ارتكاب أي فعل مجرم وفقا لهذه المادة، أو التعاون أو التآمر على ارتكابه، والشروع في ارتكابه والمساعدة والتشجيع على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه.[57]

ثانيا: تعريف غسل الأموال في الاتفاقيات العربية

يتناول هذا البند لتعريف غسل الأموال بحسب كل من الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

.1 الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

تنص هذه الاتفاقية في المادة 6 الفقرة 1 بعنوان غسل الأموال على أنه تتعهد كل دولة طرف أن تتخذ ما يلزم في إطار قانونها الداخلي لتجريم أي من الأفعال التالية إذا ارتكبت قصدا أو عمدا

[57] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003

بالنسبة للأموال المتحصلة من أية جريمة أصلية من الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بكونها متحصلات إجرامية بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات. إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم بكونها متحصلات إجرامية. اكتساب الأموال أو حيازتها أو استعمالها مع العلم وقت تلقيها بكونها متحصلات إجرامية".[58]

2. الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

عرفت هذه الاتفاقية غسل الأموال على أنه ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خلافا لما تنص عليه القوانين والنظم الداخلية لكل دولة طرف وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر.[59]

ثالثا: تعريف غسل الأموال في التشريعات المحلية

يتطرق هذا البند لتعريف جريمة غسل الأموال بحسب التشريع الفلسطيني، وفقا للقرار بقانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والذي سنستعيض عنه اختصارا بقرار قانون مكافحة غسل الأموال لاحقا أينما ورد ذكره في هذه الدراسة. كما يستعرض هذا البند لتعريف جريمة غسل الأموال في بعض التشريعات العربية والمقارنة بين التعريف الوارد في القرار بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني مع كل من التعريفات الواردة في التشريع الأردني والمصري واللبناني.[60]

[58] الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

[59] الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

[60] بقانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1. فلسطين

تنص الفقرة (1) من المادة (2) المعدلة من قرار بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني رقم (13) لسنة 2016: يعد مرتكبا لجريمة غسل الأموال كل من قام بأي فعل من الأفعال الآتية:

أ. استبدال أو تحويل أو نقل الأموال من قبل أي شخص، وهو يعلم بأن هذه الأموال تشكل متحصلات جريمة لغرض إخفاء أو تمويه الأصل غير المشروع لهذه الأموال، أو لمساعدة شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية على الإفلات من التبعيات القانونية المترتبة على أفعاله.

ب. إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية أو المصدر أو الموقع أو التصرف أو الحركة أو الملكية أو الحقوق المتعلقة بالأموال من قبل أي شخص يعلم أن هذه الأموال تشكل متحصلات جريمة.

ت. تملك الأموال أو حيازتها أو استخدامها من قبل أي شخص وهو يعلم في وقت الاستلام أن هذه الأموال هي متحصلات جريمة لغرض إخفاء أو تمويه الأصل غير المشروع لهذه الأموال.

ث. الاشتراك أو المساعدة أو التحريض أو التأمر أو تقديم المشورة أو النصح أو التسهيل أو التواطؤ أو التستر أو الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها في هذه المادة.[61]

ويتضح تأثر المشرع الفلسطيني بالاتفاقيات الدولية أهمها اتفاقيتي (فينا وباليرمو) حيث لم يضع تعريف مباشر لغسل الأموال، بل تعمد ربط مفهوم هذه الجريمة بالسلوكيات المكونة لها، ويرى الباحث أن ذلك يتفق مع ما أوصت به التوصية الثالثة من توصيات مجموعة العمل المالي الدولي (فاتف) بأنه ينبغي على الدول أن تجرم غسل الأموال على أساس اتفاقيتي (فينا وباليرمو). لكن يؤخذ على المشرع الفلسطيني برأي الباحث بأنه ساوى في التجريم بين الفاعل الأصلي ومن يقوم بفعل من أفعال الاشتراك الجرمي، وفي ذلك خروج عن القواعد العامة التي تفرق بين الفاعل الأصلي والشريك ويبرز

[61] بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني رقم (13) لسنة 2016

ذلك بشكل قاطع في بداية المادة، حيث تنص على أنه يعد مرتكبا لجريمة غسل الأموال كل من قام بأي فعل من الأفعال الآتية.."

2. الأردن[62]

يعرف قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (46) لسنة 2007 وتعديلاته في المادة (2) غسل الأموال بأنه كل فعل ينطوي على إبدال الأموال أو تحويلها أو نقلها أو تمويه مصدرها أو الحيلولة دون معرفة من ارتكب الجريمة الأصلية المتحصل منها المال او اكتساب الأموال أو حيازتها أو استخدامها أو إدارتها أو حفظها أو استثمارها أو إيداعها أو إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية لها أو مكانها أو حركتها أو كيفية التصرف فيها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها مع العلم بأن أيا من هذه الأموال المتحصلة من أي من الجرائم المنصوص عليها في المادة (4) من هذا القانون.[63]

المطلب الثاني: اثار جريمة غسل الأموال عبر الذكاء الاصطناعي

تؤثر جريمة غسل الأموال سلبا على جميع نواحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، الأمر الذي دعا الدول إلى الإسراع في اتخاذ الإجراءات والوسائل اللازمة لمحاربة تلك الجرائم.

أولا: الآثار الاقتصادية لجريمة غسل الأموال.

ثانيا: الآثار الاجتماعية لجريمة غسل الأموال.

ثالثا: الآثار السياسية لجريمة غسل الأموال.

[62] قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (46) لسنة 2007

[63] قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (46) لسنة 2007

الآثار الاقتصادية لجريمة غسل الأموال

تعد جرائم غسل الأموال من أخطر الجرائم الاقتصادية التي ظهرت حديثا لما يترتب عليها من مخاطر وإضرار تؤثر على الاقتصاد العالمي ككل. ومن أهم الآثار الاقتصادية لجرائم غسل الأموال ما يلي:

أولا: التأثير السلبي على الدخل القومي:

"يعرف الدخل القومي بأنه: مجموع دخول أفراد المجتمع من مواطنين معنويين وطبيعيين خلال فترة زمنية معينة والتي عادة ما تكون سنة واحدة"

إن عملية غسل الأموال تعمل على تصدير الأموال إلى خارج الدولة مما يؤدي إلى خسارة الإنتاج لرأس المال، الأمر الذي يؤدي إلى إعاقة عملية إنتاج السلع والخدمات مما ينعكس سلبا على الاقتصاد القومي.

فالأموال التي يتم تصديرها إلى الخارج بهدف غسلها تعتبر استقطاعات من الدخل القومي مما يؤدي إلى حرمان الدولة من الايجابيات التي يمكن أن يحصل عليها المجتمع من قيم مضافة للدخل القومي وتشغيل العمالة وحل مشكلة البطالة.

كما وتؤدي جريمة غسل الأموال إلى زعزعة في توزيع الدخل القومي حيث تحصل فئة من الناس على دخول ليس لها حق بها لأنها منتزعة من فئات منتجة في المجتمع.

كما وتؤدي إلى تراجع قدرة الدولة على قياس مؤشراتها الاقتصادية وعدم الصحة في معلوماتها عن مقدار مدخلاتها ومخرجاتها من الأموال [64]

[64] العكور، عمر صالح. جريمة غسل االموال في القانون االردني واالتفاقيات الدولية،)الجامعة االردنية دراسات، عمو. مد الشريعة والقانوف، المج 39 ، العدد)1(2212.)

ثانيا: انخفاض معدل الادخار المحلي

تؤدي عملية غسل الأموال إلى انخفاض الادخار المحلي نتيجة خروج الأموال إلى خارج الدولة حيث تصبح المدخرات المحلية عاجزة عن سداد احتياجات الاستثمار.

وفي حال تم غسل الأموال عن طريق شراء الذهب والتحف تتجه هذه الأموال إلى الاستهلاك وبالتالي يقل الادخار الأمر الذي يدعو تلك الدولة إلى اللجوء الى الدين الخارجي من أجل سداد احتياجات الاستثمار وهذا يشكل عبئا على الاقتصاد القومي.

ثالثا: تدهور قيمة العملة الوطنية:

تؤثر عملية غسل الأموال سلبيا على قيمة العملة الوطنية، حيث يؤدي خروج الأموال إلى الخارج من أجل غسلها إلى زيادة الطلب على عملات الدول التي تم تحويل الأموال إليها؛ مما يؤدي إلى زيادة قيمة تلك العملات وبالتالي انخفاض قيمة العملة الوطنية

ومن الأمثلة على انخفاض العملة ما تعرضت له تايلاند عام 1996 من انخفاض عملتها أمام الدولار الأمريكي حيث انخفضت خلال ثلاثة أسابيع إلى (25%) نتيجة خروج أموال منها ليتم غسلها

رابعا: التأثير على مصداقية المؤسسات المصرفية:

تؤثر جرائم غسيل الأموال سلبا على المؤسسات المصرفية، كونها تعتبر الملاذ الخصب لتلك الجرائم؛ مما يؤدي إلى انعدام ثقة العملاء بتلك المؤسسات وانهيار سمعة المصرف الذي تمت به الجريمة، إضافة إلى انهيار سمعة كادر الإدارة فيه إذا ما تم توريطهم بتلك الجرائم. [65]

[65] صالح، نبيو. جريمة غسل االموال في ضوء إلج ارم المنظم والمخاطر المترتبة عميبا،)شركة الجالئ لمنشر: مصر، 2226(.

خامسا: زيادة الأعباء الضريبية:

تؤثر عملية غسل الأموال على الدخل الوطني حيث تعمل على انخفاضه مما يؤثر على اقتصاد الدولة، الأمر الذي يدفع بالدولة إلى رفع الضرائب، وفرض ضرائب جديدة على قطاعات عدة؛ مما يؤدي إلى معاناة دافعي الضرائب

سادسا: تراجع مستوى الاستثمار الاقتصادي

يعمل المناخ الاستثماري وبما يشمله من عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية على توفير الاستقرار والتشجيع على الاستثمار، وتعود عملية غسل الأموال بالتأثر سلبا على ذلك المناخ وإفساده وزعزعته الأمر الذي يدفع الحكومات إلى تغيير القوانين التي بدورها تؤثر على ذلك المناخ.

كما تؤدي عملية غسل الأموال إلى وجود منافسة غير عادلة بين رجال الأعمال أصحاب الأموال المشروعة ورجال الأعمال أصحاب الأموال الغير مشروعه الدين يعملون على إدخال أموالهم الغير نظيفة ومشروعة على مشاريع استثمارية أساسها أموال نظيفة ومشروعة من خلال الأعمال الذي يديرونها معتمدين على الرشاوي.

من خلال ما تقدم، نرى بأن هذه الجريمة تعد من أخطر الجرائم الاقتصادية لما لها من أثر كبير على الأسواق المالية العالمية وعلى إنتاجية الدول التي ترتكب بها تلك الجريمة ومردودها الاقتصادي والاستثماري، ولذلك فقد أصبحت محط اهتمام الكثير من الدارسين القانونيين والاقتصاديين.

الآثار الاجتماعية لجريمة غسل الأموال

يترتب على جريمة غسل الأموال آثارا اجتماعية تؤثر على أفراد المجتمع، ومن تلك الآثار ما يلي:

أولا: ارتفاع معدل البطالة

غياب فرص العمل عن المجتمعات هو هاجس يطرق الاقتصاد الوطني لكل دولة، وحيث أن الدول المتقدمة أساس تقدمها اقتصادها كونه يضعها في الصدارة، لذا فأن زعزعة هذا الاقتصاد ينحدر بالدول الى أدني الدرجات.

وكذلك تساهم عملية غسل الأموال على خفض إيرادات الدولة التي تنعكس على حجم الإنفاق العام لها مما يؤدي إلى إعاقة البرامج الهادفة لزيادة فرص العمل وحل مشكلة البطالة [66]

سيما أن جريمة غسل الأموال تسبقها جرائم مختلفة، ويتم اللجوء لغسل الأموال للتهرب من تلك الجرائم التي من أهمها جرائم المخدرات وجرائم التهرب الجمركي.

ومن الأمثلة على الدول التي تكثر بها نسبة البطالة بسبب عملية غسل الأموال فرنسا حيث تتراوح معدلات البطالة 12.6، وفي الولايات المتحدة الأمريكية 16.1، أما الدول التي تنخفض بها عمليات غسل الأموال تتراوح معدلات البطالة 9.6 في الدنمارك، و4.8 في النرويج.

ثانيا: زيادة الفوارق ما بين طبقات المجتمع

تعمل جريمة غسل الأموال على اتساع الفجوة بين طبقات المجتمع، وخاصة بين الأغنياء والفقراء، حيث تؤدي تلك الأموال إلى زيادة ثرواتهم مما ينعكس على مستوى استهلاكهم وعلى مراكزهم الاجتماعية، مما يعمل على وجود فارق واختلال بين طبقات المجتمع

[66] الرومي، محمد أميف. غسل أألموال في التشريع المصري والعربي،)دار الكتب القانونية: مصر، 2228.(

ثالثا: الإضرار بالأمن العام للمجتمع

تؤثر عملية غسل الأموال سلبا على امن الدولة واستقرارها، حيث تصبح السلطات المعنية في تلك الدولة غير قادرة للسيطرة على تلك الجرائم ومواجهتها للقضاء عليها، الأمر الذي يؤدي إلى عدم ثقة أفراد المجتمع بتلك الأجهزة الأمنية، وبالتالي إفساح المجال للأفراد لارتكاب تلك الجرائم لقلة ثقتهم بتلك الأجهزة وقدرتها على اكتشاف جرائمهم

رابعا: ظهور فئات إجرامية جديدة:

تؤدي عملية غسل الأموال إلى ظهور فئات إجرامية جديدة، ترتكب جريمة غسل الأموال وهي منفصلة عن الفئات الإجرامية الأساسية التي تقوم بعملية غسل الأموال، وتقوم تلك الفئات الجديدة بتقديم المساعدة لتلك الفئات الأساسية [67]

خامسا: اختلال القيم الاجتماعية

تؤدي عملية غسل الأموال إلى إفساد القيم الاجتماعية والأخلاقية حيث تصبح القيم المادية الهدف الأساسي لهم بغض النظر عن مشروعيه تحقيق هذا الهدف وتؤدي كذلك إلى إتاحة الفرصة أمام غاسلوا الأموال لاستخدام أموالهم للحصول على مراكز اجتماعية مرموقة، الأمر الذي يؤدي إلى زعزعة الثقة لدى أفراد المجتمع وانخفاض الانتماء للوطن وتراجع القيم الاجتماعية. [68]

من خلال ما تقدم نرى أن جرائم غسل الأموال توثر وبشكل كبير على تلك المجتمعات التي ترتكب بها تلك الجرائم وانتشار الفساد والبطالة بشكل كبير في المجتمع.

---

[67] د. إبراهيم حامد طنطاوي: مواجهة تشريعية لغسل ألموال في مصر)دراسة مقارنة(دار النهضة العربية، القاهرة، ،2003 ص.

[68] الروساف، إيياب ، خصائص الجريمة االقتصادية،)دفاتر السياسة والقانوف، العدد)7(، تونس2012) :

الآثار السياسية لجريمة غسل الأموال

تؤدي عملية غسل الأموال إلى ظهور مخاطر سياسية إلى جانب المخاطر الاجتماعية والاقتصادية ومن تلك المخاطر ما يلي:

أولا: دعم الحملات الانتخابية

تؤثر عملية غسل الأموال على العملية الانتخابية في الدولة، حيث يقوم غاسلوا الأموال بدعم المرشحين إلى الانتخابات البلدية أو البرلمانية ودعم الأحزاب السياسية الذين يقبلون ذلك الدعم من أولئك المجرمين للوصول إلى هدفهم في الفوز بتلك الانتخابات بغض النظر عن هدف غاسلوا الأموال كايجاد نواب يدافعون عن جرائمهم. كما تؤدي تلك الجريمة إلى استخدام هذه الأموال من اجل وصولهم شخصيا إلى عضوية البرلمان مما ينشأ تأثيرات سياسية خطرة. [69]

ومن الأمثلة على ذلك ما حدث في كولومبيا عندما تلقى الرئيس دعما من تجار المخدرات بقيمه (6.1) مليون دولار للوصول إلى الرئاسة بهدف تحقيق أهدافهم والاستمرار في غسل الأموال.

ثانيا: التأثير على النزاعات الدينية والعرقية في بعض الدول:

تؤدي عملية غسل الأموال إلى إشعال الفتن الدينية والعرقية من خلال قيام غاسلوا الأموال بتقديم الدعم للنزاعات الدينية والعرقية التي تقع بين أنصار ديانتين أو أكثر بإمدادها بالأسلحة والمساعدات الأمر التي يجعل استقرار تلك الدولة مهدد بالخطر[70]

فقد أشارت تقارير صادرة عن الأمم المتحدة في دورتها التي عقدت في 8 حزيران 1998، أن الأرباح الناتجة عن غسل الأموال، تدعم وتمول أعنف النزاعات الدينية والعرقية

[69] د. محمد علي سويلم: التعليق على قانون غسل ألموال في ضوء الفقه والقضاء واالتفاقيات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008م، ص 12 وما بعدها

[70] إبراهيم، مرجع سابق

ثالثا: التأثير على الأنظمة السياسية المعمول بها في الدولة:

إن عملية غسل الأموال والأرباح التي تنتج من تلك العملية، تعود بالنفع على غاسلوا تلك الأموال، حيث تعمل على تقوية مركزهم ومكانتهم الاجتماعية في الدولة، وبالتالي التأثير على المجتمع سلبا من خلال فرضهم لقوانين وأنظمة سياسية حسب مصالحهم للوصول إلى أهدافهم. [71]

رابعا: دعم الانقلابات العسكرية والسياسية

تؤدي عملية غسل الأموال إلى دعم الانقلابات العسكرية والسياسية عندما يتم غسل الأموال من اجل شراء الذخائر والأسلحة لدعم الانقلابات التي تحدث في الدولة، الأمر الذي يعود بالفائدة على غاسلو الأموال من اجل تحقيق أهدافهم وارتكاب المزيد من جرائمهم عند سيطرة أصحاب الانقلابات للمناصب السياسية والعسكرية غرايبة.

خامسا: التأثير على نشاطي الجاسوسية السياسية والاقتصادية:

تلعب عملية غسل الأموال دورا مهما في التأثير على نشاطي الجاسوسية السياسية والاقتصادية في الدولة، حيث تلجأ بعض أجهزة المخابرات والتجسس إلى تأسيس شركات لممارسة أعمال وأنشطة تخفي حقيقة دورها في عمليات التجسس مما يدعوها إلى استخدام تلك الأموال لإنشاء وتأسيس تلك الشركات

كما وتلجأ تلك الأجهزة إلى استخدام البنوك وفروعها في عدة دول؛ لنقل الأموال من دول تجميع الأموال إلى دول تمارس عملية التجسس في أنحاء العالم من اجل تمويل عمليات الجسس التي تمارسها حول العالم. [72]

---

[71] د. أحمد فتحي سرور: غسل ألموال وتمويل إلرهاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 2019م، ص .8

[72] د. أشرف توفيق شمس الدين: د ارسة نقدية لقانون مكافحة غسل ألموال الجديد، دار النهضة العربية، ،2003 ص.24

من خلال المتقدم نرى أن الناحية السياسية تتأثر أيضا بجريمة غسل الأموال بشكل كبير وعلى المناصب السياسية فيها، ومن خلال ما سبق توصلت الباحثة إلى أن هناك ارتباط وثيق بين جميع نواحي الحياة وحصول أي خلل في احدها تؤثر على النواحي الأخرى، وهو ما يفسر الآثار المتعددة لتلك الجرائم على النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، و بناء على ذلك فقد اتجهت الدول الى ضرورة مكافحة ومحاربة هذا النوع من الجرائم، و قد تمثل ذلك بجهود دولية داخلية عبر القوانين والأنظمة والتشريعات، وجهود دولية خارجية عبر المعاهدات والاتفاقيات. [73]

[73] د. محمد ذكرى إدريس، جريمة جلب وتصدير المخد ارت وعالقتها بجريمة غسل ألموال، رسالة دكتو اره، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ،2015 ص440 وما بعدها.

المبحث الثاني: المعالجة التشريعية لجريمة غسل الأموال عبر وسائل الذكاء الاصطناعي

مع تزايد استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات، ظهرت تحديات قانونية جديدة تتعلق بإمكانية توظيف هذه الوسائل في ارتكاب جرائم معقدة، وعلى رأسها جريمة غسل الأموال. فقد أصبح الذكاء الاصطناعي أداة فعالة في تمويه مصادر الأموال غير المشروعة، من خلال إنشاء شبكات مالية وهمية أو تنفيذ عمليات تحويل معقدة يصعب تتبعها. يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على دور الوسائل الإلكترونية وأنظمة الذكاء الاصطناعي في تسهيل ارتكاب جريمة غسل الأموال، وتحليل مدى كفاية الأطر التشريعية الوطنية والدولية القائمة في التصدي لهذه الظاهرة، مع بيان أوجه القصور والحاجة إلى تحديث التشريعات لمواكبة هذا التطور التقني السريع.[74]

المطلب الأول: دور الوسائل الالكترونية وأنظمة الذكاء الاصطناعي في ارتكاب جريمة غسل الأموال

تتنوع الوسائل والطرق التي تتبع في ارتكاب جريمة غسل الأموال فهناك طرق تقليدية ومعروفة وهناك طرق إلكترونية حديثة تستخدمها شبكة الانترنت، حيث أن المجرمون قد نوعوا في الأساليب والطرق وكانوا يواكبون العصر ويلجؤون إلى تعلم الوسائل التي يفرزها التقدم والتطور التكنولوجي لتحقيق أغراضهم ومبتغاهم. سيما أن هذا التطور الذي غزا الدول، جلب معه أمور سهلت على المجرمين نشر نشاطهم وتسهيل مهماتهم.[75]

---

[74] د. محمود نجيب حسني: عالقة السببية في قانون العقوبات، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984، ص.

[75] د. هدى حامد قشقوش: جريمة غسيل الأموال (في نطاق التعاون الدولي) دار النهضة العربية، 2003،

الوسائل التقليدية المستخدمة في جرم غسل الأموال

جريمة غسل الأموال من الجرائم التي تنوعت أساليب ووسائل ارتكابها، وتعتبر الطرق والوسائل التقليدية التي يستخدمها منفذو جرائم غسل الأموال لإتمام جرائمهم متشابهة نوعا ما؛ لإن هدفهم واحد وهو إخفاء المصدر غير المشروع لأموالهم، وتحويل تلك الأموال إلى أموال مشروعة، أما ما أضفته التكنولوجيا من وسائل، فهي جديدة ليست مألوفة.

مع الأخذ بعين الاعتبار أن تلك الجريمة تنمو وتتكاثر تبعا لطبيعة كل بلد، أي حسبما توفره كل بلد من تسهيلات أو تتشدد في الإجراءات القانونية، أو الحماية الجزائية. وبما أن تلك الجريمة لها نمطين فأن تلك الوسائل تقسم حسب طبيعتها إلى أنماط وسنتطرق لتلك الوسائل على النحو التالي:

أولا: الوسائل العادية.

ثانيا: الوسائل المصرفية.

ثالثا: الوسائل خارج نطاق المؤسسات المالية

أولا: الوسائل العادية

يتصف هذا النوع من الوسائل ببساطته وسهولته في عملية غسل الأموال، كما أنها تعتبر وسائل مألوفة في عالم تلك الجريمة، سيما أن تلك الجريمة ظهرت في قالب جديد، جعل تلك الوسائل روتينية، إلا أنه لابد من التطرق لها، وعليه تتمثل تلك الوسائل بما يلي:

1 إنشاء شركات وهمية

تعتبر هذه الطريقة من الطرق التقليدية في عملية غسل الأموال حيث يقوم الغاسلون بإنشاء وتأسيس شركات وهمية من أجل إخفاء مصدر أموالهم القذرة وتحويلها إلى أموال مشروعة

وتقوم تلك الشركات على الوساطة في عملية غسل الأموال حيث أنها لا تؤدي الأعمال المنصوص عليها في عقد التأسيس ولا تخضع للرقابة بالدرجة التي تخضع لها البنوك[76]

وتنتشر هذه الطريقة في الدول ذات الحرية المصرفية حيث لا يكون فيها رقابة على الأموال ويكون هنالك تسهيلات في الإجراءات من شأنها أن تؤدي الى انتشار مثل هذا النوع من الجرائم مثل هولندا والنمسا

كما أنه تتعدد الأساليب المستخدمة لغسل الأموال عبر تلك الشركات فمنها على سبيل المثال قيام غاسلو الأموال بشراء شركات متعثرة وشبه منهارة والقيام بضخ أموالهم فيها لإظهارها كشركات ناجحة ذات أساس مشروع وإخفاء أموالهم القذرة ويقومون بدفع الضرائب والرسوم عن تلك الشركات من أجل استبعاد الشكوك حولهم ومنها أيضا قيام الشركة بشراء بضائع من دولة أخرى بسعر منخفض ووضع فرق السعر في لتلك الشركة أو استخدام وثيقة تأمين ذات قسط سنوي وتلغى تلك الوثيقة بعد فترة من صدورها وقيام شركة التأمين بإرجاع قسط التامين إلى المؤمن له بموجب شيك. [77]

2_الفواتير المزورة

يتم هذا الأسلوب من خلال عملية الاستيراد والتصدير للسلع حيث يقوم غاسلو الأموال باستيراد بضائع من دولة أخرى وإرسال الأموال خارج الدولة إلى التجار أصحاب السلع ويقوم هذا الأخير بتزوير الفواتير بوضع أسعار أعلى من سعر تلك البضائع ويكون الفرق المالي بين السعرين هو الأموال الغير مشروعة.

[76] د. أحمد عبد الظاهر: المرجع السابق، ص .1

[77] د. محمد علي سويلم: المرجع السابق، ص.

3 الإيداع والتحويلات البنكية

حيث يقوم غاسل الأموال بإيداع الأموال في البنوك والحصول على عدد من الشيكات أو الحوالات المصرفية دون تحديد اسم المحول إليه ويتم تداول تلك الشيكات في مشاريع داخلية وخارجية

وقد جاء في المادة (21) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم 15 لسنة 2015 بأنه يجوز تحويل الأموال بوسائل إلكترونية، وفق إجراءات يحددها البنك المركزي.[78]

4- تجميد الأوراق النقدية الصغيرة بأوراق نقدية كبيرة من أجل تحويل الأموال الغير مشروعة إلى أموال مشروعه بأوراق نقدية أكبر مما كانت عليه العلمي

5_تهريب الأموال إلى الخارج

فالأموال الناتجة عن تجارة المخدرات يتم تهريبها إلى خارج الدولة وذلك من خلال إنشاء شركات وهمية بالخارج وتحويل الأموال إليها أو التلاعب بالصادرات والواردات وإبداع الفرق المالي في البنوك الأجنبية.

ويمكن تهريبها أيضا من خلال حملها في أمتعة السفر أو حقائب اليد وعلى هيئة دفعات صغيرة لا تثير الشك للمطارات أو الحدود البرية وأيضا يمكن تهريبها عن طريق استخدام الشاحنات والسيارات الخاصة أو السفن والزوارق واستخدام الطائرات الكبيرة وذلك بإخفاء المال بأماكن مختلفة في هياكلها

ثانيا: الوسائل المصرفية

تعتبر المصارف والبنوك أكثر المؤسسات التي ترتكب فيها عملية غسل الأموال وهناك العديد من الطرق المتبعة داخل المصارف يتم من خلالها تلك العملية وتلك الطرق هي:

1_ فتح حسابات متعددة للشخص نفسه في بنوك متعددة بهدف تشتيت الرقابة حول حجم الأموال المودعة لديه.

[78] المادة (21) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم 15 لسنة 2015

2_شراء شيكات وأوراق مالية للبنك بمبالغ باهظة والتي تعتبر أموال غير مشروعة بهدف غسلها.

3_ فتح حساب ضخم للعميل في البنك لا يوازي المستوى الاقتصادي له

4_الاقتراض من البنوك، وتتم تلك العملية بعد إيداع الأموال في البنك حيث يقوم باقتراض مبلغ من المال من البنك بضمان تلك الأموال باسم مستعار ثم يقوم بدفع الفوائد المستحقة على القرض من الفوائد المحصلة من حساب الإيداع

5_ تحويل الأموال إلى بنك آخر دون ذكر اسم الشخص المستفيد واستلام شيكات بمبالغ كبيرة مظهرة من الغير إلى الزبون[79]

ثالثا: الوسائل خارج نطاق المؤسسات المالية

هناك العديد من الوسائل والطرق لعمليات غسل الأموال والتي تحدث خارج نطاق المؤسسات المالية ومن تلك الوسائل ما يلي:

1_شراء قطع الذهب الثمينة

حيث يقوم غاسلو الأموال بشراء قطع ثمينة من الذهب ومن ثم إعادة بيعها لتعود عليهم بأموال نظيفة ويلجأ الغاسل إلى شراء الذهب عن غيره من المجوهرات بسبب ثمنه الباهظ وحفاظه على سعر الصرف لديه، ومن الأمثلة على ذلك ما يقوم به تجار المخدرات والمافيا في ايطاليا بشراء الذهب ومجوهرات غالية الثمن وبيعها لتعود عليهم بأموال نظيفة.

2_شراء العقارات

حيث يقوم غاسلو الأموال بشراء الأبنية والأراضي وغيرها من العقارات بأموالهم الغير مشروعة والعمل على بيعها لتدر أموالا نظيفة .

[79] د. فوز ي أدهم: مكافحة ج ارئم تبييض ألموال من خالل التشريع اللبناني، بدون دار نشر، ،

كما يقوم أيضا غاسل الأموال ببناء اسكانات بأموالهم الغير مشروعة وبيعها لإخفاء مصدر تلك الأموال التي تم البناء من خلالها

ومن الأمثلة على ذلك ما قامت به جماعه إجرامية في أوروبا الشرقية بغسل ما يقارب 100 مليون يورو على الساحل الجنوبي بإسبانيا من خلال بناء فنادق وشقق سياحية على الساحل وتم كشفها ومصادرة 50 شقة وفندق كانت تنوي الشبكة بيعهم [80]

3 شراء الشركات التي تكون على وشك التصفية

تتعرض معظم الشركات إلى أزمات في مسارها التجاري والتي تهدد خسارتها مما يضطر القائمين عليها إلى تصفيتها وبيعها فيقوم غاسلو الأموال بشراء تلك الشركات والعمل على دعمها وتقديم التحسينات لديها باستخدام أموالهم الغير مشروعة مما يعمل على ازدهارها واستعادة نشاطها التجاري لتعود بأموال مشروعة لديهم .

4 نقل الأموال المراد غسلها إلى دول ذات الملاذات الضريبية

حيث يقوم غاسلو الأموال بتحويل أموالهم إلى الدول التي تكون نسبة الضرائب فيها قليلة أو منعدمة واستثمارها في تلك الدول دون فرض ضرائب عليها وعدم السؤال عن مصدر تلك الأموال

5_إدخال الأموال محل الغسل في نطاق المقامرة : تعد لعبة القمار وسيله لعملية غسل الأموال حيث يتم تخصيص مبلغ كبير من المال بحجة اللعبة ويتم اللعب بمبلغ بسيط منه ومن ثم سحبها عبر شيك باسم المقامر أو باسم شخص أخر على أنها أموال تم تحصيلها من ربح القمار. [81]

[80] د. أشرف توفيق شمس الدين: المرجع السابق، ص. 80

[81] المستشار محمد على سكيكر: مكافحة جريمة غسل ألموال على المستويين المصري والعالمي، دار الجامعة الجديدة –إلسكندرية، 2007م، ص .37

الوسائل الإلكترونية المتبعة في ارتكاب جريمة غسل الأموال

أدى التطور التكنولوجي الالكتروني عن طريق شبكة الانترنت وانطلاق عصر العولمة من أوسع أبوابه واعتماد العصر على الوسائل المتقدمة في التواصل والتعامل بين أفراد المجتمع إلى استغلال تلك الوسائل الإلكترونية لارتكاب عمليات غسل الأموال من قبل المجرمين.

وتماشيا مع ذلك جاء قانون المعاملات الإلكترونية الأردني رقم (15) لسنة 2015 لينص في مواده على إجراءات المعاملات الإلكترونية التي تتم بوسائل إلكترونية، حيث نصت المادة الرابعة منه على أن لكل وزارة أو مؤسسة رسمية عامة إجراء معاملاتها باستخدام الوسائل الإلكترونية، سنتطرق إلى تلك الوسائل على النحو التالي:

أولا: المصارف الالكترونية.

ثانيا: الوسائط الالكترونية.

ثالثا: النقود الالكترونية.

أولا: المصارف الالكترونية

تعرف المصارف الالكترونية على أنها قيام البنوك بتقديم خدمات مصرفية من خلال الشبكات الالكترونية ويمكن الدخول إليها من قبل المشاركين فيها فقط تبعا لشروط عضوية تحددها البنوك. (المادة الرابعة من قانون المعاملات الإلكترونية رقم 15 لسنة 2015)

وتمتاز تلك المصارف عن غيرها من المصارف، أنها تعمل على انخفاض التكاليف التي يتحملها البنك لإجراء العمليات المالية المختلفة، كما إنها تقوم على تقديم خدمات متعددة للعملاء مثل تسديد الفواتير بدون رسوم عبر شبكة الانترنت، وتوفير الوقت والجهد للعملاء وموظفي البنك، وكما تؤدي إلى زيادة كفاءة الأداء لدى البنوك، وزيادة القدرة التنافسية لها مع نظيراتها من البنوك العالمية، وتسهل على العميل الحصول على البيانات المالية

وتلك المزايا السابقة التي تتمتع بها المصارف الإلكترونية عملت على إغراء المجرمين بارتكاب جرائم غسل الأموال عبرها في نقل الودائع والتحويلات المالية من حساباتهم إلى حسابات أخرى أو من دولة إلى أخرى وغيرها من العمليات .

وقد دخلت البنوك على خط الخدمات المصرفية الإلكترونية، حيث أصبحت تقوم بإتمام عملياتها عن طريق شبكة الأنترنت، دون الحاجة إلى التعامل مع العميل أو الانتظار طويلا لإتمام هـ البنوك للعميل إمكانية مراجعة حساباته، وسداد فواتير خاصة به، في العمليات المصرفية. وتوفر هذه أي وقت وأي مكان عبر الانترنت، وهذه البنوك تفرض رسوم منخفضة على الأفراد والمؤسسات؛ لأنها تعد بنوك رخيصة التكلفة لذلك بدأ المستخدمين التوجه لاستخدام هذه المصارف عبر شبكة الانترنت[82]

إن استخدام المصارف الإلكترونية يؤدي إلى الاستغناء عن الرسائل البريدية، والتخلي عن الأيدي العاملة، من محاسبين ومصرفيين إذ تتولى تلك المصارف إتمام تلك العمليات بدلا من الموظفين، وبذلك لن يكون هناك حاجة للبنوك على فتح فروع جديدة لديها، إذ يمكنه إتمام الخدمة تلك الشبكة بسهولة داخل وخارج الدولة.

ولهذا تكون البنوك الالكترونية ملاذا خصبا لجريمة غسل الأموال من قراصنة لديهم الخبرة في الدخول إليها دون عوائق بسبب ضعف الرقابة وسهولة انتقال رؤوس الأموال من خلالها.

[82] أ. د. محمود شريف بسيوني: غسل ألموال – االستجابات وجهود المكافحة إلقليمية والدولية، دار الشرق، القاهرة، 2004م، ص 188 وما بعدها.

ثانيا: الوسائط الالكترونية

سنتناول الوسائط الالكترونية التي يكون فيها الوسيط المعلوماتي بما فيها الانترنت والحاسب الآلي بمثابة أداة لارتكاب جريمة غسل الأموال:

1 بنوك الانترنت:

تعد بنوك الانترنت من أخطر الوسائل الإلكترونية الحديثة في عملية غسل الأموال ولا تعتبر بنوكا عادية كالبنوك المنتشرة في أنحاء العالم بل هي عبارة عن مواقع الكترونية لتلك البنوك تقدم بعض العمليات والخدمات المحددة لعملائها وأبرزها تحويل الأموال من دولة الى أخرى أو من شخص إلى آخر، ولا تقوم بتقديم التسهيلات المصرفية وقبول الودائع التي تقوم بها البنوك الأخرى.

وتقوم فكرة بنوك الانترنت على تقديم الخدمات للعميل من خلال إدخال شيفرة سرية على جهاز الكمبيوتر المزود بخدمة الانترنت على موقع البنك لإتمام عملية تحويل الأموال بالطريقة التي يأمر بها الجهاز .

ومن الواضح أن هذا النوع من البنوك يقدم خدمات بنكية ممتازة في جميع الأوقات وجميع الأماكن عن طريق الاتصال التليفوني حيث يقوم العميل بطلب رقم معين ويقوم جهاز خاص عليه برنامج معلومات بالرد عليه ويطلب منه إدخال الرقم السري الذي حصل عليه من البنك ثم يقوم الجهاز بتحويل المكالمة إلى موظف خادم العملاء وفي هذه اللحظة تظهر معلومات العميل وصورة الدية على الشاشة الموجودة أمام الموظف ويحصل على الخدمة الذي يريدها فورا.

وتمكن هذه البنوك غاسلو الأموال من نقل وتحويل أموالهم بسرعة عالية وبكمية ضخمة لأنها تعمل بسرية شاملة ولا تخضع لقوانين رقابية ولا يكون المتعاملون معها معلومي الهوية ويزداد الأمر خطورة إذا لم تكن الحدود الوطنية تشكل عائقا أمام المعاملات المالية عن طريق تلك البنوك.

وتتميز بنوك الانترنت بعدة ميزات حيث أنها تعمل على تخفيف التكاليف عن البنك حيث لا يلجأ إلى فتح فروع متعددة لديه في أماكن مختلفة داخل وخارج البلد، كما تقضي على الازدحام أمام المقر الرئيسي للبنك وتعمل على توفير الوقت والجهد حيث تقدم الخدمات للعميل في أي مكان يوجد به وبأي وقت وتوفر عليه عبء الذهاب إلى البنك والوقوف طويلا، وأيضا تحقق سرية الحسابات التي يرغب بها العملاء [83]

كما ويوجد لتلك البنوك مخاطر ومن تلك المخاطر أنها تمكن غاسلو الأموال من تحويل أموالهم مرات متعددة في اليوم الواحد والى عدة بنوك حول العالم مما يصعب كشفهم، وكذلك تؤدي العلاقة بين البنك وعملائه إلى ظهور مخاطر منها القيام بعمليات اقتراض دون ضمانات، وكذلك تعرض البنك للنصب بسبب ضعف الرقابة على العمليات التي تحدث عبر الانترنت.

وعلى الرغم من ذلك فلم تتقاعس الجهود عن محاولة مكافحة تلك الجرائم، فقد تم إصدار أنظمة حاسوب متقدمة لمكافحة تلك الجرائم، ومثال على ذلك شركة أنظمة الحاسوب المتكاملة حيث إنها تحاول إيجاد حل لمشكلات مراقبة ال صفقات (integrated computer system) عبر الانترنت والتحويلات المالية وتزويد البنوك بأساليب أكثر فاعلية لمراقبة مواقعها الإلكترونية ومعاملاتها البنكية لاكتشاف غسل الأموال

2 _ البطاقات الذكية

هي تكنولوجيا نشأت في انجلترا وامتدت إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وتقوم هذه البطاقات على فكرة حفظ الأموال التي يقوم العميل بدفعها إلى البنك على قرص ممغنط للبطاقة لتصبح رقما باستخدام آلة خاصة أو هاتف.

[83] د. محمود طارق هارون: مدخل إلى علم الذكاء االصطناعي، الدار ألكاديمية للعلوم، القاهرة، 200.

ويقوم حامل البطاقة باستخدامها لشراء سلعة أو غرض معين بأماكن مزودة بأجهزة خاصة بهذه البطاقات ومرتبطة بالمصرف الذي أصدرها ويتم خصم قيمة السلعة وإضافتها إلى حساب الشخص هذه البطاقات تغني مستخدمها عن الأوراق النقدية، وتتيح هذه الرقاقة لأجهزة البطاقات التي تكون موجودة في المواقع التجارية التحقق من كافة تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها، وعليه لا يقوم التاجر بالعملية الروتينية وهي الاتصال بالبنك للحصول على موافقة صاحبها، كما أنها تمكن مستخدمها من السحب من أكثر من 53 دولة خلال لحظات دون أية قيود أو عوائق قانونية .[84]

ويمكن عبر هذه البطاقات تخزين ملايين الدولارات ثم نقل الأموال الكترونيا على بطاقة أخرى والى أي مكان دون وجود رقابة ودون تدخل إحدى البنوك وبهذا تكون تلك البطاقات بيئة خصبة الغسل الأموال

وقد يلجأ غاسوا الأموال إلى استخدامها بغسل أموالهم؛ تهربا من القيود الواقعة على نقل أموالهم بشكل تقليدي، عن طريق سحب أو شراء شيء من خلالها في الدولة الأجنبية، ويقوم البنك بطلب القيمة المالية التي صرفها حامل البطاقة من البنك الأصلي الذي أصدر البطاقة، وعند تحويل تلك القيمة إلى البنك الأجنبي، يحدث تلقائيا تحويل القيمة المدفوعة من البنك الأجنبي وبذلك قد حدث غسلا للأموال والحصول على أموال نظيفة دون رقابة

3 التحويل الالكتروني للنقود

يعتبر التحويل الالكتروني الطريقة الأولى لدى غاسلو الأموال في ارتكاب جرائمهم؛ كون الملاحقة الجنائية تواجه صعوبات حين يتم تحويل الأموال بطريقة الكترونية أو برقية، حيث يمكن تحقق فاعلية أكثر للنظم المعقدة التي تتعلق بالإبلاغ عن الودائع المحلية، تتمثل في غسل الأموال المحصلة من الأنشطة الغير قانونية بإخراجها خارج البلاد بطريقة التحويل البرقي.

[84] د. سليمان عبد المنعم: المرجع السابق،

وبسبب وجود سرية مصرفية في تلك البلاد فانه تصعب مراقبة النقود وتعقبها ويصبح غاسلو الأموال في مأمن وهنا يمكن استخدام النقود المشروعة للدفع مقابل شراء عقارات أو شحنة مخدرات من أي مكان.

حيث أن البنك الذي يقوم بعملية التحويل لا يعلم الهدف من التحويل ؛ لان البنك المصرح هو وحده من يجب عليه التحري عن الهدف والغرض من هذه العملية، كما أن نظام أغلب التحويلات الأجنبية يكون خاليا من اسم العميل المنشئ، فقط تقتصر على عبارة إن عميلنا يرغب في تحويل ..... إلى عميلكم

ومن خلال ما سبق يتبين إن أنظمة التحويلات الالكترونية والبرقية للنقود ثلاثة أنظمة

1. نظام Fed wire هو نظام يبقي المؤسسات البنكية على تواصل مع بعضها البعض، وعليه تجري هذه المؤسسات تحويل متبادل للأرصدة فيما بينها من ناحية، وفيما بينها وبين المجلس من ناحية أخرى بدون شيكات ورقية.
2. نظام (Chips) ما يسمى بنظام دفع غرفة المقاصة بين البنوك
3. نظام (Swift) و هو نظام جمعية الاتصال الدولي للتحويل المالي عبر العالم.

فالنظام الأول والثاني يعتبران الآليات الفعلية لإنجاز عملية التحويل بينما النظام الثالث يعمل على تحرير جهاز للرسائل يستخدم للإخطار في شأن التحرك الفعلي للأموال وذلك يتم بالنهاية باستخدام النظام (fied wire) أو النظام (chips) أو النظام .(swift)

ويقوم الغاسلون بعد إيداع النقود في أحد البنوك بتحويلها برقيا إلى حساب إحدى الشركات المراجعة في دولة تطبق نظام السرية المصرفية حيث لا يمكن لأي شخص الاطلاع على دفاتر وحسابات المصارف أو الكشف عن معلومات العملاء ثم تقوم شركات المراجعة بالاقتراض من البنوك بضمان ما وضع في حسابها سابقا بهدف إعادة الأموال إلى المهربين بعد غسلها.

4- الشيكات الالكترونية

هي شيكات تصدرها الحاسبات الالكترونية وهي عبارة عن التزام قانوني بسداد مبلغ من المال في تاريخ معين لجهة من الجهات أو شخص ما.

وتتشابه هذه الشيكات مع الشيكات الورقية من حيث المسار الذي تتبعه، منذ لحظة إصداره مرورا بالتسليم والتحصيل والقيد في الحساب، كما أنها تحتوي على نفس المعلومات الذي يحتويها الشيك الورقي، من تاريخ واسم المستعيد والتوقيع الالكتروني وهدا النظام يمثل 85% من حجم الشيكات التي تصدر في العالم.[85]

وتوجد علاقة مباشرة بين الشيكات الالكترونية وغسل الأموال، حيث إن الشيك الالكتروني يعتمد على حساب للعميل في البنك يعمل على نقله وتداوله عن طريق الانترنت، في معاملات يكون طرفا فيها ويكون الشيك الالكتروني وسيلة للتداول، فإذا كان هناك شخص لديه حساب بقيمة (100000) دولار، ويريد القيام بغسله باستخدام الشيك الالكتروني، فإنه يقوم بإنشاء معاملات مع عدة أشخاص عبر شبكة الانترنت من بيع أو قرض أو إيجار ويقوم الغاسل بشراء عقارات أو منقولات بهدف غسل الأموال. وهذه العمليات تتم بسرية حيث لا يقوم البنك المودع لدية بالاستفسار عن مصدر تلك الأموال.

5- التجارة الالكترونية

لقد لعب ظهور التجارة الالكترونية دورا مهما في تفعيل استخدام الشبكة العنكبوتية "الانترنت" كطريقة في عمليات غسل الأموال، حيث أصبح الانترنت بابا لإتمام غسل الأموال بسهولة عبر المتاجرة الفورية بشكل موسع دون وجود وسيط يدعم الأعمال الإجرامية، وذلك لما تمتاز به التجارة الالكترونية من سرعة في إتمام المعاملات دون مستندات أو أوراق كما في التجارة التقليدية

[85] خضير، مرجع سابق

وعليه فإن للتجارة الالكترونية فوائد منها :

1 . سرعة الاتصالات في التعامل الدولي.

2 . قلة التكاليف بسبب عدم الحاجة إلى وجود مخازن وتقليل دورات الشراء والبيع بدرجة كبيرة.

3. تحسين الكفاءة، حيث لا يكون هناك حاجة إلى إدخال البيان وبالتالي لا يوجد أخطاء. 4 وجود قنوات بديلة للمبيعات وإتمام المعاملات من خلال شبكة الانترنت.

كما أن هنالك علاقة وثيقة بين التجارة الالكترونية وجرائم غسل الأموال، حيث يمكن للمجرمين من استغلال بطاقات الوفاء والبطاقات الذكية وبطاقات الائتمان في التجارة الالكترونية؛ من أجل الوصول لهدفهم في غسل الأموال.

حيث يقوم الغاسل بتعبئة هذه البطاقات من المال الغير مشروع، ثم يدخل في معاملات يقوم بسداد قيمتها من تلك الأموال، أو يسددها لاحقا من أموال قذرة حصل عليها بطريقة غير مشروعة ويرغب في غسلها.

ويمكن للغاسل باستخدام البطاقة الذكية أن يقوم بالدخول بصفقات تجارية عبر الشبكة العنكبوتية (الانترنت) بمبالغ مالية ضخمة ويعمل على شحن البطاقة من أمواله الغير مشروعة المودعة في البنك ويقوم بالسداد عن طريق البطاقة الذكية، وتمويل حساباته للطرف الآخر في الصفقة. [86]

وتجدر الإشارة إلى أن أخطر الوسائل المستخدمة في عملية غسل الأموال عن طريق التجارة الالكترونية هي استخدام الاعتماد المستندي الإلكتروني:

ويعرف الاعتماد المستندي بأنه: " تعهد كتابي غير قابل للإلغاء صادر من البنك فاتح الاعتماد بناء على تعليمات عملية طالب الاعتماد لصالح المستفيد بالدفع أو بقبول كمبيالات مسحوبة عليه من قبل المستفيد وقد يفوض هذا البنك بنكا آخر في البلد الذي يقيم فيه المستفيد بالدفع عنه أو قبول

[86] سرور، مرجع سابق

الكمبيالات مقابل مستندات منصوص عليها في الاعتماد المستندي بشرط أن تكون مطابقة لشروطه ومقدمة خلال مدة صلاحيته [87]

وباستخدام هذا الاعتماد يتم تبادل المستندات الالكترونية من خلال البريد الالكتروني ، إذ أنه لم يعد ورقيا، وطالما أن النقود تنتقل إلكترونيا من البنك فاتح الاعتماد، فإنه بالإمكان تحويل المصدر الذي يتم من خلاله السداد بأموال غير مشروعه من قبل فاتح الاعتماد الذي يرغب في غسل أمواله الذي حصل عليها بطرق غير مشروعة كتجارة المخدرات، حيث يقوم بإيداع أموال هائلة لدى البنك الخاص به، ويقوم بفتح اعتماد مستندي إلكتروني لصالح المستفيد يدخل معهم في معاملات بيع وشراء، وغيرها من المعاملات الالكترونية بطريقة يصعب خلالها كشف مصدر تلك الأموال؛ وذلك بسبب عدم سؤال البنك للعميل عن مصدر المال وعدم تحري المستفيد عن مصدرها أيضا.

6_البورصة والانترنت:

تعتبر البورصة من الاستثمارات الجاذبة لغاسلوا الأموال ؛ نظرا لتداول الأموال بسهولة خاصة لو كان ذلك باستخدام الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، حيث يلجأ غاسلوا الأموال إلى شراء مجموعة من الأسهم بأموال غير مشروعة، أو المضاربة في البورصة على سلعة أو معدن منافس، ثم يقومون بتحريك السلعة أو الأسهم وبيعها ، ثم إعادة شرائها بهدف غسلها وذلك باستخدام شبكة الانترنت من خلال مواقع البورصات الافتراضية والعالمية

ويقوم غاسلو الأموال باستخدام طريقتين في غسل أموالهم باستخدام البورصة وهما :

1- اختيار غاسلو الأموال لشركة بورصة من خلال الشبكة العنكبوتية، حيث يوجد الكثير من المواقع الشركات البورصة الافتراضية على شبكة الانترنت، فيقوم غاسلو الأموال بشراء الأسهم وبيعها، مع المفاضلة بين هذه الشركات من خلال علمهم المسبق بتلك الشركات من خلال التعامل معهم على

[87] المري، مرجع سابق

الطريقة التقليدية، فيقوم غاسلو الأموال باختيار الأسهم من خلال معرفتهم بنوع الشركة ووضعها التنافسي في السوق واطلاعهم على أرشيف أسهمها خلال سنة كاملة، حيث تباع الأسهم نتيجة تخمين إحصائي للشركة بأن سعر الأسهم وصلت ذروتها أو أنه هنالك زعزعة في وضع الشركة أو دخول منافس قوي إلى السوق

2 – قيام غاسلو الأموال بالغش والاحتيال في أسعار الأسهم، من خلال تزويد السوق بمعلومات خاطئة بهدف توفير معلومات أولية للجمهور حول أسعار الأسهم؛ لتضليل المستثمرين لاعتقادهم الخاطئ بوجود استشارة مجانية وغير رسمية عبر شبكة الانترنت مما يدفعهم للقيام بشراء أو بيع الأسهم بناء على توقعهم بارتفاع أو انخفاض الأسعار في السوق المالي، وهنا يستفيد غاسلو الأموال من تقلبات السوق التي حصلت نتيجة بيع وشراء المستثمرين؛ لتحقيق أرباح هائلة والقيام بعملية غسل الأموال من خلال تلك الأرباح باستخدام سوق الأسهم عبر الانترنت [88]

ثالثا: النقود الإلكترونية

يمكن القول بأن النقود الالكترونية هي: "الأموال التي تنتقل عبر شبكة الانترنت بين طرفين أو أكثر بشكل مباشر وسريع، دون الحاجة إلى استخدام الأموال التقليدية لإنجاز المعاملات المالية". وفي حقيقة الأمر يجب في البداية إيداع النقود الالكترونية بالطريقة التقليدية في البنك ثم استخدام مواقع تلك البنوك على شبكة الانترنت ليستفيد العميل من تلك الأموال الالكترونية التي هي مع المفاضلة بين هذه الشركات من خلال علمهم المسبق بتلك الشركات من خلال التعامل معهم

على الطريقة التقليدية، فيقوم غاسلو الأموال باختيار الأسهم من خلال معرفتهم بنوع الشركة ووضعها التنافسي في السوق واطلاعهم على أرشيف أسهمها خلال سنة كاملة، حيث تباع الأسهم نتيجة

[88] الاتحاد الإفريقي، مرجع سابق

تخمين إحصائي للشركة بأن سعر الأسهم وصلت ذروتها أو أنه هنالك زعزعة في وضع الشركة أو دخول منافس قوي إلى السوق[89]

2 – قيام غاسلو الأموال بالغش والاحتيال في أسعار الأسهم، من خلال تزويد السوق بمعلومات خاطئة بهدف توفير معلومات أولية للجمهور حول أسعار الأسهم؛ لتضليل المستثمرين لاعتقادهم الخاطئ بوجود استشارة مجانية وغير رسمية عبر شبكة الانترنت مما يدفعهم للقيام بشراء أو بيع الأسهم بناء على توقعهم بارتفاع أو انخفاض الأسعار في السوق المالي، وهنا يستفيد غاسلو الأموال من تقلبات السوق التي حصلت نتيجة بيع وشراء المستثمرين؛ لتحقيق أرباح هائلة والقيام بعملية غسل الأموال من خلال تلك الأرباح باستخدام سوق الأسهم عبر الانترنت [90]

المطلب الثاني: المعالجة التشريعية الوطنية والدولية لمكافحة جريمة غسل الاموال

أولا: المعالجة الوطنية لجريمة غسل الاموال

تنص التوصية الثالثة من توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) على أنه ينبغي على الدول أن تجرم غسل الأموال على أساس اتفاقيتي فيينا وباليرمو. وينبغي عليها أن تطبق جريمة غسل الأموال على كافة الجرائم الخطيرة لتشمل أكبر عدد من الجرائم الأصلية". (المادة 11 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة "باليرمو") واعتمدت أغلب التشريعات المقارنة ذات النهج العقابي الذي ورد في اتفاقيتي فينا وباليرمو وما لحقهما من اتفاقيات أخرى، حيث تقرر مجموعة من العقوبات على مرتكبي هذه الجريمة، حيث تتعدد هذه العقوبات التي تشملها تشريعات مكافحة غسل الأموال وقوانين العقوبات وخصت غالبية التشريعات الوطنية بالنص على العقوبات الخاصة بجرائم غسل

[89] رضوان، مرجع سابق

[90] طارق، مرجع سابق

الأموال بقواعد تلك التي تنص عليها في قوانين العقوبات، وبالرجوع لقرار بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني (المادة 38 من القرار بقانون بشأن مكافحة غسل الأموال الفلسطيني) والقوانين المقارنة يلاحظ تنوع العقوبات الواردة فيها، بحسب جسامة الأفعال المرتكبة والخطورة الإجرامية لمرتكبها ، كما تشمل الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين وتتنوع هذه العقوبات كما يلي:

العقوبات الأصلية للشخص الطبيعي

يتناول هذا الفرع العقوبات الأصلية التي تفرض على الشخص الطبيعي في جريمة غسل الأموال حيث تتنوع بين عقوبات سالبة للحرية، وعقوبات مالية.

أولا: العقوبات السالبة للحرية.

العقوبة هي جزاء يوقع باسم المجتمع تنفيذا لحكم قضائي على من تثبت مسؤوليته عن الجريمة (المادة 58 من قانون الجزاء العماني)، والعقوبات السالبة للحرية التي تبناها كل من المشرع الفلسطيني والتشريعات المقارنة كعقوبة لجريمة غسل الأموال هي كما يلي:

1. الأشغال الشاقة المؤقتة السجن: ينص المشرع الفلسطيني في المادة (37) منه على عقوبة الشخص الطبيعي في جريمة غسل الأموال اذا كانت ناتجة عن جريمة أصلية تمثل جناية، حيث يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تتجاوز خمس عشرة سنة، أما المشرع الأردني وفقا للمادة (24/1/2) منه فقد أخذ بعقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة لمدة لا تقل عن 5 سنوات اذا كانت الأموال متحصلة عن جناية، بينما أخذ بعقوبة السجن لمدة لا تتجاوز السبع سنوات في المادة (14) منه، وأخذ المشرع اللبناني بذات العقوبة، حيث يعاقب كل من أقدم أو حاول الإقدام أو حرض أو سهل أو تدخل أو اشترك في عمليات ونرى أن كل من المشرع الفلسطيني والأردني اتخذ من ثلاث إلى سبع سنوات. تبييض الأموال بالحبس 3 نهجا مختلفا عن المشرع المصري واللبناني حيث فرقا بين جريمة غسل الأموال المتحصلة عن جناية وجريمة غسل الأموال المتحصلة

عن جنحة، بعكس القانون المصري واللبناني اللذين وضعا عقوبة واحدة لجريمة غسل الأموال، دون تفريق إن كانت الأموال متحصلة عن جناية أو جنحة، كما كانا أكثر تشددا في مقدار جسامة العقوبة على جرائم غسل الأموال.

2. الحبس: ينص المشرع الفلسطيني في المادة (37/1) بعقوبة الحبس للشخص الطبيعي كعقوبة سالبة للحرية إذا ما كانت الأموال محل الغسل ناتجة عن جريمة تمثل جنحة من سنة لثلاث سنوات، وتنص المادة (24 / 1 / 1) من قانون مكافحة غسل الأموال الأردني على عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات، إذا كانت الأموال متحصلة عن جنحة ولم يأخذ كل من المشرع المصري واللبناني بمثل هذه العقوبة كما أسلفنا حيث لم يفرقا في العقوبة بين الأموال المتحصلة عن الجنايات والجنح.

ونرى أن كل من المشرع المصري واللبناني كانا أكثر توفيقا في توحيد العقوبة المفروضة على جريمة غسل الأموال وتصنيفها ضمن جرائم الجنايات لكونها جريمة منفصلة عن الجريمة الأصلية ولخطورة هذه الجريمة وآثارها البالغة على الاقتصاد والأمن كذلك لما لها من آثار متعلقة بإجراءات التقاضي ومدد التقادم فيما يخص الجنايات والجنح ، كذلك كان من الأفضل توحيد وصف جريمة غسل الأموال خاصة في فلسطين لسبب هام، وهو اختلاف قوانين العقوبات المطبقة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وقدمها لحين توحيد قانون العقوبات في فلسطين على الأقل، حيث يختلف فيها تكييف بعض الجرائم الأصلية محل جريمة غسل الأموال، حيث قد يكون فعل يشكل جريمة جناية في الضفة الغربية بينما يشكل جناية بحسب قانون العقوبات الساري في قطاع غزة أو العكس، ومثال على ذلك اذا كانت جريمة غسل الأموال ناتجة عن جريمة أصلية هي جريمة وساوى المشرع الفلسطيني في القرار بقانون المتعلق بمكافحة غسل الأموال في الفقرة (37/3) بين عقوبة كل من شرع أو ساعد أو حرض أو سهل أو تشاور حول ارتكاب هذه الجريمة وعقوبة فاعل الجريمة

التامة، خلافا لقانون العقوبات الأردني الـ ساري في الـ ضفة، حيث ميز بين عقوبة الفاعل الأ صلي وكل من عقوبة الـ شروع 27 ، التدخل والتحريض ، الـ شريك. كما أنه وفقا للمبادئ العامة في قانون العقوبات الـ ساري تـ سري الظروف المخففة والمـ شددة على الـ شركاء. و ساوى المـ شرع المـ صري بين عقوبة الفاعل الأصلي وعقوبة الشروع في جريمة غسل الأموال، في حين ينص المشرع الأردني في المادة (24/1) على المساواة بين عقوبة الشروع وعقوبة الفاعل الأصلي إذا كانت الجريمة متحصلة عن جناية، بينما لم ينص على عقوبة الـ شروع إذا كانت الجريمة متحـ صلة عن جنحة. كما تنص المادة (24/ب) من القانون الأردني أيـ ضا على أنه "يعاقب الـ شريك والمتدخل والمحرض بالعقوبة ذاتها المقررة للفاعل الأ صلي"، كما تنص الفقرة ج من ذات المادة على أنه في جميع الأحوال تـ ضاعف العقوبة في حال التكرار. ولم يتخذ المـ شرع اللبناني ذات التوجه حيث ينص في المادة (3/1) من التـ شريع اللبناني على أنه يعاقب كل من أقدم أو حاول الإقدام أو حرض أو سهل أو تدخل أو اشترك بالإضافة لعقوبة الحبس بغرامة لا تزيد مثلي المبلغ موضوع عملية التبييض".

ثانيا: العقوبة المالية للشخص الطبيعي.

يتضح من دراسة التشريع الفلسطيني والتشريعات المقارنة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أنها اعتبرت الغرامة عقوبة أصلية بجانب عقوبة الحبس للشخص الطبيعي بنص القانون، وعقوبة أصلية للشخص المعنوي. وأخذ المشرع الفلسطيني بنوعين من الغرامات، هما الغرامة العادية (البسيطة) والغرامة النسبية.

وتنص المادة (37) من قرار بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني على أنه يعاقب كل من ارتكب أو شرع في ارتكاب جريمة غسل الأموال أو ساعد أو حرض أو سهل أو تشاور حول ارتكاب هذه الجريمة وتكون ناجمة عن جريمة أصلية تمثل جناية، بالإضافة لعقوبة السجن يعاقب بغرامة لا تقل عن مثل الأموال محل الجريمة واذا كانت جريمة غسل الأموال متحصلة عن جريمة أصلية تمثل

جنحة يعاقب بالإضافة لعقوبة الحبس بغرامة لا تقل عن مثل الأموال محل الجريمة وينص المشرع المصري المادة (14) من في قانون مكافحة غسل الأموال على أنه يعاقب كل من ارتكب . بغرامة تعادل مثلي الأموال محل الجريمة.

وتنص المادة (3/1) من التشريع اللبناني على أنه يعاقب كل من أقدم .. بغرامة لا تزيد مثلي المبلغ موضوع عملية التبييض. كذلك تنص المادة (24) من التشريع الأردني على أنه يعاقب كل من ارتكب بغرامة لا تقل عن مثل الأموال محل الجريمة سواء كانت ناتجة عن جناية أو جنحة". ويتضح مما سلف أن كل من التشريع الفلسطيني والتشريعات المقارنة أخذت بالغرامة النسبية فيما يخص العقوبات المالية المفروضة على الشخص الطبيعي، وكان التشريع الفلسطيني أكثر التشريعات تشددا في العقوبة المالية المفروضة على الشخص الطبيعي. بسبب تعذر تقديرها لعدم اكتمال الجريمة ويرى البعض أنه يصعب توقيع الغرامة النسبية في حال الشروع لكن يرى الباحث في هذا الشأن أن محل الجريمة المقصود به هي الأموال الناتجة عن الجريمة الأصلية، والتي يراد غسلها ويمكن تقدير قيمة الغرامة النسبية على أساس هذه الأموال التي جناها من الجريمة الأصلية، ونص القانون واضح في هذا الشان (مثلي الأموال محل الجريمة)، ولو سلمنا بأن الغرامة النسبية تفرض على أساس ما جناه الجاني من جريمة غسل الأموال نفسها بعد إتمامها وليس على أساس قيمة الأموال المتحصلة عن الجريمة الأصلية التي تدخل في عملية غسل الأموال، فإنه في الأحوال التي يتعذر فيها حساب ما جناه الجاني من الأرباح أو المكاسب محل الجريمة فيمكن تقديره على أساس ما كان يسعى الجاني لتحقيقه من مكاسب جراء عملية غسل الأموال، أو ما كان يمكن تحقيقه لو أتم الجريمة، وهنا يمكن الاستعانة بالخبرة الفنية لتقدير قيمة الغرامة.

العقوبة الأصلية للشخص المعنوي

يسبب تورط عدد كبير من المؤسسات المالية والشركات التي تتبع لبعض الأعمال والمهن غير المالية التي تنص عليها قوانين مكافحة غسل الأموال، وضلوع العديد منها في جرائم غسل الأموال، كان لا بد من المجتمع الدولي والتشريعات الوطنية من تقرير مبدأ المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي، والتي يحاول الباحث دراستها بشيء من الإيجاز في هذا الفرع على الرغم من أهمية هذا الموضوع وعمقه، حيث لا يسعنا دراسته بكثير من التعمق فهو يحتاج لدراسة منفصلة متعمقة للإلمام بكافة جوانبه. وحيث أنه لا مجال للعقوبات السالبة للحرية عند الحديث عن المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي، فتكون الغرامة هي العقوبة الأصلية المفروضة على الأشخاص المعنوية كما تلجأ التشريعات لفرض عقوبات تكميلية على الشخص المعنوي التي تتنوع بين المصادرة وحل الشخص المعنوي و/أو وقفه و/أو نشر الحكم بالإدانة والتي سنتعرض لها في المطلب الثاني. وأخذت بعض التشريعات المقارنة بمسؤولية الأشخاص المعنوية جزائيا عن الجرائم الاقتصادية كمبدأ عام ومنها المادة (74) من قانون العقوبات الأردني كذلك نص المادة (36) من ذات القانون، والمشرع اللبناني في المادة 210 من قانون العقوبات ، في حين لم يتضمن قانون العقوبات المصري نصا يقرر المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية، والرأي السائد فقها وقضاء بأنه لا يعترف بهذه المسؤولية إلا في الحالات الاستثنائية التي ورد بشأنها نص خاص 6 وتقسم المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي عن جرائم غسل الأموال إلى نوعين: المسؤولية الجزائية المباشرة والمسؤولية الجزائية غير المباشرة،

أولا: شروط تحقق المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي.

أخذ كل من المشرع الفلسطيني والتشريعات المقارنة بالمسؤولية الجزائية للشخص المعنوي في القوانين الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ولمساءلة الشخص المعنوي جزائيا لا بد من تحقق الشرطين التاليين:

1. أن يتم ارتكاب الجريمة من قبل شخص طبيعي له سلطة التعبير عن إرادة الشخص المعنوي: حيث يكون الجاني ممثل الشخص المعنوي أو مديره أو أحد العاملين فيه.
2. أن تقع الجريمة لحساب الشخص المعنوي أو باسمه أو لصالحه ويجب التنويه إلى أن قيام مسؤولية الشخص المعنوي لا تعفي من مساءلة الشخص الطبيعي، حيث أن غالبية التشريعات التي أقرت المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي أخذت بمبدأ ازدواجية المسؤوليتين عن نفس الجريمة

ثانيا: المسؤولية الجزائية المباشرة للشخص المعنوي عن جريمة غسل الأموال.

ويقصد بالمسؤولية الجزائية المباشرة إسناد الجريمة مباشرة إلى الشخص المعنوي، حيث ترفع عليه الدعوى الجنائية ويوقع عليه الجزاء الجنائي الذي يقرره القانون للجريمة، وذلك دون التوقف على إدانة الشخص الطبيعي عن هذه الجريمة، حيث تكون مسؤولية الشخص المعنوي مستقلة عن مسؤولية الشخص الطبيعي بغض النظر عن مسؤولية الشخص الطبيعي الذي يتولى إدارته أو تمثيله إذا ارتكبت الجريمة لحساب الشخص المعنوي.

وينص المشرع الفلسطيني في قرار بقانون مكافحة غسل الأموال في المادة (39\1) على المسؤولية الجزائية المباشرة للشخص الاعتباري، حيث يعاقب الشخص الاعتباري في الأحوال التي يرتكب فيها جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب ودون الإخلال بمسؤولية الشخص الطبيعي التابع له بغرامة لا تقل عن (10000) عشرة آلاف دينار أردني ولا تزيد على (200000) مائتي ألف دينار أردني أو ما يعادلها من العملات المتداولة ولم يحدد القانون إن كانت هذه العقوبة تنطبق حال كانت جريمة غسل الأموال هذه ناجمة عن جريمة أصلية تمثل جناية أم جنحة، ويبدو أنه قصد عدم التفريق في هذا الشأن حال كانت الجريمة ناتجة عن جريمة تمثل جناية أم جنحة ، ويرى الباحث أن هذا الموقف منتقد حيث اعتمد المشرع في تقديره للعقوبات الخاصة بجريمة غسل الأموال على التفريق بين الجرائم

الناتجة عن جنايات أو عن جنح، وفرق في ذلك في مقدار الغرامة المفروضة على الشخص الطبيعي إن كانت ناتجة عن جريمة أصلية تمثل جناية أو جنحة كما أسلفنا سابقا، بالتالي كان من الأنسب التفريق فيما يخص عقوبة الشخص المعنوي كذلك. ويلاحظ الباحث انتقال المشرع في تقدير الغرامة المفروضة على الشخص المعنوي للغرامة العادية بينما أخذ بالغرامة النسبية على الشخص الطبيعي، ويرى أنه كان من الأفضل أن يأخذ المشرع الفلسطيني بالغرامة النسبية للشخص المعنوي، حيث اتجه المشرع إلى الأخذ بالغرامة البسيطة أو العادية فيما يتعلق بالشخص المعنوي، بتحديد حد أدنى وحد أعلى لمقدار الغرامة المفروضة على الشخص المعنوي، على الرغم بأنه أخذ بالغرامة النسبية بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، حيث يحكم بغرامة لا تقل عن مثلي الأموال محل الجريمة سواء كانت جناية أو جنحة. كما أن الفارق بين النوعين من الغرامة في الأحكام المنظمة لكل منهما حيث أن الغرامة العادية تتعدد بتعدد الجناة، ولا تخضع لمبدأ التضامن، في حين أن الغرامة النسبية واحدة لا تتعدد بتعدد، بالتالي من الأنسب الأخذ بالغرامة النسبية كعقوبة أصلية تفرض على الأشخاص المعنوية؛ لكونها تخضع لمبدأ التضامن للتناسب مع طبيعة الأشخاص المعنوية وتنظيماتها القانونية المختلفة. كما أن القوانين عادة تتشدد بالعقوبة على الأشخاص المعنوية أكثر من الأشخاص الطبيعية بفرض غرامات أعلى بسبب قدراتهم المالية العالية ولعدم وجود عقوبة حبس مقابلة للشخص الطبيعي، كما أنه يمكن أن يكون مبلغ الأموال محل الجريمة بالملايين بالتالي قد تكون هذه العقوبة غير رادعة للشخص المعنوي بما يكفي للمساس بمركزه المالي وثنيه عن جريمته.

وينص المشرع المصري في المادة (16) منه على أنه:".. يعاقب الشخص الاعتباري بغرامة لا تقل عن وتنص المادة (31) من القانون الأردني على أنه "مع مائة ألف جنيه ولا تجاوز خمسة ملايين جنيه. عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ورد النص عليها في أي تشريع آخر، يكون الشخص الاعتباري مسؤولا عن الجرائم التي يرتكبها المسؤول عن الادارة الفعلية لديه، خلافا لأحكام هذا القانون والأنظمة

والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى أي منها، وتفرض على الشخص الاعتباري الغرامات المنصوص عليها في هذا ولم يرد نص صريح في قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب اللبناني ينظم المسؤولية الجزائية أو يضع عقوبات محددة على الشخص المعنوي حال ارتكابه جريمة غسل الأموال.

ثالثا: المسؤولية الجزائية غير المباشرة للشخص المعنوي عن جريمة غسل الأموال. تتحدد المسؤولية الجزائية غير المباشرة بالنظر إلى الجريمة التي يرتكبها أحد العاملين لدى الشخص المعنوي، والتي يعاقب من أجلها، فالمسؤولية الجزائية هنا ليست مستقلة عن الشخص الطبيعي بل معها وجودا وعدما. أي أن مجرد وقوع الجريمة من ممثل الشخص الاعتباري لا يكفي لتقرير مسؤوليته الجزائية ما لم تقرر مسؤولية الشخص الطبيعي، فوجود وانعدام مسؤولية الشخص الطبيعي هي المعيار في تقرير المسؤولية الجزائية غير المباشرة للشخص الاعتباري. ويقر المشرع الفلسطيني بالمسؤولية الجزائية غير المباشرة للشخص المعنوي في نص المادة (39/3) على أن يكون الشخص الاعتباري مسؤولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من غرامات وتعويضات إذا كانت الجريمة التي وقعت مخالفة لأحكام هذا القرار بقانون قد ارتكبت من أحد العاملين باسمه ولصالحه. وتنص المادة (20) من القانون العربي الاسترشادي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أنه " في الأحوال التي ترتكب فيها جريمة غسل الأموال أو جريمة تمويل الإرهاب بواسطة شخص اعتباري، ودون الإخلال بمسؤولية الجناة من الأشخاص الطبيعيين: يكون الشخص الاعتباري مسؤولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية إذا كانت الجريمة التي وقعت قد ارتكبت من أحد العاملين به باسمه ولصالحه كما للمحكمة أن تقضي بمعاقبة الشخص الاعتباري بغرامة مالية..". وينص المشرع المصري أيضا على المسؤولية الجزائية غير المباشرة للشخص المعنوي إذا كانت الجريمة التي وقعت بالمخالفة لأحكام هذا القانون قد ارتكبت من أحد العاملين به باسمه ولصالحه، ولم يرد نص صريح

في كل من القانون الأردني واللبناني على المسؤولية غير المباشرة للشخص المعنوي عن جرائم غسل الأموال لكن يمكن إعمال القواعد العامة السالف ذكرها في قوانين العقوبات في كلا القانونين بشأنها أحد.[91]

بالتالي وفقا لما سلف تنشأ المسؤولية الجزائية غير المباشرة للشخص المعنوي عندما تقع الجريمة من العاملين في الشخص المعنوي وفقا للقرار بقانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني، على أن ترتكب الجريمة باسم الشخص الاعتباري ولصالحه عندها تنشأ مسؤولية الشخص المعنوي ويكون مسؤولا بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من تعويضات ،وغرامات فالجريمة تعد مرتكبة لحساب الشخص الاعتباري إذا هدفت لتحقيق مصلحة مادية كانت أم معنوية، وسواء كانت المصلحة مباشرة أم غير مباشرة محققة كانت أم محتملة، فالشخص الطبيعي الذي يرتكب الجريمة باسم الشخص الاعتباري يجب أن يكون من الأشخاص الذين ورد ذكرهم في القانون بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون السند القانوني الذي يعتمد عليه في إثبات هذه الصفة سندا صحيحا، كما هو الحال بوجود تفويض صحيح صادر من إدارة الشخص الاعتباري وفي هذه الحالة لا تقام الدعوى الجزائية على الشخص الاعتباري باعتباره خصما تبعيا، ويتحمل الشخص الاعتباري جراء مسؤولية الشخص الطبيعي مرتكب الجريمة فتكون مسؤولية غير مباشرة، ويمكن تصويرها في حالة التضامن بين الشركاء، والعقوبات ذات الصفة العينية أي التي ترد على أشياء عينية كالمنقولات أو العقارات وهذه العقوبات قد تكون مصادرة أو غرامة.[92]

---

[91] القانون العربي الاسترشادي

[92] د. صالح السعد: غسل االموال مصرفيا وقانونيا، بدون دار نشر، ،2003 ص.109

العقوبات الماسة بوجود الشخص المعنوي وبنشاطه وبسمعته

يتطرق هذا الفرع للعقوبات الماسة بوجود الشخص المعنوي وسمعته ونشاطه كما يتطرق لبعض العقوبات التي تؤثر على سمعة الشخص المعنوي مثل نشر حكم الإدانة.

أولا: وقف الشخص المعنوي عن العمل و/أو حله و/أو حظر مزاولة النشاط المهني

تنص المادة (44/5) من التشريع الفلسطيني على أن للمحكمة منع الأشخاص الذين تثبت إدانتهم بالمخالفة لأحكام المواد المنصوص عليها في الفقرة (2) من هذه المادة بالحرمان المؤقت أو الدائم من ممارسة أعمالهم. ويمكن الرجوع لقانون العقوبات الساري وإعمال مواده في خصوص الحرمان المؤقت أو الدائم من ممارسة أعمال الشخص المعنوي كونه أكثر تفصيلا من القرار بقانون بخصوص مكافحة غسل الأموال الساري الذي لم يفصل مدد الحرمان المؤقت.

وينص المشرع المصري في المادة (16) منه على أنه :" .. يجوز للمحكمة أن تقضي بمنع الشخص الاعتباري بمزاولة نشاطه لمدة محددة أو بإلغاء الترخيص الممنوح له بمزاولة النشاط وينص المشرع الأردني على أنه مع مراعاة أحكام قانون البنوك والتشريعات الاخرى النافذة للمحكمة وقف الشخص الاعتباري عن العمل كليا أو جزئيا مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة إذا ارتكب أيا من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، وفي حال التكرار للمحكمة أن تقرر إلغاء تسجيل الشخص الاعتباري أو تصفيته... ويمنع كل من تثبت مسؤوليته شخصيا عن ارتكاب أي من هذه الجرائم؛ سواء كان رئيسا لمجلس الإدارة أو رئيسا أو عضوا في هيئة المديرين، أو مدير أو شريك وبحسب مقتضى الحال من المشاركة أو المساهمة في رأسمال أي شخص اعتباري له غايات مماثلة او الاشتراك في ادارته". ولم ينص المشرع اللبناني في قانون مكافحة تبييض الأموال على عقوبة الحل أو وقف الشخص المعنوي عن العمل. ويمكن الرجوع في تطبيق هذه العقوبات للقواعد العامة في قانون العقوبات اللبناني. وجاء التشريع الأردني كما يلاحظ الباحث أكثر تفصيلا من التشريع

الفلسطيني والتشريعات المقارنة كما ينص على أنه يمنع كل من تثبت مسؤوليته شخصيا عن ارتكاب أي من هذه الجرائم سواء كان رئيسا لمجلس الإدارة أو رئيسا أو عضوا في هيئة المديرين، أو مدير أو شريك وبحسب مقتضى الحال من المشاركة أو المساهمة في رأسمال أي شخص اعتباري له غايات مماثلة أو الاشتراك في ادارته، حيث يرى الباحث ضرورة وجود نص كهذا في القانون الفلسطيني.

ثانيا: عقوبة تؤثر على سمعة الشخص المعنوي.

لم ينص المشرع الفلسطيني صراحة على نشر الحكم الصادر بالإدانة ولا آليات هذا النشر، لكن تنص المادة (44/2) من القرار بقانون الفلسطيني رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أنه: "لأغراض اطلاع الجمهور، يجوز نشر المعلومات حول الإجراءات المتخذة بموجب الفقرة (1) من هذه المادة"، لكن بالرجوع للفقرة (1) سالفة الذكر التي تنص على أن كل من يخالف أحكام هذا القرار بقانون أو أية أنظمة أو تعليمات صادرة بموجبه، والذي لا يلتزم عن عمد أو بدافع من الإهمال بالامتثال لهذه الالتزامات، يتعين على السلطة المشرفة حال اكتشافها لهذه المخالفة من قبل المؤسسات المالية والأعمال[93]

والمهن غير المالية اتخاذ الإجراءات وفرض أي من العقوبات الآتية... يرى الباحث أن القصد من هذا النص ليس الحكم القضائي بل يدور حول الإجراءات العقابية التي تفرض على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المخالفة التي يخاطبها القانون بالالتزام بأحكام هذا القرار بقانون والتي يتم فرضها من قبل الجهات المشرفة مثل سلطة النقد وهيئة سوق رأس المال. ويرى الباحث ضرورة النص صراحة على نشر الحكم بالإدانة في الجريدة الرسمية و/أو الجرائد اليومية و/أو بالوسائل

[93] بقانون الفلسطيني رقم (20) لسنة 2015

الالكترونية الحديثة والتي تعد إحدى العقوبات التي تمس السمعة والاعتبار للأشخاص الطبعيين والمعنويين لردع الجاني وكل من تسول له نفسه بارتكاب هذه الجريمة ولعدم تضليل العملاء والزبائن وخداعهم. ولم ينص المشرع اللبناني كذلك على نشر حكم الإدانة في حين ينص كل من المشرع الأردني والمصري على نشر الحكم الصادر بالإدانة في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار.

جاء المشرع الأردني في خطوة جديدة بالنص على جريمة غسل الأموال التقليدية في قانون خاص مقنن يفرد لمرتكبها عقاب، ومع ذلك فإن تلك الجريمة تطورت وظهرت بأسلوب تقني؛ لذا كان لزاما على المشرع الأردني أن يفرد لها نصوص خاصة تعاقب تلك الجريمة في نمطها الإلكتروني. ذلك أن السياسة الجنائية لمواجهة الجريمة تتحدد بثلاثة سياسات السياسة التشريعية والسياسة القضائية، والسياسة التنفيذية، فالسياسة التشريعية تتمثل مهمتها في تحديد العقوبات الجنائية المناسبة للجرائم، و تحدد التدابير التي تمنع وقوع مثل تلك الجرائم، و يبينها قانون العقوبات، في حين أن السياسة القضائية تعمل على بيان إجراءات الخصومة الجنائية حتى يتم تطبيق العقوبة أو التدابير التي تمنع ارتكاب الجريمة، و من ثم يأتي دور السلطة التنفيذية في بيان الطريق التي تسير عليها الإدارة في بيان طرق تنفيذ تلك العقوبة، مع وجود الرقابة القضائية على ذلك التنفيذ..وحيث أن القانون والمجتمع يكمل كل منهما الآخر ، ويلعب المجتمع دورا كبير في المساهمة في إيقاع العقوبة، الذي من شأنه استنكار هذا النوع من الجرائم، مع الأخذ بعين الاعتبار دور القائمين على التشريع في إيجاد عقوبات رادعة تتناسب مع ما يستجد من أنماط حيث أن دور السياسة التشريعية يتمثل في إيجاد نص قانوني يتلاءم مع الواقعة.[94]

يمكن القول أن جريمة غسل الأموال الإلكترونية وهي جريمة مستحدثة في الأردن ، حيث أنهو كما تم الإشارة أن قانون غسل الأموال و تمويل الإرهاب رقم 46 لسنة 2007 ، هو تشريع حديث، فضلا

[94] أ. عبد الفتاح سليمان: مكافحة غسل االموال، منشأة المعارف، إلسكندرية، ،2008 ص.

على أن لم يشر صراحة إلى جريمة غسل الأموال الإلكترونية، أضف إلى أن قانون الجرائم الإلكترونية رقم 27 لسنة 2015 ، و هو كذلك حديث النشأة ، لم يتحدث بصريح العبارة إلى جريمة غسل الأموال الإلكترونية ، لذا كان من الواجب أن تكون تلك التشريعات على أول سلم التعديلات لما يتطلبه التطور السريع في أسلوب الجريمة ، وعليه فأنه لا بد من وضع الكثير من الآليات والضمانات للحد من انتشار جريمة غسل الأموال ، و التي منها:

- إعمالا بمبدأ التأهيل والتدريب لتحقيق نتائج متقدمة، لابد من عقد دورات تدريبية وتأهيلية للقضاة، من قبل متخصصين في هذا النوع من الجرائم الالكترونية، وقد يتطلب الأمر التعاون مع دول أجنبية للاطلاع على خبراتهم واللجوء الى المتخصصين لديهم في بيان مسارب هذه الجرائم وكيفية كشفها والمعاقبة عليها.
- لغايات رفد القضاء بكوكبة من القضاة المتخصصين لابد من توفير البيئة التحتية لهم منخلال تكوين وحدات لمكافحة تلك الجرائم وتخصيص أماكن لهم المكاتب المحاكم الخاصة بهذا النوع من الجرائم، وعليه قد لبى المشرع الأردني هذه الميزة من خلال ما نص عليه في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 46 لسنة 2007 في مادته الخامسة التي تقضي بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ويترأسها محافظ البنك المركزي وحددت المادة السادسة مهامها التي منها :[95]

متابعة تنفيذ الالتزامات الواردة في القرارات الدولية ذات الصلة والمشاركة في المحافل الدولية لمكافحة جريمة غسل الأموال.

وكذلك المادة السابعة التي تنص على انشاء وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلا أنه يجدر القول بأنه لازال هنالك العديد من العوائق التي تواجه عمل تلك الوحدة في مكافحة تلك الجريمة،

[95] قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 46 لسنة 2007

خصوصا النمط التقني منها. المواد) 5-6-7 من قانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم لسنة 46 لسنة 2007).[96]

3 الإجراءات التحفظية التي نصت عليها اتفاقية فيينا في المادة الأولى منها والتي تحظر نقل أو التصرف في الأموال إلا بأمر من سلطة مختصة.[97]

4 تقديم تعاون قضائي دولي فعال وسريع، من خلال إيجاد مجموعة من الإجراءات التي الحدود توفي المساعدة بين الدول، كما يتطلب توفير إجراءات فعالة لكشف ومراقبة العمليات عبر المتعلقة بالعملة والسندات المالية القابلة للتداول كمل يمكن التوصل الى نظام تقني موجود في المؤسسات المالية للإبلاغ عن التعاملات المحلية والدولية التي تزيد عن حدها المسموح والتي يشتبه بها، وإرسال تلك المعلومات الى الجهات المختصة، دون أن يكون هنالك مجال للامتناع من تقديم مثل هذه المعلومات والتحجج بالسرية المصرفية [98]

وفي إطار الحديث عن المعالجة، كان للقضاء الأردني اجتهادات حول تلك الجريمة ولعل اهمها:

1 ان جرائم غسل الأموال من الجرائم الدقيقة التي ليس من السهل كشفها، لذا يقتضي على النيابة العامة أن تقدم الدليل القانوني القاطع الذي يثبت ما يفيد بوجود جرم غسل أموال. "

2 ونظرا لخطورة تلك الجرائم، جاء القضاء الأردني في خطوة على غاية من الأهمية، بأن استثنى جرائم غسل الأموال من الجرائم المشمولة في قانون العفو العام الذي يزيل صفة الإجرام عن الفعل بعد صدوره.

3 جرائم غسل الأموال من الجرائم المستمرة، التي لا ينطبق عليها مبدأ عدم رجعية القانون الجزائي، سيما أن الجريمة المستمرة وفقا لهذا الاجتهاد" هي التي يستغرق تحقيق عناصرها من

---

[96] قانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم لسنة 46 لسنة 2007).

[97] المادة الأولى من اتفاقية فيينا لعام 1988

[98] د. نعيم مغبغب: السرية المصرفية)د ارسة في القانون المقارن(، بدون دار نشر، ،1996 ص .45

سلوك ونتيجة زمنا طويلا نسبيا ولا تنتهي إلا بانتهائها ويحكم بالمصادرة العينية للأموال الناتجة عن غسل الأموال في حال تعذر ضبطها

4 لابد أن تكون الأموال محل الجريمة ناشئة عن جناية حتى يتم تطبيق قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

وتعليقا على ما تقدم، فقد خلصت الباحثة الى اعتبار أن جريمة غسل الأموال جريمة مطروحة بعدد ليس بقليل أمام القضاء الأردني، وحيث يحاول القضاء التصدي لها من خلال فرض العقوبات المنصوص عليها، ووضع مبادئ صارمة حولها، ورغم أن الأردن ليست من الدول التي تأخذ بنظام السوابق القضائية، الا أن قرارات محكمة التمييز مهمة ولا بد من الأخذ بها، سيما قرارات الهيئة العامة منها.[99]

الاتفاقيات الدولية لمواجهة جريمة غسل الاموال

لاحظت العديد من دول العالم المخاوف والمخاطر الناتجة عن جرائم غسل الأموال الأمر الذي دفع بتلك الدول إلى التعاون والتكاتف من اجل اتخاذ إجراءات ووسائل لمكافحة تلك الجرائم والحد من انتشارها.

وبالرغم من تنوع الإجراءات والوسائل ما بين إجراءات قانونية وإجراءات إدارية وإجراءات مالية وإجراءات أمنية، إلا أن جريمة غسل الأموال اخدت بالتشعب والتنوع بسبب انتشار التقدم الإلكتروني والتكنولوجي الذي عاد بالفائدة على أولئك المجرمين، مما أدى إلى تضافر الجهود الدولية لإيجاد قواعد للتعاون الدولي، فقامت المنظمات الدولية والإقليمية بإبرام الاتفاقيات والمؤتمرات للتصدي لتلك الجرائم، على الرغم من أن تلك الاتفاقيات لم تشر صراحة إلى جريمة غسل الأموال ، إلا أنها تحدثت

[99] قرار تمييز رقم 1062/2013 ، برنامج قسطاس

عن جرائم الكمبيوتر و الأنترنت و الأفعال التي ترتكب على الشبكة المعلوماتية ، لذا فقد تم الإشارة إلى تلك الاتفاقيات على أساس أنها حاولت انها تمنع وتحظر أية جرائم ترتكب عبر الأنترنت و التي من بين تلك الأفعال عملية غسل الأموال.[100]

سنستعرض عدد من الاتفاقيات في ثلاثة فروع وعلى النحو التالي:

الفرع الأول: اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية لسنة 2001.

الفرع الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، اتفاقية فينا لعام 1988.

الفرع الثالث: اتفاقية مجلس التعاون الأوروبي (اتفاقية ستراسبورغ).

الفرع الأول: اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية لسنة 2001

تعتبر اتفاقية بودابست من أهم الاتفاقيات التي عقدت نتيجة التغييرات التي أحدثها التقدم التكنولوجي والاتساع في استخدام الحاسوب وشبكة الانترنت التي أدت إلى تخوف الدول من إمكانية استخدامها لارتكاب الجرائم من سرقة المعلومات وإفسادها وغيرها من الجرائم المعلوماتية، الأمر الذي دفع الدول إلى عقد تلك الاتفاقية لمكافحة الجرائم المعلوماتية.

تم توقيع اتفاقية بودابست في تاريخ 23/11/2001 في بودابست من قبل 30 دولة اقتناعا من المجلس الأوربي أنها تستطيع ردع ومكافحة أي عمل موجه ضد السرية والنزاهة وتوفر ما يكفي من إجراءات لمكافحة تلك الجرائم.

وتنطلق تلك الاتفاقية من أحكام اتفاقية مجلس أوروبا عام 1981 التي تركز على الاهتمام بالحماية من مخاطر المعالجة الآلية للبيانات الشخصية، واتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واتفاقية

[100] محمد عبد الودود أبو عمر: المسئولية الج ازئية عن إفشاء السر المصرفي)د ارسة مقارنة(، بدون دار نشر، ،1999 ص .

العمل الدولية بشأن عمالة الأطفال لعام 1999، وتوصيات عام 1988 بشأن القرصنة، وتوصيات 1995 بشأن مشكلات القانون الإجرائي وقرار وزراء العدل لعام 2000 بهدف تشجيع أنشطة التعاون وإيجاد حلول لمكافحة جرائم الكمبيوتر.

وقد أكدت هذه الاتفاقية في مقدمتها على ضرورة اتخاذ الإجراءات والتدابير وملاحقة مرتكبي الجرائم، وضرورة توفير قواعد للضبط والتفتيش والتحري لمحاربة الجرائم، وأكدت أيضا على أهمية التعاون الدولي والإقليمي مع ضرورة احترام السيادة كما وجاء في مقدمتها أيضا أهمية الجهود التي قامت بها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومجموعة الدول الصناعية في حقل الجرائم المعلوماتية.

وقد تضمنت هذه الاتفاقية في الفصل الأول من المادة (1) تعريفات تتعلق بالكمبيوتر وقد عرفت الكمبيوتر على أنه كل جهاز أو مجموعة أجهزة مرتبطة معا تقوم بعمليات المعالجة الآلية للبيانات"، وعرفت المعطيات تعريفا شاملا يشمل المفاهيم والمعلومات والحقائق، وعرفت أيضا مزود الخدمة على أنه كل شخص يزود المستخدمين بالخدمات التي تمكن الكمبيوتر الاتصال معا.

أما الفصل الثاني من المادة (1) من الاتفاقية فقد تناول الإجراءات والتدابير الإجرائية والموضوعية التي يجب اتخاذها لمكافحة جرائم الكمبيوتر .

وقد قسمت الجرائم الموضوعية كما يلي:

1_جرائم تستهدف عناصر أمن المعلومات وهي السرية والسلامة وتشمل تدخل في البيانات ودخول غير قانوني للكمبيوتر .

2_ جرائم مرتبطة بالكمبيوتر وتشمل تزوير واحتيال مرتبط بالكمبيوتر.

3 –جرائم متعلقة بالمحتوى وتشمل جرائم دعارة الأطفال.

4 –جرائم متعلقة بحق المؤلف وتشمل الجرائم التي فيها اعتداء على مصنفات محمية بحق المؤلف.

5 المساهمة الجرمية والعقوبة.

وقد ألزمت الاتفاقية الدول الأعضاء إلى تجريم تسعة جرائم من جرائم الكمبيوتر وهي ما يلي:

1- الدخول غير القانوني المتعمد إلى نظام الكمبيوتر أو جزء منه . مادة (2)

2_الاعتراض غير القانوني المتعمد . مادة (3)

3_ التدخل في المعطيات وحذفها أو تشويهها أو تبديلها . مادة (4)

4 _ التدخل المتعمد في أنظمة الكمبيوتر وتشويهها أو إفسادها أو تعطيلها . مادة (5)

5_إساءة استخدام الأجهزة من إنتاج أو بيع أو شراء أو استيراد وغيرها من وسائل توفير أجهزة لارتكاب جرائم . مادة (6)

6 التزوير المتعمد باستخدام الكمبيوتر بإدخال أو تعديل أو حذف بيانات وإظهار بيانات مزورة غير أصلية . مادة (7)

7_ الاحتيال المتعمد باستخدام الكمبيوتر عن طريق إدخال أو تعديل أو حذف بيانات أو تدخل بعمليات النظام . مادة (8)

8 الجرائم المرتبطة بدعارة الأطفال من خلال نقل أو توزيع أو عرض وغيرها من أفعال توفر مواد إباحية متعلقة بالأطفال من خلال الكمبيوتر . مادة (9)[101]

[101] اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية لسنة 2001

الفرع الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، اتفاقية فينا لعام 1988 [102]

تعتبر هذه الاتفاقية فاتحة الجهود الدولية وأول وثيقة قانونية دولية في مكافحة ومحاربة عملية غسل الأموال، حيث أنها فتحت الأنظار على مخاطر تلك الجرائم وأثرها المدمر للنواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول.

وتعتبر هذه الاتفاقية المرجع الأساسي الذي تعتمد عليه الجهود اللازمة لمكافحة غسل الأموال كونها أول وثيقة تشمل أحكام وقواعد لمكافحة غسل الأموال غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، من خلال حلها لمسائل تتعلق بضبط ومصادرة العائدات الجريمة.

وعقدت هذه الاتفاقية في فينا بتاريخ 19/12/1988 ، ودخلت حيز التنفيذ في 11/11/1990، وقد وصل عدد الدول في تلك الاتفاقية إلى (166) دولة حتى أول فبراير 2003م وقد تضمنت تلك الاتفاقية في مقدمتها إلى أن الاتجار بالمخدرات يدر أرباحا هائلة تمكن المنظمات الإجرامية إلى إفساد هياكل الحكومات والمؤسسات الدولية والتجارية ، وقد اقتصرت هذه الاتفاقية على الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات فقط ولم تشمل الأموال الناتجة عن أية جرائم أخرى ، وتهدف هذه الاتفاقية على تعزيز جهود التعاون الدولي في التحقيق في جرائم تجارة المخدرات ومكافحتها قضائيا للقضاء عليها، وحرمان المجرمين من أرباحهم وثمارهم من تلك التجارة، والعمل على الإخلال بالتدفق النقدي لديهم، وإضعاف تأثيرهم على الدول واستقرارها. وقد بينت الاتفاقية في المادة (1) منها، على عدد من المفاهيم المرتبطة بغسيل الأموال القادمة من تجارة المخدرات والمؤثرات العقلية ومن تلك التعريفات ما يلي:

[102] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار الغير مشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، اتفاقية فينا لعام 1988

الفقرة (و) عرفت المصادرة " أنها التجريد عند الاقتضاء، الحرمان من الأموال بأمر من محكمة أو سلطة مختصة أخرى".

الفقرة (ع) عرفت المتحصلات أنها أي أموال مستمدة أو حصل عليها بطريق مباشر أو غير مباشر من ارتكاب جريمة منصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (3) جرائم الاتجار غير مشروع بالمخدرات".

الفقرة (ل) عرفت "التجميد" أو " التحفظ" انه الحظر المؤقت على نقل الأموال أو تحويلها أو التصرف بها أو تحريكها أو وضع اليد أو الحجز عليها بصورة مؤقتة على أساس أمر صادر من محكمة أو سلطة مختصة.

وقد بينت المادة (2) من الاتفاقية انه يجب على الأطراف الالتزام بهده الاتفاقية بشكل يتمشى مع مبادئ المساواة في السيادة والسلامة الإقليمية للدول، كما انه لا يجوز لأي طرف أن يقوم في إقليم طرف أخر بممارسة المهام التي يقتصر الاختصاص بها على سلطات ذلك الطرف الآخر بموجب قانونه الداخلي.

كما وأوضحت في المادة (3) من الاتفاقية على ضرورة اتخاذ كل طرف ما يلزم من تدابير وإجراءات لتجريم الأفعال التالية في إطار قانونه الداخلي في حال ارتكابها عمدا، وتمثلت هذه الأفعال في الفقرتين (ب/1، (ب/2) تحويل الأموال، أو نقلها، أو إخفاؤها أو تمويه حقيقة الأموال، أو مصدرها، مع العلم أنها مستمدة من أية جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة (أ)، أو اكتساب أو حيازة الأموال المحصلة من جريمة المخدرات.

كما أولت هذه الاتفاقية في المادة (5) عقوبة المصادرة" اهتماما خاصا كونها أفضل الوسائل في مكافحة غسل الأموال، حيث نصت على واجب كل طرف أن يتخذ إجراءات للتمكن من مصادرة متحصلات جرائم الاتجار بالمخدرات وتمكين سلطاتها من تحديد مصدرها وتجميدها بقصد مصادرتها.

وقد أجازت الاتفاقية في المادة (6) تسليم المجرمين الذين يرتكبون جرائم غسيل الأموال وجرائم الاتجار بالمخدرات، مع الاخذ بعين الاعتبار الآثار السلبية الناجمة عن عدم حصول التسليم كما حثت في المادة (7) منها على جميع الأطراف أن تقدم أكبر قدر من المساعدة القانونية المتبادلة في أيه ملاحقات وتحقيقات قضائية تتعلق بإحدى الجرائم المنصوص عليها. كما ودعت الاتفاقية في مادتها (9) إلى التعاون بين الأطراف بإنشاء قنوات اتصال فيما بينها وبين دوائرها وأجهزتها من اجل تسيير تبادل المعلومات وبشكل ،امن كما وحثت على التعاون بينهم في كشف هوية الأشخاص المشتبه بهم وكشف حركة المتحصلات وحركة المخدرات والمؤثرات العقلية.

الفرع الثالث: اتفاقية مجلس التعاون الأوروبي (اتفاقية ستراسبورغ)

وقعت هذه الاتفاقية في ستراسبورغ الفرنسية بتاريخ 8/11/1990 ، وقد ضمت هذه الاتفاقية مجلس التعاون الأوروبي بدوله السبع إضافة إلى أسترالية التي انضمت إليه، والتي أجمعت فيها على ضرورة مكافحة ومحاربة جرائم غسيل الأموال ومتابعتها بالحجز والمصادرة بموجب اتفاقية فينا 1988. [103] وقد هدفت هذه الاتفاقية على تضمين القوانين الداخلية للدول الأعضاء ما يجرم نقل الأموال الناشئة عن الجريمة أو تحويلها أو إخفاءها، وتجريم المساعدة والاشتراك في ارتكاب إحدى الجرائم التي نصت عليها الاتفاقية التي تؤدي لارتكاب جريمة غسل الأموال، وإلى تقديم التسهيلات للسلطات المعنية لتحديد مقدار الأموال المشتبه بها للعمل على تجميدها وتبادلها فيما بينها، ومساعدة القضاء في متابعة العمليات الإجرامية

[103] الاتفاقية في ستراسبورغ الفرنسية بتاريخ 8/11/1990

وقد تعهدت تلك الدول الأعضاء الالتزام بالتعاون فيما بينها خلال التحقيق بالجرائم دوليا وإقليميا وتدريب المستخدمين على كيفية الرقابة وتدقيق الأعمال المشبوهة كما وتعهدت على كشف الأموال المشبوهة وتجميدها ومصادرتها .

وقد صدر عن هذه الاتفاقية في عام 1991 ما يسمى (دليل الحماية من استخدام النظام المالي في أنشطة تبييض الأموال)، الذي قام بوضع إطار قانوني للجهات المعنية بمكافحة غسيل الأموال، وتم تطبيقه في عدد من الدول الأوروبية، ومثالا على ذلك قانون العدالة الجنائية البريطاني لعام 1993، ونتيجة لهذه الاتفاقية قامت فرنسا وبعد التوقيع على تلك الاتفاقية بإصدار قانون خاص بمكافحة غسيل الأموال بتاريخ 13/5/1996[104]

[104] قانون العدالة الجنائية البريطاني لعام 1993

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة أبرز اهم الجرائم الحديثة التي نواجهها عبر العصر الا وهي جرائم الذكاء الاصطناعي، كما تناولت ابرز المعوقات التشريعية والتنظيمية في مكافحة جريمة غسل الأموال في فلسطين؛ استنادا للقرار بقانون رقم 20 لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، من خلال مقارنة هذا القرار بقانون مع المعايير الدولية، أهمها توصيات مجموعة العمل المالي الدولي (فاتف) وبعض الاتفاقيات الدولية وبعض القوانين المقارنة الأخرى، أهمها القانون المصري والأردني واللبناني، وقد توصلت الرسالة لجملة من النتائج، يمكن إجمالها بما يلي:

- أن الذكاء الاصطناعي لم يكن وليد اللحظة، إذ تعود بداياته إلى منتصف القرن العشرين.
- تعد المسؤولية الجنائية في جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي مسألة شبه معقدة نظرا لتعدد أطراف المسؤولية الجنائية.
- خالف المشرع الفلسطيني مسلك العديد من الاتفاقيات الدولية والتشريعات المقارنة بتضيقه من نطاق الجرائم الأصلية التي تنصب عليها عملية غسل الأموال، حيث أوردها على سبيل الحصر في المادة 3 من قرار بقانون مكافحة غسل الأموال.
- أورد المشرع الفلسطيني بعض الجرائم الأصلية ضمن المادة (3) على الرغم من عدم وجود نص يجرم هذه الأعمال في قانون العقوبات أو القوانين الخاصة، مثل جرائم القرصنة بأنواعها، وجريمة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وغيرها ودون أن يدرج تعريفا لهذه الجرائم مما يتعارض مع مبدأ الشرعية، حيث لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص كما نص المشرع على جرائم الاتجار غير المشروع في العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية بينما لم ينص على جرائم زراعة أو إنتاج وفصل وتصنيع هذه المواد أو استخراجها، كما أغفل جرائم أخرى من جرائم المخدرات مثل نقل وحيازة المخدرات وجرائم إدارة وتهيئة مكان للتعاطي وجرائم تخزين المواد المخدرة لحساب الغير، وجرائم

استيراد الأغذية الفاسدة أو الأدوية الفاسدة أو غير المصرح بها وغيرها من الجرائم، جرائم الدعارة والجرائم المرتبطة بها جرائم الغش التجاري وغيرها من الجرائم الخطيرة التي لا تصلح لأن تكون محلا لجريمة غسل الأموال، بحسب هذه المادة على الرغم من أنها تفوق في خطورتها وانتشارها في المجتمع وعلى الاقتصاد الفلسطيني الكثير من الجرائم الواردة في هذا القانون عدا عن أن هذا الاتجاه يؤدي إلى عدم مراعاة المساواة في المركز القانوني بين الجناة.

- وسع المشرع الفلسطيني من نطاق القانون في المادة (2) لينطبق على الجرائم التي تقع خارج فلسطين بشرط أن تكون هذه الجرائم معاقبا عليها في القانون الأجنبي، ولم يشترط ازدواجية التجريم في كلا القانونين الفلسطيني والأجنبي، وهذا توجه خطير ومنتقد أن يغفل عنه المشرع الفلسطيني حيث لم تنص عليه أي من الاتفاقيات الدولية أو التشريعات المقارنة أو غيرها من التشريعات التي اشترطت دائما ازدواجية التجريم.
- عدم وجود قواعد واضحة وموحدة لحل المشاكل الناجمة عن تنازع الاختصاص الجنائي الدولي، حيث تطرح الاتفاقيات الدولية عدد من الآليات آليات حل مشاكل تنازع الاختصاص الجنائي الدولي في جريمة غسل الأموال التي يمكن اللجوء اليها عند النزاع، لكنها غير كافية برأي الباحث وغير فعالة بالشكل الكافي لحل المشاكل الناتجة عن تنازع الاختصاص الجنائي بين الدول.
- يلاحظ الباحث وجود ضعف في نشر المعلومات والإحصائيات والتقارير السنوية والدورية حول جريمة غسل الأموال من قبل الجهات المختصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- يلاحظ الباحث وجود ضعف في متطلبات الامتثال من قبل الأعمال والمهن المالية وغير المالية الخاضعة للقانون، وعدم تفعيل العقوبات الإدارية والجنائية بالشكل المطلوب في هذا الإطار.
- عدم وجود أطر تنظيمية وقانونية وإشرافية خاصة ببعض الأعمال والمهن غير المالية الخاضعة للقانون منها سماسرة ووكلاء العقارات، تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، المحاسبون

التجار، وعدم تفعيل الإشراف على بعض القطاعات المنظمة قانونيا مثل المحامون، مدققي الحسابات.

- ضعف التدريب المتخصص في فلسطين في مجالات مكافحة غسل الأموال بما يشمل كافة الأعمال والمهن المالية وغير المالية والسلطات المختصة والمشرفة وجهات إنفاذ القانون.
- الاحتلال الإسرائيلي وضعف السيطرة الفلسطينية على المعابر، والحدود والتبعية الاقتصادية بفعل الاتفاقيات السياسية والاقتصادية لها آثار سلبية في مكافحة جريمة غسل الأموال في فلسطين.

التوصيات

يوصي الباحث بما يلي:

- يوصي الباحث بضرورة التدخل تشريعيا وذلك لمواجهة جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والاعتراف بالمسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية وبيان العقوبات المقررة لها.
- يوصي الباحث بضرورة عقد المؤتمرات والندوات القانونية للتعرف على جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي وبيان كيفية مواجهتها.
- يوصي الباحث بضرورة تدريس مقرر عن تقنيات الذكاء الاصطناعي وجرائمها في كليات الحقوق.
- يوصي الباحث بتعزيز امتثال الأعمال والمهن المالية وغير المالية الخاضعة للقرار بقانون وتفعيل العقوبات الإدارية والجنائية في هذا الإطار.
- يوصي الباحث بوضع معايير وأسس أكثر وضوحا وتحديدا لمفهوم الشبهة واجبة التبليغ وشروطها، ووضع معايير ومؤشرات اشتباه دقيقة وتحديثها باستمرار خاصة لكل قطاع ومهنة على حدة من القطاعات الخاضعة للقانون

- يوصي الباحث بتعزيز التعاون الدولي وإبرام الاتفاقيات الثنائية في مجال التعاون الجنائي وتسليم المجرمين في جرائم غسل الأموال والعمل على إقرار قانون التعاون القضائي في المسائل الجزائية الفلسطيني في أقرب وقت ممكن.

المراجع

أولا: القوانين والتشريعات

قوانين وطنية:

الأمر العسكري رقم (558) لسنة 1975.

القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003.

قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004 (فلسطين).

قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960 (الساري في الضفة الغربية).

قرارات بقانون (فلسطين):

قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية.

قرار بقانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن تعديل قرار بقانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

قرار بقانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعديلاته.

ثانيا: الاتفاقيات الدولية

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (باليرمو)، 2000.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، 2003.

الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية.

الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم المعلوماتية، 2001.

اتفاقية مجلس التعاون الأوروبي (اتفاقية ستراسبورغ).

ثالثا: الكتب

إدريس، محمد ذكري. (2015). جريمة جلب وتصدير المخدرات وعلاقتها بجريمة غسل الأموال (رسالة دكتوراه). جامعة المنصورة.

جرادة، عبد الله. (2014). ملاحقة غسل الأموال في التشريع الفلسطيني (ط2). مكتبة القاهرة الحديثة، غزة.

حجازي، عبد الله. (2007). جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع. دار الكتب القانونية، مصر.

حسني، محمود نجيب. (1984). علاقة السببية في قانون العقوبات. دار النهضة العربية، القاهرة.

الرومي، محمد أمين. (2028). غسل الأموال في التشريع المصري والعربي. دار الكتب القانونية.

الريكاني، محمد. (2019). دراسة مقارنة في استراتيجية مواجهة جرائم الفساد (ط1). دار الجامعة، الإسكندرية.

سرور، أحمد فتحي. (2019). غسل الأموال وتمويل الإرهاب. دار النهضة العربية، القاهرة.

السعد، صالح. (2003). غسل الأموال مصرفيا وقانونيا. بدون دار نشر.

السكيكر، محمد علي. (2007). مكافحة جريمة غسل الأموال على المستويين المصري والعالمي. دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.

السليمان، عبد الفتاح. (2008). مكافحة غسل الأموال. منشأة المعارف، الإسكندرية.

السويدي، محمد علي. (2008). التعليق على قانون غسل الأموال في ضوء الفقه والقضاء والاتفاقيات الدولية. دار النهضة العربية.

شمس الدين، أشرف توفيق. (2003). دراسة نقدية لقانون مكافحة غسل الأموال الجديد. دار النهضة العربية

طنطاوي، إبراهيم حامد. (2000). جرائم الاعتداء على الوظيفة العامة والمال العام. المكتبة القانونية، القاهرة.

طنطاوي، إبراهيم حامد. (2003). مواجهة تشريعية لغسل الأموال في مصر: دراسة مقارنة. دار النهضة العربية.

طنطاوي، إبراهيم حامد. (2005). الحماية الجنائية لسرية معلومات البنوك عن عملائها. دار النهضة العربية، القاهرة.

هارون، محمود طارق. (2000). مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي. الدار الأكاديمية للعلوم، القاهرة.

رابعا: البحوث والمقالات

أبو النجا، مروة. (2021). دور الاستراتيجيات الأمنية لمواجهة جرائم الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، عدد خاص، 924–974.

البابلي، علاء. (2024). دور الذكاء الاصطناعي في مواجهة الجريمة المنظمة عبر العالم الافتراضي: دراسة تحليلية. مركز البحوث والدراسات الأمنية، 2، 135–207.

تحفة، فاطمة. (2022). استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية. المجلة الجنائية القومية، 2، 29–54.

حسن، محمد. (2022). جرائم الروبوت ومواجهتها جنائيا. مجلة الفقه والقانون، 116، 6–33.

الدسوقي، محمد. (2022). جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي والشخصية القانونية الإلكترونية المستقلة: دراسة مقارنة. مجلة البحوث القانونية، جامعة المنصورة، 81، 1140–2122.

دهشان، ياسر. (2020). المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي. مجلة الشريعة والقانون، 82، 100–143.

زرد، نهى. (2024). المسؤولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعي. مجلة البحوث القانونية، جامعة المنوفية، 60، 169–216.

عبد الرازق، رشا. (2021). تأثير الذكاء الاصطناعي على الجريمة الإلكترونية. المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل، 1، 430–437.

عبد العظيم، عمرو. (2022). التنظيم القانوني للمسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي. المجلة القانونية، جامعة القاهرة، 13(2)، 535–570.

عبد العليم، محمد. (2024). المسؤولية الجنائية الناشئة عن جرائم تقنيات الذكاء الاصطناعي "AI". مجلة الدراسات القانونية، 1، 1268–1307.

عطون، إيمان. (2018). جريمة غسل الأموال الإلكترونية: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية. الأردن.

الملا، إسراء. (2018). الذكاء الاصطناعي والجريمة الإلكترونية. مجلة الأمن والقانون، 1، 114–177.

ناصري، نوال. (2018). دور الذكاء الاصطناعي في مواجهة الجرائم الإلكترونية. مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، 2، 52–67.

خامسا: الرسائل الجامعية

عاصي، محمد. (2019). المعوقات التشريعية والتنظيمية في مكافحة جريمة غسل الأموال في فلسطين. (رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت). فلسطين.

عطون، إيمان. (2018). جريمة غسل الأموال الإلكترونية: دراسة مقارنة. (رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية). الأردن.

العمر، أحمد. (2024). المسؤولية الجزائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة. (رسالة ماجستير، جامعة صحار). عمان.

سادسا: مصادر إلكترونية وتقارير رسمية

الاتحاد الإفريقي. (2022). الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت: خطة الاستجابة البرنامجية لعام 2021. الدورة الرابعة للجنة الفنية المتخصصة للتنمية الاجتماعية والعمل، 4–8 أبريل، أديس أبابا، إثيوبيا.

رضوان، علاء. (2020، 11 يناير). غسيل الأموال في التشريعات العربية. اليوم السابع. https://www.youm7.com/story/2020/1/11/4581627

عجيل، طارق كاظم. (2021، 23 مارس). مفهوم جريمة غسيل الأموال والعقوبات المقررة لها. http://www.iraqiq.org

وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الأردنية. (2012). تعميمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (رقم 51). البنك المركزي الأردني. http://www.amlu.gov.jo

"Crimes Arising from Artificial Intelligence Systems: Money Laundering as a Model"

Eid Khamis Hassan Ahmad

Supervision Committee:

Dr. Ahmad Al-Ashqar

Dr. Firas Marar
Dr. Issam Al-Atrash

Abstract

The study addressed crimes arising from artificial intelligence systems, focusing specifically on the crime of money laundering. It aims to analyze crimes arising from the use of artificial intelligence systems and the penalties imposed for them, with a particular focus on money laundering crimes. The research seeks to clarify the ways in which artificial intelligence can be exploited to carry out money laundering operations and identify the legal and regulatory challenges arising from this phenomenon. The research also seeks to provide effective recommendations to combat the crime of money laundering and develop legal and technical frameworks that will enable it to be confronted more effectively in the future.

The study reached a set of findings, the most important of which are: Artificial intelligence plays a significant role in the continuous and rapid spread of many crimes, especially financial and administrative corruption in many economic establishments around the world. It also helps conceal economic crimes and makes them difficult to track due to the lack of evidence and the inaccuracy of performance or implementation. The study made several recommendations, most notably: The researcher recommends strengthening international cooperation and concluding bilateral agreements in the field of criminal cooperation and extradition of criminals in money laundering crimes, and working to enact the Palestinian Law on Judicial Cooperation in Criminal Matters as soon as possible.

Keywords: Specialized, Artificial Intelligence, Money Laundering